الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجزائر-1-بن يوسف بن خدة

الميدان: العلوم الإنسانية والاجتماعية
الشعبة: العلوم الإسلامية

كلية العلـــوم الإســـلاميـــة
القسم: الشـــــريعة والقانون

النصب الالكتروني

دراسة مقارنة في الفقه الاسلامي والقانون الجزائري

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: شريعة وقانون

الدفعة: 2023م-2024م

إعداد الطالبة:
بوستة منال

إشراف الأستاذ:
سليمان ولد خسال

السنة الجامعية:

السنة الجامعية : 1444هـ-1445هـ الموافق لـ: 2023م-2024م

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجزائر-1-بن يوسف بن خدة

الميدان: العلوم الإنسانية والاجتماعية
الشعبة: العلـــوم الإســـــــــلامية

كلية العلـــــوم الإســـــلامية
القسم: الشـــــريعة والقانون

النصب الالكتروني

دراسة مقارنة في الفقه الاسلامي والقانون الجزائري

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: شريعة وقانون

الدفعة: 2023م-2024م

إعداد الطالبة:
بوستة منال

الأستاذ المشرف:
سليمان ولد خسال

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ	الرتبة	المؤسسة	الصفة
مسعودة علواش	أ.د	جامعة الجزائر1 - بن يوسف بن خدة	**رئيس اللجنة**
ولد خسال سليمان	أ.د	جامعة الجزائر1 - بن يوسف بن خدة	**المقرر**
بلمليايي عز الدين	د.	جامعة الجزائر1 - بن يوسف بن خدة	**عضو مناقش**

السنة الجامعية : 1444هـ-1445هـ الموافق لـ: 2023م-2024م

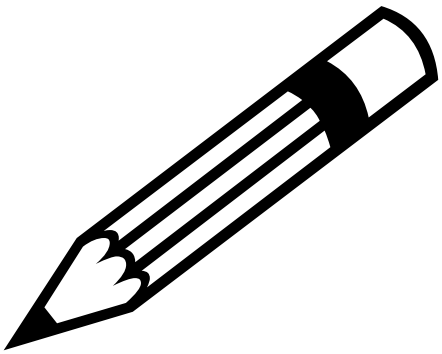

﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ لِتَأۡكُلُواْ فَرِيقٗا مِّنۡ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلۡإِثۡمِ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ١٨٨﴾ [البَقَرَة: ١٨٨]

إهداء

أهدي ثمرة جهدي هذا إلى من قال الله فيهما؛ قال تعالى ﴿ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ٢٤﴾ [الإسْرَاء : ٢٤]

إلى التي ربتني وسهرت من أجلي وعلمتني أن الحياة كفاح، وأن النجاح لا يأتي إلا بالعمل؛ إلى أمي الغالية أسأل الله أن يحفظك ويمد في عمرك ويمنحك الصحة والعافية.

إلى الذي تعب من أجل تعليمي وعلمني العطاء دون انتظار إلى أبي الغالي أسأل الله العلي القدير أن يحفظك من كل سوء ويطيل في عمرك.

إلى البنيان المرصوص، أخواتي، وثق الله رباطنا.

إلى كل صديقاتي.

إلى كل من تربطني بهم صله رحم وقرابة.

إلى كل زميلاتي وزملائي.

إلى كل أساتذة كلية العلوم الإسلامية.

منال

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين تبارك وتعالى له الكمال وحده.

الصلاة والسلام على سيدنا محمد نبيه ورسوله الأمين وعلى سائر الأنبياء والمرسلين.

أحمد الله تعالى الذي بارك لي في إتمام بحثي هذا.

كما أتقدم بخالص الشكر إلى الأستاذ المشرف الدكتور سليمان ولد خسال على ارشاداته وتوجيهاته طيلة فترة إنجاز هذه المذكرة.

الشكر موصول أيضا إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الذين تفضلوا بقراءة هذه المذكرة.

وفي الاخير أشكر كل من ساهم من قريب أو من بعيد في إنجاز هذه المذكرة

قائمة الاختصارات والرموز

الاختصار أو الرمز	تفسيره
باللّغة العربيّة	
هـ	هجري
م	ميلادي
ط	الطبعة
تح	تحقيق
ت	تاريخ
د.ط	دون طبعة
ص	صفحة
ص ص	من الصفحة الى الصفحة
د.ت	دون تاريخ نشر
مج	مجلد
ع	عدد
ج	جزء

مقدّمة

بسم الله الرّحمن الرحيم

الحمد لله المنان مكون الأكوان ومنزل القرآن في شهر رمضان على أفضل انسان النبي العدنان محمد ابن عبد الله في التنزيل قال الله تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحِجر : ٩] صلوات ربي وسلامه عليه، وبعد:

شهد العالم في العقود الأخيرة، تطورا سريعا وملحوظا في مختلف جوانب الحياة بفضل التكنولوجيا، فقد غزت التكنولوجيا كافة جوانب حياتنا اليومية، سواء في المجالات الإجتماعية الإقتصادية أو الثقافية، وبالرغم من الفوائد العديدة التي جلبتها التكنولوجيا إلى حياتنا، إلا أنها أيضا ساهمت في زيادة بعض الجرائم الخطيرة، ومن بينها جرائم النصب التي أصبحت واحدة من أبرز التحديات التي تواجهها المجتمعات اليوم وذلك بالاعتداء على خصوصيات وأموال الأفراد، كما تسببت هذه الجريمة في خلو حالة من عدم الإستقرار النفسي والاقتصادي.

جريمة النصب كانت تعرف سابقا بأشكالها التقليدية، فقد تطورت بشكل كبير مع تقدم التكنولوجيا الحديثة والإنتشار الواسع للإنترنت والهواتف الذكية، تزداد خطورة الجرائم النصب بشكل كبير نتيجة استثمار المحتلين للتكنولوجيا الحديثة، حيث يستخدمون التطورات التكنولوجية لتنفيذ أنشطتهم الإجرامية بطرق متطورة ومبتكرة فالمحتالون ينصبون شباكهم بشكل ماهر ومحترف لإلتقاط فريستهم من ضحايا النصب، وذلك باستخدام مجموعة من الأساليب والتقنيات الحديثة المتنوعة لتنفيذ جرائمهم والاستيلاء على أموال الناس وتعتبر هذه الجريمة من النوازل المستحدثة التي استهلكت الكثير من جهد الفقهاء لمعرفة حكمها الشرعي، فهي من المعاملات الحديثة، وبالتالي يتعين على فقهاء الشريعة الإسلامية استنباط الحكم الشرعي المثالي لهذه النازلة التي تؤثر بشكل كبير على الأفراد والمجتمعات

استجاب المشرع الجزائري للتحديات التي تطرأ في مجال الإجرام غير المعتاد بوضع عقوبات رائعة تهدف إلى الحد من هذه الجرائم، كما أدرج المشرع الجزائري إطار يحدد مختلف جوانب هذه الجرائم الإلكترونية، ووضع أهداف من خلال التصدي لهذه الجرائم وذلك عن طريق تطوير أساليب الحماية لمواجهة الجرائم المعلوماتية.

أدرج المشرع الجزائري مجموعة من التعديلات، وذلك من خلال تعديله لقانون العقوبات 2004، أسس بموجبه قسم سابع مكرر يحمل عنوان "المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعلومات"، يتضمن العديد من النصوص التي تحرم هذه الافعال، فغاية المشرع الجزائري من هذا التعديل حماية المصالح المتعلقة بالانظمة المعلوماتية، بالاضافة أيضا إلى وضع اجراءات وقائية الهدف منها حماية الاقتصاد الوطني وأموال المواطنين وتعزيز الحماية الموضوعية التي تضمنها قانون العقوبات الجزائري من خلال القانون 9 /4 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم الماسة بالمعالجة الآلية.

ومن منظور الشريعة الإسلامية، فقد حرصت على التصدي لهذه الجرائم، وذلك من خلال جانبين رئيسيين الوقائي والعلاجي، وذلك من أجل ردع المجرمين وضمان عدالة المعاملة، والسعي لإصلاح المجتمع وحماية حقوقهم المالية والنفسية، فغاية الشريعة الإسلامية جلب المصالح ورد المفاسد، وهذا من أهم الأسس التي تحكم السلوك، وتحقيق المصالح العامة، وتعزيز الخبرات والفضائل، وتحقيق الرفاهية والعدل والمساواة بين الناس، ونشر الأمن والاستقرار.

❖ **أسباب اختيار الموضوع:**

1- **أسباب ذاتية:**

- تتمثل في طريقة الاعتماد على البيع و الشراء في المعاملات و على المواقع الإلكترونية وزيادة هذا الأسلوب أفرز حالات إيجابية و أخرى سلبية منها ظاهرة الغش و الخداع، فأردت أن أبحث في هذه النازلة الجديدة.

2- أسباب موضوعية:

- قلة البحوث في جريمة النصب الالكتروني لاسيما الدراسات المقارنة بين الفقه الإسلامي و القانون

❖ **أهداف البحث:**

- التعرف على جريمة النصب الإلكتروني وخصائصها وما يميزها عن جريمة النصب التقليدي.

- تحديد الأساليب التي تتضمنها جريمة النصب الالكتروني و القدرة على تمييز جريمة النصب الالكتروني عن الجرائم المشابهة لها.

- التطرق إلى التأصيل الشرعي والتكيف القانوني لجريمة النصب الإلكتروني.

– معرفة الخبايا و الثغرات التي تحتويها و معرفة مدى خطورة هذه الجريمة.

– يحظى هذا الموضوع بأهمية كبيرة باعتباره من الجرائم المستحدثة التي يجهل حكمها في الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري.

❖ أهمية الدراسة:

ترجع أهمية هذه الدراسة إلى:

1- جريمة النصب الإلكتروني من الجرائم الإلكترونية الحديثة والجديرة بالبحث، وهي من المواضيع التي لم تنل حظها بالبحث، سواءا على المستوى الفقهي الإسلامي والقانون.

2- هذه الجريمة من النوازل المستحدثة التي يجهل حكمها في المجتمع، فهي جرائم تدور حول العالم الافتراضي، كما أنها لم تكن معروفة على مستوى القانون الجنائي فيما يخص الإجراءات والتدابير الوقائيه للحد من انتشار هذه الجرائم.

3- في هذا الموضوع تظهر أهمية الشريعة الإسلامية في كونها أساسا لأنظمة التشريع باعتبارها أسبق النظم التشريعية في وضع السبل لمكافحة الجرائم الإلكترونية الجديدة، وبيان أن الدين الإسلامي شامل لجميع مظاهر الحياه، فهو كاف، وما على القوانين الوضعية إلا اكتشاف جوهر هذا الدين والعمل به، والاعتماد عليه في سن قوانين تتماشى مع هذه الجرائم.

4- تعزيز البحث العلمي في مجالات جرائم الأنترنت.

❖ الدراسات السابقة:

اعتمدت في بحثي على دراسات جامعية وبحوث الماجيستر ودكتورة ومقالات ومجلات علمية، وأهم هذه الدراسات:

1- جريمة النصب والاحتيال بين الشريعة والقانون، مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية، شريعة وقانون، رحال عبد القادر، 2009- 2010. يتناول الباحث في الدراسة جرائم النصب والاحتيال في الشريعة الإسلامية وقانون العقوبات الجزائري.

2- آليات البحث والتحري عن الجريمة المعلوماتية في القانون الجزائري، مذكرة مقدمه لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، تخصص علوم جنائية، 2012-2013. تناول الباحث بالدراسة القواعد الإجرائية للتحري عن الجريمة المعلوماتية، الطالب: سعيداني نعيم .

3- جريمة النصب في مجال الأعمال، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، عراب مريم، 2011/ 2012، تناولت الباحثة جريمة النصب في مجال الأعمال.

4- السلوك الاجرامي للمجرم المعلوماتي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم القانونية خيرة بن عقون، 2012، تناول الباحث السلوك و التصرفات الاجرامية التي يقوم بها المجرم المعلوماتي.

5- الآليات القانونية لمكافحة الجريمة الالكترونية، دراسة مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، شنتير خضرة، جامعة أدرار 2021م ، تناولت الباحثة القواعد القانونية لمواجهة الجريمة الالكترونية.

❖ الإشكالية الرئيسية:

إلى أي مدى يمكن القول أن النصب الالكتروني يتميز عن النصب الكلاسيكي؟ و كيف عالجه كل من الفقه الإسلامي و القانون الجزائري؟

❖ خطة الدراسة:

وقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى الخطة التالية:

- ارتئينا في الفصل الأول المعنون بالإطار المفاهيمي والتأصيلي للنصب الإلكتروني إلى تقسيمه إلى مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم وأنواع جريمة النصب، وتمييزها عن الجرائم الشبيهة بها.

المبحث الثاني: التأصيل الشرعي والتكييف القانوني لجريمة النصب الإلكتروني.

- أما في الفصل الثاني فتناولت فيه أركان جريمة النصب الإلكتروني، أسبابه وآثاره، وقسمته إلى مبحثين:

المبحث الأول: أسباب وأركان جريمة النصب الإلكتروني.

المبحث الثاني: الإجراءات المتعلقة بهذه الجريمة وآثارها.

❖ منهج البحث:

باعتبار الموضوع يقوم على الدراسة في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري اتبعت المنهج الآتي:

– المنهج الوصفي التحليلي القائم على المقارنة لبيان مفهوم الجريمة وخصائصها، مع ذكر تحليل النصوص الشرعية والمواد القانونية.

❖ منهجية البحث:

- فيما يتعلق بتوثيق الآيات القرآنية، قمت بعزو الآيات الى سورها معتمدة على رواية ورش، فذكرت السورة، ورقم الآية.
- في تخريج الأحاديث قمت بنسب الحديث إلى كتب الحديث، وذلك بذكر الراوي، الكتاب، الباب، رقم الحديث، الصفحة.
- التزمت في الجانب الشرعي بنصوص كل من القرآن الكريم، والسنة النبوية والقواعد الفقهية ومقاصد الشريعة الإسلامية.
- التزمت في الجانب القانوني بالإعتماد على نصوص القانون في قانون العقوبات، وقانون الإجراءات الجزائية، والنصوص الدولية والعربية.
- حرصت على الإلتزام بالأمانة العلمية، وذلك عن طريق التوثيق الدقيق
- اعتمدت في تهميش الكتب على ذكر اسم المؤلف، عنوان الكتاب، دار النشر، مكان النشر، تاريخ النشر، ثم الطبعة، الجزء، الصفحة.
- ذكر الخاتمة، بينت فيها أهم النتائج التي توصلت اليها وقمت بعرض بعض التوصيات.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي والتأصيلي للنصب الإلكتروني

المبحث الأول: مفهوم وأنواع جريمة النصب وتميزها عن الجرائم الشبيهة لها

المبحث الثاني: التأصيل الشرعي و التكييف القانوني للنصب الإلكتروني

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والتأصيلي للنصب الإلكتروني

تمهيـــــــد :

لقد شهد العالم في الآونة الأخيرة تطورا ملحوظا في مجال تقنية المعلومات الآلية، وذلك من خلال استعمال شبكة الانترنت في شتى المجالات ومختلف الميادين، لما تقدّمه من خدمات وسهولة البحث لجميع الأشخاص من مختلف أنحاء العالم.

لكن قد يتم استخدام هذه الوسائل بطرق غير مشروعة، الأمر الذي ينجم عنه ارتكاب جرائم لها علاقة بهذا المجال، وهو ما يعرف بـ: الجريمة الالكترونية التي اتخذت عدّة صور وأنواع، من بينها: جريمة النصب الإلكتروني التي تعد من أخطر الجرائم والأكثر انتشارا خاصة في مجال التجارة الالكترونية، وما تسببه من أضرار و خسائر وضياع العديد من الحقوق.

ولهذا سأحاول في هذا الفصل التعرف أكثر على هذه الجريمة مع ذكر موقف الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري من جريمة النصب الالكتروني، وقد قسمت هذا الفصل إلى:

- **المبحث الأول: مفهوم وأنواع جريمة النصب وتميزها عن الجرائم الشبيهة لها.**
- **المبحث الثاني: التأصيل الشرعي والتكييف القانوني للنصب الالكتروني.**

.

المبحث الأول: مفهوم وأنواع جريمة النصب وتميزها عن الجرائم الشبيهة لها:

تعد جريمة النصب احدى الجرائم الأكثر خطورة في الوقت الحالي ، وامتدّ خطرها في إرباك الحياة الاجتماعية للأفراد، وذلك بالاعتداء على الأموال بطرق مختلفة يتخللها الخداع والتغرير في التعامل المالي بين الأشخاص، مما يؤدي إلى الإخلال بالثقة بينهم، الأمر الذي ينعكس سلبا على المعاملات، وبالتالي تهتز القيم الأخلاقية وأيضا الاقتصادية.

وسوف أتطرق في هذا المبحث إلى تحديد مفهوم النصب في المطلب الأول.

المطلب الأول: مفهوم النصب:

سنتعرف من خلال هذا المطلب على مفهوم جريمة النصب لغة في الفرع الأول والمفهوم الاصطلاحي في الفرع الثاني، وتميز جريمة النصب عن الجرائم الشبيهة لها في الفرع الثالث.

الفرع الأول: تعريف النصب لغة:

أطلق المعاصرون لفظة "النصب" ويردون بها الكذب والخداع والاحتيال، سواء اقترن ذلك بجرم أخذ المال أم لا، وقيل النصب و–سوى حيلة وعليه: احتال[1]

وقيل أيضا: نصب لفلان نهب: عاداه–نصب له العداء والشر أظهره له وقصده به نصب له فخا: دبر له مؤامرة، أوقعه في مكروه.

[1] مجمع اللغة العربية المعجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية،2005، ص 924.

نصب على فلان: خدعه واحتال عليه، وابتزّه بطرق ملتوية[1]، والنصب: أظهر له البلاء والشر والاحتيال[2].

جاء في لسان العرب النصب وضع الشيء ورفعه نصبه ينصبه نصبا، وناصبه الشر والحرب والعداوى مناصبة أظهره له، ونصبه وكله من الانتصاب، والنصب الشرك المنصوب، ونصبت للقطا شركا، ويقال نصب فلان لفلان نصبا، إذا قصد له و عاداه وتجرّد.[3]

الفرع الثاني: تعريف النصب اصطلاحا:

أولا: تعريف النصب في الشريعة الإسلامية:

اهتم فقهاء الشريعة الإسلامية بجرائم الحدود والقصاص التي فّصلوا فيها في كتب الفقه الإسلامي، سواء منها القديمة أو المعاصرة، على حساب جرائم التعزير، التي تركت بدون تحديد أو تفصيل واكتفت بنبذة بسيطة عنها.

كما أن فقهاء الشريعة الإسلامية مثل: "ابن تيمية" و"الشاطبي" و"الطاهر بن عاشور" ناقشوا وفسّروا مفهوم الحيلة في الفقه الإسلامي، ولم يتناول فقهاء الشريعة الإسلامية مفهوم جريمة النصب في الفقه الإسلامي.

يمكن تحديد مفهوم جريمة النصب من وجهة نظر بعض المفكرين المعاصرين بأنها الاستيلاء على مال مملوك للغير بخداعه وحمله على تسليم ذلك المال، هو استعمال الجاني وسيلة من وسائل التدليس المحددة على سبيل الحصر، وحمل المجني عليه بذلك على تسليم الجاني مالا منقولا للغير.

---

[1] أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصر، م1، ط1،القاهرة 1429هـ، 2008م، ص 807.

[2] جبران مسعود، الرائد معجم لغوي عصري، دار العلم للملايين، بيروت لبنان، ط7، 1992م، ص 807.

[3] ابن منظور، لسان العرب، م1، بيروت، ص 358.

كما عرف بأنه: الاستيلاء على مال منقول مملوك للغير باستعمال طرق احتيالية بنيّة تملّكه[1]، ويتّضح من خلال هذا التعريف أن جريمة النصب تعتمد على الخداع والغش، واستعمال الحيلة والاعتداء على أموال الناس بالكذب غير المشروع.

ثانيا: تعريف جريمة النصب في القانون الجزائري:

تكلم قانون العقوبات عن جريمة النصب في الجزء الثاني الكتاب الثالث الباب الثاني الفصل الثالث القسم الثاني تحت عنوان، النصب واهدار شيك دون رصيد ، وعرف النصب من خلال المادة 372 من ق. ع كالتالي: كل من توصل إلى استلام أو تلقي أموال أو منقولات أو سندات أو تصرفات أو أوراق مالية، أو وعود أو مخالفات أو ابراء من التزامات أو إلى الحصول على أيم منها، أو شرع في ذلك وكان ذلك بالاحتيال لسلب كل ثروة الغير أو بعضها أو الشروع فيه إما باستعمال أسماء أو صفات كاذبة أو سلطة خيالية أو اعتماد مالي خيالي أو بإحداث الأمل في الفوز بأي شيء أو في وقوع حادث أو أية واقعة أخرى وهمية، أو الخشية من وقوع شيء منها يعاقب بالحبس من سنة على الأقل إلى خمس سنوات على الأكثر، وبغرامة مالية من 500 إلى 20000 دينار.

وفي جميع الحالات يجوز أن يحكم علاوة على ذلك الجاني بالحرمان من جميع الحقوق الواردة في المادة 14، أو من بعضها وبالمنع من الإقامة وذلك لمدّة سنة على الأقل وخمس سنوات على الأكثر[2].

ثالثا: تعريف جريمة النصب في القانون المصري:

---

[1] هاجد بن عبد الهادي العتيبي، جريمة النصب والاحتيال في ضوء النظام السعودي، دراسة تأهيلية تطبيقية، مجلة العلوم الانسانية والإدارية، العدد 32، مصر، 1445هـ، سبتمبر 2024، ص 5.

[12] أمر رقم 66/156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 8 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات

عرف المشرع المصري جريمة النصب من خلال المادة 336من قانون العقوبات كما يلي:

يعاقب بالحبس كل من توصل إلى الاستيلاء على نقود أو عروض أو سندات مخالفة أو أي متاع منقول و كان ذلك بالاحتيال لسلب كل ثروة الغير أو بعضها باستعمال طرق احتيالية من شأنها إيهام الناس بوجود مشروع كاذب أو واقعة مزورة أو إحداث الأمل بحصول ربح وهمي أو تسديد المبلغ الذي أخذ بطريق الاحتيال أو إيهامهم بوجود سند دين غير صحيح وسند مخالفة مزور وأما بالتعرف في مال ثابت أو منقول ليس ملك ولا له حق التصرف فيه واما باتخاذ اسم كاذب أو صفة غير صحيحة أما من شرع في النصب ولم يتمه فيعاقب بالحبس مرة لا تتجاوز سنة، ويجوز جعل الجاني في حالة العودة تحت ملاحظة البوليس مدة سنة على الأقل وسنتين على الأكثر.[1]

رابعا: تعريف جريمة النصب في القانون الأردني:

نصّت المادة 417 من قانون العقوبات على أن النصب: "كل من حمل الغير على تسليمه مالا منقولا أو غير منقول أو اسنادا يتضمن تعهدا أو لـ إبراء فاستولى عليها احتيالا"، ومن خلال النص السابق فإنه يمكن تعريف النصب على أنه استيلاء على أموال منقولة أو غير منقولة أو سندات باستعمال طرق ووسائل احتيالية تجعل الطرف الآخر يذعن له ويقوم بتسليمها له[2].

الفرع الثالث: خصائص جريمة النصب وتميزها عن الجرائم الشبيهة لها:

أولا: خصائص جريمة النصب في الشريعة الإسلامية:

---

[1] أحمد صلاح الدين، سلسلة الإرشادات العلمية لجريمة النصب، ص2.

[2] جريمة الاحتيال في التشريع الأردني أهم الأسئلة ، 2023.

تعد جريمة النصب من الجرائم الخطيرة التي تتعلق بالغش والخداع يتم من خلالها الإستيلاء على الأموال بطرق غير شرعية ولقد حرمت الشريعة الإسلامية الاعتداء على أموال الناس بغير حق، ومن خصائص جريمة النصب في الشريعة الإسلامية:

-أن الأفعال تبدو في ظاهرها أنها مباحة إلا أن في باطنها الخداع والحيلة، ويراد منها ما هو محرم في إسقاط واجب ودفع وإبطال حكم شرعي.

- أن جريمة النصب لها خصائص معينة تشترك في البعض منها مع الجرائم الأخرى وتتميز بها عن الجرائم الأخرى بما فيها جرائم الأموال الشبيهة بالنصب، أن جريمة النصب تعزيزية، وتعد من جرائم الأموال المخططة الإيجابية كما أنها ترتكب باستعمال الحيلة والخداع[1].

ثانيا: خصائص جريمة النصب:

تعد جريمة النصب من الجرائم الخطيرة، التي يعاني منها المجتمع الآمن على نفسه وماله، وتمتاز جريمة النصب عن غيرها من الجرائم بعدة خصائص نذكر منها:

أ- النصب جريمة ذات سلوك إجرامي:

ويقصد بها هي التي يتكون ركنها المادي من عمل إجرامي، أي أنها فعل يأتيه الجاني مخالفا للقانون الذي ينهي عنه أو يعاقب عليه، والنصب جريمة إيجابية تتضمن فعلا إيجابيا صادرا من المحتال يتمثل في استعمال طرق احتيالية أو اعتماد على اسم كاذب أو صفة كاذبة لتضليل الضحية وخداعه بالاستيلاء على ماله[2].

---

[1] سليم علال، جريمة النصب بين الشريعة وقانون العقوبات الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، جامعة الوادي، 2016، ص 17

[2] باعلي حفيظة، جريمة النصب في ظل قانون العقوبات الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2018، ص 12.

ب- النصب جريمة مادية:

يقصد بالجرائم المادية الجرائم التي يتطلب المشرع فيها تحقيق نتيجة معينة، تعتبر هذه الجرائم غير مكتملة إلا إذا تم تحقيق النتيجة المطلوبة وفقا للقانون، وبالتالي يشترط لإتمام جريمة النصب وفقا لنص المادة 372 من قانون العقوبات الجزائري أن يستولي الجاني على أموال أو منقولات أو سندات أو تصرفات أو أوراق مالية أو وعود أو مخالفات، أو لإبراء من التزامات أو إلى الحصول على أي منها، وبحسب بعض الفقهاء فإن جريمة النصب تعتبر ضمن جرائم السلوك المتعدد والحدث المتعدد، فهي تصنف كجريمة سلوك متعدد لأنها تشتمل على سلوك نفسي يتضمن الاحتيال على الآخرين[1]

ج- النصب جريمة مركبة من حيث النشاط الإجرامي:

غالبا ما يتكون الركن المادي للجريمة من فعل إجرامي واحد، يرى المشرع أنه كافي للعقاب، وبالتالي تكون الجريمة بسيطة كنموذج لذلك؛ السرقة التي يندرج ركنها المادي في فعل الاختلاس، والقتل يندرج ركنه المادي في فعل إزهاق الروح، وهكذا فإن الأغلبية من الجرائم تكون جرائم بسيطة، تعتبر الجريمة مركبة إذا شملت أكثر من فعل إجرامي، ويتوجب حدوث كل جزء منها لإكمال ركنها المادي، وبالتالي فإن جريمة النصب تعتبر نموذجا لتلك الجرائم المركبة[2].

د- النصب جريمة وقتية من حيث الزمن:

يقصد بالجريمة الوقتية تلك الجريمة التي ينتهي تنفيذها حسب طبيعتها في لحظة محدّدة، من الزمن دون أن يكون ذلك التنفيذ قابلا للتمدد إلى ما بعد مدة اللحظة، وبالتالي فإن جريمة النصب جريمة

---

[1] عراب مريم، جريمة النصب في مجال الأعمال، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص قانون الأعمال، جامعة وهران، 2012، ص28.

[2] سليم علال، جريمة النصب بين الشريعة الإسلامية وقانون العقوبات الجزائري، مذكرة للحصول على شهادة الماستر، تخصص شريعة وقانون، جامعة الوادي، 2016، ص17.

وقتية تتم و تنتهي بتسليم المجني عليه مالا إلى الجاني ، أي أن التسليم لا يستغرق من الزمن إلا وقتا قصيرا، ومن ثم يبدأ احتساب للتقادم المسقط للدعوى الجزائية.

ثالثا: تميز جريمة النصب عن الجرائم الشبيهة لها:

أ- تميز جريمة النصب عن جريمة خيانة الأمانة:

تتشابه جريمة النصب مع جريمة خيانة الامانة بأن كلاهما من جرائم الاعتداء على ملكية المال المنقول وأن الجاني يستلم المال من المجني عليه برضاه في كليهما.

إلا انهما يتفاوتان من حيث سبب التسليم وغايته، فخيانة الأمانة تفترض تسليم المتهم مال الغير على سبيل الأمانة، لكن المتهم يخون ثقة صاحب المال فيه، ويستولي على هذا المال لنفسه، ويعتبره مملوكا له، ويعني ذلك أن دائن الأمانة يحوز مال الغير حيازة ناقصة، بناء على علاقة تحوله من حيازة ناقلة إلى حيازة كاملة، فيدّعي ملكيته للمال أو يتعرض في تعرض المالك فيما يملكه.

إن التسليم في جريمة النصب عنصر جوهري والمكون للركن المادي، ولا تتم الجريمة إلا به، ويحقق النتيجة التي كان يقصدها الجاني، على خلاف التسليم في جريمة خيانة الأمانة التي تعتبر شرطا سابقا لقيامها[1].

ب- تميز جريمة النصب عن جريمة السرقة:

تعرف السرقة بأنها اختلاس ممتلكات مملوكة للآخرين دون إذنهم، أو هي اختلاس مال منقول مملوك للغير بنية تملكه، وبالتالي فإن جريمة السرقة تختلف عن جريمة النصب/ من حيث وسيلة الاعتداء على ملكية المال المنقول، ففي جريمة السرقة اختلاس المال المسروق يأخذه دون رضا المجني عليه، بينما

[1] محمد زكي أبو عامر، قانون العقوبات، القسم الخاص، ط2، 1989، بيروت، 1134.

جريمة النصب فوسيلة الاعتداء فيها تكون عبارة عن وسائل احتيالية تحمل المجني عليه إلى تسليم المال برضاه المعيب.

إن جريمة السرقة لن تقع إلا على منقول مادي، أما في النصب فلا يقتصر على الأشياء المادية فقط، بل يشمل أيضا إبرام التصرفات القانونية[1].

ج- تميز جريمة النصب عن جريمة التزوير:

يعتبر التزوير تحريف مفتعل للحقيقة في الوقائع أو البيانات التي يراد إثباتها بصك أو مخطوط يحتج بها، قد ينتج عنه ضرر مادي أو معنوي أو اجتماعي[2]، كما أن تحريف أو تغيير الحقيقة لا يقوم به النصاب إلا إذا كانت وسيلة للاعتداء على الملكية، بينما تقوم جريمة التزوير على مجرد هذا التحريف.

إن الجرائم التي تقوم على تغيير الحقيقة تتطلب عناصر أخرى تطغى عليها الخطورة الاجتماعية التي تجعلها جديرة للتجريم وهذه العناصر لا يتطلبها النصب[3].

ونصل إلى القول أن كلا الجريمتين يقومان على خداع المجني عليه، ويظهر الاختلاف بينهما في أن التزوير يتطلب عناصر لا تتطلب في جريمة النصب، فالتزوير يتعين أن يكون في محرّر.

د- التمييز بين الإحتيال الجنائي والتدليس المدني:

---

[1] عراب مريم، جريمة النصب في مجال الأعمال، مذكرة لنيل شهادة الماجستر، تخصص قانون الأعمال، جامعة وهران، 2012، ص 32.

[2] موسى سامي خليل، جريمة التزوير و استعمال المزور ، المؤسسة العربية للإعلان 2017، &http://elan.gov.sy/2017/site/arabic/index.php?node=559&cat=960

[3] محمد هاشم صالح عبد الفتاح، جريمة الاحتيال دراسة مقارنة لنيل شهادة الماجستير، تخصص قانون العام، جامعة فلسطين، ص 22.

التدليس هو خديعة تؤدي إلى إيقاع المتعاقد في غلط يدفعه إلى التعاقد، وبتعبير أدق هو تغليط متعمد يخطط له ويدبره شخص بنية تظليل المتعاقد الآخر واقناعه بأشياء تخالف الحقيقة، فيقع في الغلط ويبرم العقد الذي ينشده المدلس[1]، ومثال ذلك لو أن شخصا باع الآخر منزلا وكتم عنه أن هذا المنزل قد شرع في نزع ملكيته للمنفعة العامة فهذا الكتمان تدنيسا، ويعتبر تدليسا السكوت عمدا عن واقعة أو ملابسة إذا ثبت أن المدلس عليه ما كان ليبرم العقد لو علم بتلك الواقعة أو هذه الملابسة.

التدليس الجنائي لا يكتفي المشرع لقيامه على السكوت العمد عن واقعة، بل تم حصره في نص المادة 372 من قانون العقوبات الجزائري الطرق التدليسية، أما التدنيس المدني فيؤخذ بالمعنى الواسع سواء كان فعلا أو قولا أو كتمانا ما دام بنية التظليل، أما من حيث درجة الإحتيال، فالتدليس المدني يكون فقط بالكذب أما التدليس الجنائي يجب أن يكون الكذب فيه معززا بمظاهر خارجية، وهذا ما يفيد ان الاحتيال أشد جسامة من التدليس المدني.

بالإضافة إلى ذلك أن التدليس الجنائي يختلف عن التدنيس المدني من حيث الجزاء، فالقانون المدني رتب عن التدليس المدني جواز إبطال العقد من طرف المتعاقد على الحيل التي يلجأ اليها أيا كان نوعها ولو كانت أكاذيب خيالية عن كل فعل خارجي يعزز لها وكل ما يتطلب فيها أن تكون على درجة من الجسامة، بحيث لولاها لما أبرم الطرف الثاني العقد، كما يعتبر تدليسا مجرد السكوت عمدا عن واقعة أو ملابسة إذا ثبت أن المدعي عليه ما كان ليبرم العقد لو علم بتلك الواقعة أو الملابسة، أما القانون الجزائي فرتب على الإحتيال عقوبات جزائية تتمثل في الحبس والغرامة المالية، وبالتالي فهو لا يكتفي بإعادة الحالة لما كانت عليها قبل ابرام العقد كما هو الحال في القانون المدني[2].

---

[1] الموسوعة العربية التدليس https://arab-ency.com.sy/ency/details/651/.

[2] – عراب مريم، مرجع سابق ، ص30.

المطلب الثاني: أنواع جريمة النصب:

سنتعرف من خلال هذا المطلب على أنواع جريمة النصب، إذ قسّمت المطلب إلى ثلاث فروع، في الفرع الأول النصب التقليدي، والفرع الثاني النصب الالكتروني، ونقارن في الفرع الثالث بينها:

الفرع الأول: النصب التقليدي:

أولا: مفهوم النصب التقليدي:

لم يعرّف المشرع الجزائري جريمة النصب عكس الفقه الذي يعرفها بأنها الاستلاء على مال الغير بطريق الحيلة بنية التملك، أو الاستلاء على مال منقول مملوك للغير بناء على الاحتيال بنية تملكه، والشخص الذي يمارس ذلك يسمى النّصاب أو المحتال[1].

جريمة النصب من أهم الجرائم التي يعاقب عليها القانون الجنائي، فقد أصبح تجريم الكذب أو تغيير الحقيقة من أهم الأمور التي تعتني بها كافة التشريعات الجنائية المعاصرة، بحيث يلجأ المجني إلى استعمال أسلوب الخداع والحيلة، مما يترتب عليه وقوع المجني عليه في الغلط وجعله يعتقد انه في مصلحته أو في مصلحة غيره، وغالبا ما يكون للمجني عليه دورا فيها، كأن يكون طمعه هو الذي جعله يقع ضحية للجميع[2].

وبالتالي فإن السبب الرئيسي للازدياد الملحوظ لجريمة النصب هو بسبب استمرار الضحايا الكثيرين للتحلي بالبساطة والسذاجة من جهة، والتحلي بالطمع من جهة أخرى، كما أن السلوك الإجرامي للشخص المعنوي أصبح يتنوع بحيث يطغى على كافة المجالات ويعدّ أكثر خطورة وإضرارا

---

[1] معوض عبد التواب، الوسيط في جريمة النصب وخيانة الأمانة والتبديد، ط9، 2007، دار الفكر القانوني للنشر والتوزيع، ص19.

[2] رحال عبد القادر، جريمة النصب والاحتيال بين الشريعة والقانون، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر، 2010، ص 20.

من الشخص الطبيعي، فهو شخص جنائي مسؤول لتمتعه بالإرادة و الإدراك والتميز، ويشهد الواقع أنه فاعل لنشاط جنائي بل وأقذر وأخطر جنائيا، وتتعاظم الصفة الجنائية بتعاظم دوره وإمكانيته الهائلة وتقنياته وتعقيد وسائله وضخامتها[1].

ثانيا: أنواع وطرق النصب التقليدي:

يتخذ النصب عدة أنواع وأشكال، وذلك من أجل اقناع الضحايا والاستيلاء على أموالهم، ونذكر الأنواع التالية:

أ- أنواع جريمة النصب التقليدي:

1- **الاحتيال التجاري:** هو نوع من أنواع الخداع وأسلوب للكسب بوسائل غير مشروعة، عن طريق تقديم معلومات غير صحيحة للعملاء أو الشركاء التجاريين بهدف الحصول على مكاسب غير مشروعة[2].

2- **الاحتيال المالي:** هو الاستيلاء على أموال الغير بلا وجه حق باستخدام طرق احتيالية مثل: الإيهام أو الخداع أو الكذب أو غيرها من الأساليب الاحتيالية الأخرى، فهو أي عمل يتم القيام به من أجل الحصول على الفائدة غير المشروعة[3].

---

[1] عراب مريم، مرجع سابق، ص 26.

[2] الاحتيال التجاري في تركيا طرقه وكيفية تجنبه.
https://www.tebadul.com/ar/turkey/blog/commercial-fraud-in-turkey

[3] المحامي والمستشار حسن للقضايا الجنائية يناير 31- 2023. قضايا الاحتيال المالي https://law-md.com.sa/

3- **الاحتيال العقاري:** وهو عملية وهمية يتم فيها استخدام الغش والخداع في صفقات العقارات، يمكن أن يتضمن ذلك بيعه عقارات غير موجوده فعليا، أو تظليل المشترين حول حالة العقار أو قيمته الحقيقية، أو استخدام وثائق مزورة لإجراء نفقات عقارية[1].

ب- **الطرق والأشكال:**

1- **النصب والاحتيال باستخدام ظاهرة السحر والشعوذة:** هو شكل من أشكال الاحتيال النفسي حيث يقوم الناصبون بالاستفادة من معتقدات الناس في السحر والشعوذة[2].

2- **استعمال أسماء أو صفات كاذبة:** وذلك عن طريق استخدام هويات مزورة أو التلاعب بالآخرين بطرق غير مشروعة، وتقديم معلومات غير صحيحة حول إسمه أو إسم شركته بهدف إخفاء الحقيقة[3].

3- احتيال بشيك مزيف:

غالبا ما يتم ارسال شيك للضحايا كجزء من عمليات الاحتيال ويطالبون بإيداعه واستخدام الأموال من الشيك الذي تم ايداعه في الحساب إلى أن يتم الغاؤه رسميا.

4- **الاحتيال المتعلق بالتوظيف:** تستجيب الضحية لإعلان وظيفي، ويتم تعيينها في وظيفة وهمية، وترسل شيكا مزيفا للنفقات المتعلقة بالوظيفة، يتجاوز مبلغ الشيك نفقات الضحية

---

[1] الإحتيال العقاري في تركيا وتعريفه وأشكاله ونصائح لتجنبه. https://tmsproperty.com/real-estate-fraud-in-turkey/.

[2] السعر والشعوذة يهددان كيان الأسرة ويزعزعان أمن واستقرار المجتمع، صحيفة الأيام البحرينية. https://www.alayam.com/alayam/Variety/542390/News.html

[3] مالذي يجب أن تعرفه عن عمليات الاحتيال وكيف تحمي نفسك. https://www.scamwatch.gov.au/research-and-resources/in-your-language/arabic-

وترسل الضحية الأموال، تتم إعادة الشيك لعدم كفاية الرصيد وتكون الضحية مسؤولة عن المبلغ الكامل[1].

الفرع الثاني: النصب الالكتروني:

أولا: مفهوم النصب الالكتروني:

إن ظاهرة جرائم الكومبيوتر أو جرائم التقنية العالية أصبحت ظاهرة إجرامية مستجدة نسبيا، لتدق ناقوس الخطر وتنبه مجتمعات العصر الراهن لحجم المخاطر و الخسائر الناتجة عنها، فهي جريمة تقنية خفية يقوم بها مجرمون أذكياء يمتلكون تجهيزات الكترونية وأدوات حاسوبية[2].

لقد وضع الفقهاء والدارسون للجرائم المتعلقة بالمعلوماتية عددا كبيرا من التعريفات وهي تتباين وتتمايز تبعا لموضوع العلم المنتمية إليه، وتبعا لمعيار التعريف ذاته، فاختلف الباحثون في الظاهرة الإجرامية الناشئة من استخدام الحاسب الآلي من جهة التقنية والقانونية، وقد تعددت المفاهيم المختلفة للجرائم المعلوماتية نظرا لتعقيداتها، ومحل قيامها وارتباطها بالجانب التقني واختلافها عن الجرائم التقليدية

---

[1] أنواع الاحتيال الشائعة https://www.westernunion.com/ma/ar/fraudawareness/fraud-types.html

[2] يونس عرب، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر الأمن العربية، تنظيم المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية الجنائية، أبو ظبي، من 10 إلى 12 فيفري 2002.

الموجودة في القانون الجنائي والاجتهاد في ميدان المفهوم الأساسي والرئيسي للجريمة المعلوماتية كان من خلال فئتين رئيسيتين، فأولها فئة التعريفات التي تقوم على معيار واحد وهو قانوني وتعريفات بدلالة الموضوع للجريمة أو السلوك محل التجريمي أو الوسيلة المستخدمة وتشمل أيضا على تعريفات قائمة على الأساس الشخصي[1].

فالنصب الالكتروني هو استخدام التكنولوجيا الرقمية بهدف الكسب الغير مشروع للأموال وذلك من خلال إرسال رسائل زائفة أو إنشاء مواقع وهمية للحصول على معلومات شخصية أو مالية[2]، ومن ثمّة فإن جريمة النصب الالكتروني تعتبر من أكثر الجرائم شيوعا عبر مواقع التواصل الاجتماعي فيتم ذلك بجذب الضحايا واستخدام وسائل احتيالية كاتخاذ اسم كاذب أو صفة غير حقيقية للوصول إلى المعلومات الشخصية.

ثانيا: صور النصب الإلكتروني:

تعتمد جريمة النصب باستخدام الأنترنت على عناصر جوهرية تتمثل في ما يلي:

– أن يكون هنالك سلوك احتيالي، ولا يمكن حصر هذا السلوك في قيام الجاني بخداع الأشخاص الطبيعيين فقط، بل من الممكن خداع الأنظمة الإلكترونية، باعتبار أن كلا من الجاني والمجني عليه لا يتعاملان مع بعضهم البعض إلا عبر وسائل تقنية، فليس هناك اتصال مباشر بين الجاني والمجني عليه كما هو الحال في جريمة النصب التقليدي.

– أن يتم اتباع الوسائل الإلكترونية في ارتكاب السلوك الاجرامي بوصفها أداة من أدوات تلك الجريمة.[3]

---

[1] طبلي علال وبلخضر عبد الكريم، جرائم النصب الالكتروني، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، حقوق، 2009، ص 15.

[2] بوعلاق مهدي، جريمة النصب والاحتيال في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق جامعة تبسة، 2023، ص 7.

[3] ماجد عبد الهادي العتيبي، مرجع سابق، ص 242، 243.

ثانيا: أنواع جريمة النصب الإلكتروني:

يتم استخدام الانترنت للقيام بأنشطة احتيالية تهدف إلى خداع الأفراد أو الشركات للحصول على مكاسب غير مشروعة، ومن بين الأنواع الشائعة لجريمة النصب الإلكتروني ما يلي:

1- **الاحتيال عبر البريد الإلكتروني:** وهي من أنواع الاحتيال عبر الأنترنت، حيث يرسل المجرمون رسائل بريد إلكتروني بقصد خداع الأشخاص لإرسال الأموال، أو تقديم المعلومات الشخصية أو النقر على رابط ضار، كما يتخذ الإحتيال عبر البريد الإلكتروني عدة أشكال نذكر منها الاحتيال في ، وحيل الرسوم المسبقة، و الإحتيال في اليانصيب المزيفة وأكثر من ذلك[1].

2- **الاحتيال الإلكتروني التجاري:** ويتم هذا الاحتيال عن طريق المتاجر الإلكترونية غير الموثوقة أثناء عمليات البيع والشراء ويستهدف الأفراد والشركات التجارية، مثال ذلك الاحتيال على البطاقات الائتمانية، أو التسويق الإلكتروني، التلاعب بالحسابات المالية والتسويق الكاذب.[2]

3- **الاحتيال الإلكتروني عن طريق تزوير المواقع الإلكترونية:** يعد تزوير المواقع بهدف الاحتيال المالي من الجرائم التي انتشرت بشكل كبير في الفترة الأخيرة، ويتم ذلك من خلال إنشاء مواقع ويب مزيفة تشبه تماما المواقع المعروفة بهدف خداع الضحايا، واستخدام روابط وبريد إلكتروني يبدون موثوقين[3].

---

[1] عمليات الاحتيال عبر البريد الإلكتروني، المتسللين في صندوق الوارد، كشف عمليات الإحتيال عبر البريد الإلكتروني في التسويق. https://fastercapital.com/arabpreneur/.

[2] كل ما تريد معرفته عن الإحتيال الإلكتروني في السعودية. https://www.shwra.sa/blog/.

[3] محمد المواسي، 8 أبريل 2023، تزوير المواقع بهدف الإحتيال المالي. https://sabq.org/saudia/e7cvnubkrx

المطلب الثالث: المقارنة بين النصب التقليدي والنصب الإلكتروني:

سنتطرق في هذا المطلب إلى تحديد أوجه الشبه والاختلاف بين النصب التقليدي والالكتروني

1. أوجه الشبه بين النصب التقليدي و الالكتروني:

- إن جريمة النصب سواء التقليدية أو الالكترونية من جرائم التعدي على الأموال، فقد تمس هذه الجريمة اموالا خاصة بالأفراد، كما قد تمس أموالا خاصة بالدولة.
- يعتمد النصب بكلا نوعيه التقليدي والالكتروني على أسلوب الخداع والكذب والتحايل، حيث يتم إقناع الضحايا بتسليم أموالهم.
- كلاهما ذو طابع ذهني يعتمد على ذكاء المجرم ودهائه.
- ارتكاب جريمة النصب سواء التقليدية أو الالكترونية تلحق الضرر بالأشخاص على أنفسهم وأموالهم وضياع العديد من حقوقهم
- كلاهما يخضعان للجريمة والعقاب ويدخلان تحت مظلة جرائم الاعتداء على الأموال.
- كلاهما يتضمن تغييرا للحقيقة و يتحقق فيها القصد الجنائي العمدي من خلال تحقق نية التملك لدى الجاني للمال المسلوب من المجني عليه.

2. أوجه الاختلاف بين النصب التقليدي و النصب الالكتروني:

- النصب في صورته التقليدية ليس كما هو في صورته الالكترونية؛ فالأول محله يذهب على المال المنقول، أو العقار المملوك للغير، أما الثاني فيذهب محله على البيانات أو المعطيات التقنية.
- النصب التقليدي يتّخذ وسائل وأمور تقليدية محدّدة ومحصورة بخلاف النصب الالكتروني الذي يعتمد على وسائل متطورة للتحايل، منها إرسال وقائع مزيفة ووهمية تحتوي على ملفات غير حقيقية تحمل المجني عليه إلى تسليم المال للجاني اعتقادا منه بصحة هذه المعلومات.

- تعد جريمة النصب الإلكتروني أكثر تعقيدا مما يصعب الكشف عنها بحيث يغلب عليها طابع الفني التقني بخلاف النصب التقليدي اليدوي.
- تعامل الجاني مع المجني عليه يكون عبر وسائل تقنية في النصب الإلكتروني بخلاف النصب التقليدي الذي يكون بالإتصال المباشر بين الجاني والمجني عليه.

المبحث الثاني: التأصيل الشرعي والتكييف القانوني لجريمة النصب الإلكتروني:

إن غاية الشريعة الإسلامية و القوانين الوضعية تنظيم حياة الناس و رعاية مصالحهم وإبعادهم عن موقع الخطر ليعيشوا مطمئنين على حياتهم وأموالهم، وقد حددت الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية منها القانون الجزائري حالة النظام العقابي لزجر وردع المجرمين الذين يلحقون الضرر والأذى بالفرد وذلك بتحديد العقوبات الموجودة في النصوص الشرعية والقانونية، وسنحاول في هذا المبحث التعرف على النصوص الشرعية والقانونية التي شملت الحديث عن جريمة النصب الالكتروني، وقد قسمت هذا المبحث إلى مطلبين؛ المطلب الأول التأصيل الشرعي لجريمة النصب الالكتروني والثاني: التكييف القانوني لجريمة النصب الالكتروني.

المطلب الأول: التأصيل الشرعي للنصب الإلكتروني:

إن النصب الالكتروني من النوازل الفقهية المستحدثة ولهذا لابد من اعتماد في تأصيلنا الشرعي على عموم النصوص.

الفرع الأول: أدلة تحريم جريمة النصب الالكتروني من الكتاب والسنة:

سنتطرق في هذا الفرع إلى تحديد النصوص التي جاءت بتحريم جريمة النصب الالكتروني في القرآن الكريم والسنة النبوية.

أولا: من الكتاب: إنّ النصب وأكل أموال الناس بالباطل حرام، وفاعل ذلك معرّض للوعيد الشديد الوارد في قوله تعالى﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ [البَقَرَة: ١٨٨]

قال القرطبي: الخطاب بهذه الآية يتضمن جميع أمة محمد ﷺ ، والمعنى لا يأكل بعضكم مال بعض بغير حق، فيدخل في هذا: القمار والخداع والغصوب وجحد الحقوق، وما لا تطيب به نفس مالكه، أو حرّمته الشريعة وإن طابت به نفس مالكه، كمهر البغي وحلوان الكاهن، وقال: من أخذ

مال غيره لا على وجه إذن الشرع فقد أكل بالباطل، وذكر أنه اتّفق أهل السنة على أنّ من أخذ ما وقع عليه اسم مال قلّ أو كثر إنه يفتق بذلك، وأنّه محرم عليه أخذه، خلافا لبشر بن المعتمر ومن تابعه من المعتزلة حيث قالوا: أنّ المكلف لا يفتق إلا بأخذ مائتي درهم ولا يفتق دونها، وخلافا لابن الهزيل حيث قال: يفتق بأخذ خمسة دراهيم وخلافا لبعض القبلية البصرة حيث قالوا: يفتق بأخذ درهم فها فوق، ولا يفتق بما دون ذلك، وهذا كله مردود بالقرآن والسنة وباتفاق علماء السنة[1].

قال الإمام محمد رشيد رضا رحمه الله: و المراد بالأكل في الآية مطلق الأخذ والتعبير عن الأخذ بالأكل المعروف في اللغة تجاوزوا فيه قبل نزول القرآن ومنشأه أن الأكل أعم الحاجات من المال وأكثرها وإن كان بعض الناس يفضّل غير الأكل من الأهواء ينفق فيه المال فإن هذا لا ينفي أن الحاجة إلى الأكل وتقويم البيئة أعظم وأعم وأكثر ما يستعمل أكل المال في مقام أخذه بالباطل، وقد يستعمل في غيره وأما الباطل فهو ما لم يكن فيه مقابلة شيء حقيقي وهو من البطل والبطلان أي ضياع و خسارة، وقد حرّمت الشريعة أخذ المال بدون مقابلة حقيقية يعتد بها ورضاء من يأخذ منه، ويدخل في هذا الباب التعدي على الناس بغصب المنفعة بأن يسخر بعضهم ببعض في عمل لا يعطيه عليه أجر، ويدخل في سائر ضروب التعدي والغش والاحتيال كما يقع من السماسرة فيما يذهبون فيه من مذاهب التلبيس والتدليس، وكل من باع أو اشترى مستعينا بإيهام الآخر ما لا حقيقة له ولا صحة، بحيث لو عرف الخفايا وانقلب وهمه علما لما باع أو لما اشترى فهو أكل لماله بالباطل ومن هؤلاء الموهومين باعة التولات والتناجس والتمائم وكذا العزائم وختمات القرآن والعدد المعلوم من سورة "يس" أو بعض الأذكار لقضاء الحاجات أو لرحمة الأموات يقرأوها مرات كثيرة ويعقد لكل مرة عقدة في خيط يشمله حتى إذا ما جاءه طالبا باتباع القراءة وأخذ منه الثمن بعد المساومة يحل له من تلك العقدة بقدر ما يطلب من العدد وقد كنا نسمع عن رؤساء بعض النصارى نحو هذا في بيع العبادات

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية، م1، بيروت، 1420 هـ، 2000م، ص 226.

التي يسمونها القداديس فنسخر منهم حتى علمنا أننا قد اتبعنا سننهم شبرا بشبر حتى دخلنا في حجر الضّب الذي دخلوه والجاهل بالشرع عرضة لقبول الإيهام والغش من الدجالين والمحتالين[1].

تدل الآية الكريمة على النهي عن أكل مال الناس بالباطل، وهذا الخطاب يشمل كل أمة محمد ﷺ أن لا يأكل مالكم مال بعض، ويدخل في هذه الآية القمار والخداع وغير ذلك.

وقوله تعالى في الآية الكريمة: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾﴾ [آل عِمْرَان : ١٦١]

قال الإمام الطاهر بن عاشور رحمه الله: الآية دلّت على تحريم الغلول وهو أخذ شيء من المغنم بغير إذن أمير الجيش، وهو من الكبائر لأنه مثل السرقة، وأصح ما في الغلول حديث الموطّأ أن {رسول الله ﷺ حين رجع عن الخيبر قاصدا وادِي القُرى، حتّى إذا كانَ بوادِي القُرى، بيْنَما مِدْعَمٌ يَحُطُّ رَحْلًا لِرَسولِ اللَّهِ ﷺ، إذا سَهْمٌ عائِرٌ فَقَتَلَهُ، فَقالَ النّاسُ: هَنِيئًا له الجَنَّةُ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ :كَلّا، والذي نَفْسِي بيَدِهِ، إنَّ الشَّمْلَةَ الَّتي أخَذَها يَومَ خَيْبَرَ مِنَ المَغانِمِ، لَمْ تُصِبْها المَقاسِمُ، لَتَشْتَعِلُ عليه } الغلول هو أن يتعدى الإنسان على شيء ليس من حقّه وينتفع به فيخون الأمانة وتبين الآية تحريمه لأنه من الكبائر وأن كل من يغلّ أي يأخذ الأموال بغير حقّها يأتي بها يوم القيامة يحملها على رقبته خزيا بين العباد.

وقوله تعالى أيضا في كتابه: ﴿۞ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۗ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾ [التَّوْبَة : ٣٤]

[1] محمد رشيد رضا، تفسير المنار، دار المنار، ط2، م2، 1366هـ، 1947م، ص 194/ 195.

قال الإمام ابن الكثير رحمه الله: والمراد في هذه الآية أنهم يأكلون الدنيا بالدين ومناصبهم ورياستهم في الناس يأكلون أموالهم بذلك كما كان الأحبار اليهود على أهل الجاهلية شرفا ولهم عندهم خرج وهدايا وضرائب تجيء إليهم فلما بعث الله رسوله ﷺ استمروا على ضلالتهم وكفرهم وعنادهم طمعا منهم أن تبقى لهم تلك الرياسات فأطفأها الله بنور النبوة وسلبهم إياها وعوضهم الذل والصغار وباؤوا بغضب من الله تعالى.

قال تعالى في كتابه الكريم أيضا ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾﴾ [النِّسَاء : ١٦١]

تدل الآية الكريمة على أن المعاملات المالية محرمة كالربا، لأنه يتخللها الربح بشكل غير مشروع، مما يؤدي لصاحبها إلى عدم التمتع بطيبات الحياة.

إن الشريعة الإسلامية تحترم الملكية الخاصة، ولهذا لا يجيد الاستلاء على مال الناس بطرق غير مشروعة أو باطلة لأن في ذلك إهدار لحقوق الآخرين مما يؤدي إلى انتشار الفساد بين أفراد المجتمع وفقدان الثقة والسمعة.

توعّد الله سبحانه وتعالى بعذاب شديد للذين يأكلون أموال الناس بالباطل فالإسلام يحث على العدل والأمانة في التعامل المالي ويدعو إلى احترام ممتلكات الآخرين وعدم الظلم في الحصول عليها.

ثانيا: من السنة النبوية:

هناك تنصيصات عديدة تحث على عدم اكتساب المال بطرق غير شرعية في السنة النبوية ومن الأمور المحرمة هي النصب واستعمال الحيلة والغش في التعاملات المالية وسرقة ممتلكات الآخرين.

عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال:{سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: إنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ، وإنَّ الحَرامَ بَيِّنٌ، وبيْنَهُما مُشْتَبِهاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النّاسِ، فَمَنِ اتَّقى الشُّبُهاتِ اسْتَبْرَأَ

لِدِينِهِ، وعِرْضِهِ، ومَن وقَعَ في الشُّبُهاتِ وقَعَ في الحَرامِ، كالرّاعِي يَرْعى حَوْلَ الحِمى، يُوشِكُ أنْ يَرْتَعَ فِيهِ، ألا وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، ألا وإنَّ حِمى اللهِ مَحارِمُهُ، ألا وإنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً، إذا صَلَحَتْ، صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ، فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، ألا وهي القَلْبُ} رواه البخاري ومسلم[1].

قوله إن الحلال بين وإن الحرام بين في هذا الحديث تقسيم الأحكام إلى ثلاث أقسام:

- حلال بين الكل يعرفه: كالتمر والبر واللباس الغير محرم وأشياء ليس لها حصر.
- حرام بين الكل يعرفه: كالزنا والسرقة وشرب الخمر وما أشبه ذلك.
- مشتبه لا يعرف هل هو حلال أم حرام؟ وسبب الاشتباه فيها إما: الاشتباه في الدليل، وإما الاشتباه في انطباق الدليل على المسألة، فتارة يكون الاشتباه في الحكم وتارة في محل الحكم[2].

إن الأشياء تنقسم إلى ثلاث أقسام: حلال بين، حرام بين، مشتبه، وأكل مال الناس بالباطل حرام ويعتبر من الكبائر لذا فإن اكتساب المال بالباطل يتعارض مع السنة النبوية ويجب تجنبه بشدّة.

قد وردت في السنة النبوية العديد من الأحاديث التي تحذر من استغلال مال الناس بالباطل وتبين عظمة الخطيئة في ذلك، على سبيل المثال حديث الرسول ﷺ : {... فإنَّ دِماءَكُمْ وأَمْوالَكُمْ وأَعْراضَكُمْ علَيْكُم حَرامٌ، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا، وسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَسَيَسْأَلُكُمْ عن أعْمالِكُمْ، ألا فلا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلّالًا} رواه مسلم[3]

---

[1] البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب الحلال بين والحرام بين وبينهما متشابهات، رقم الحديث 2051، تحقيق الشيخ محمد علي قطب، الشيخ هشام البخاري، ج2، المكتبة العصرية، ط2، 1418هـ، 1997 م، بيروت، ص611.

[2] ابن عثيمين، شرح الأربعين نووية، دار الثرايا للنشر، 676/631هـ، ص 76.

[3] صحيح مسلم، الإمام أبي الحسين مسلم بن حجاج القشيري النيسا بوري، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب تغليض تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم الحديث 1679، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي بيروت، ج3، 1375هـ، 1955م، ص 1305.

قوله ﷺ " فإنَّ دِماءَكُمْ وأَمْوالَكُمْ وأَعْراضَكُمْ علَيْكُم حَرامٌ، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا "، المراد بهذا توكيد غلظ تحريم الأموال والدماء والأعراض[1].

يظهر في الحديث السابق للرسول ﷺ تحريم ثلاثة أمور، ألا وهي: تحريم الدماء والأموال والأعراض، وهذا التحريم جاء موافقا لمقاصد الشريعة الإسلامية، فلا يجوز لأي أحد التجرّؤ على دماء المسلمين، بالقتل او الاعتداء أو التعرض لأموالهم بالسلب والنهب، إنّ تعليمات النبي عليه الصلاة والسلام كانت تحثّ على العدل وحماية ممتلكات الناس وكان يعاقب من ينتهك هذه القيم.

وفي حديث آخر للرسول ﷺ ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما{ أنَّ رَجُلًا ذَكَرَ للنَّبيِّ ﷺ أنَّه يُخْدَعُ في البُيُوعِ، فَقالَ: إذا بايَعْتَ فَقُلْ: لا خِلابَةَ}رواه البخاري[2]

قوله: "باب ما ينهى من الخداع" ويقال له الخداع بالفتح والكسر، ورجلا خادع وفي المبالغة الخدوع وخداع، (وقال أيوب)، "يخادعون الله كأنما يخادعون آدميا، ولو آتوا الأمر عينا كان أهون"، أي لو أعلنوا بأخذ الزائد معاينة بلا تدليس لمكان أسهل لأنه ما جعل الدين آلة الخداع، ومن ثمة كان سالك المكر والخديعة، في فعل المصيبة بنظر الناس، وحديث ابن عمر: "إذا بايعت فقل لا خلاب" قال المهلّب: "معنى قوله لا خلاب أي لا تخدعوني فإن ذلك لا يحل، قلت: والذي يظهر أنه وارد مورد الشرط أي إن ظهر في العقد خداع فهو غير صحيح[3].

---

[1] يحي بن شرف النووي محي الدين أبو زكريا، صحيح مسلم بشرح النووي، ج11، باب تغليض تحريم الدماء والأعراض والأموال، مؤسسة قرطبة، ط2، 1414هـ/ 1994م، ص 3555.

[2] الإمام الحافظ ابن عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحيل، باب ماينهى من الخداع في البيوع، رقم الحديث: 6964، تحقيق الشيخ محمد علي القطب، الشيخ هشام البخاري، الدار النموذجية للمكتبة العصرية، ج4، ط1، 1471 هـ/ 1997م، بيروت، ص 2178.

[3] الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، ج 12، د ط، باب ما ينهى من الخداع في البيوع، المكتبة السلفية، ص 373.

نستخلص من الحديث أنه لا يجوز الخداع في البيع، ومن يخدع فهو سفيه، وأيضا يجب أن يكون التعامل بين المسلمين بالنصح والبيان والصدق، وعدم التغرير وهذا واجب لقول النبي ﷺ :{ لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حتّى يُحِبَّ لأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ.} ومعلوم أن من غرر أخاه وخدعه في البيع والشراء فإنه لم يحب لأخيه ما أحب لنفسه.

عن عبد الله ابن دينار أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: "قال رسول الله ﷺ :{ إنَّ الغادِرَ يُنْصَبُ له لِواءٌ يَومَ القِيامَةِ، فيُقالُ: هذِه غَدْرَةُ فُلانِ بنِ فُلانٍ}

حدّثنا حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابنا عبد الله أن عبد الله بن عمر قال، سمعت رسول الله ﷺ يقول: { لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يَومَ القِيامَةِ }[1]

وفي هذه الأحاديث بيان غلظ تحريم الغدر لا سيما من صاحب الولاية العامة، لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق الكثيرين، وقيل بأنه غير مضطر إلى الغدر، لقدرته على الوفاء، كما جاء في الحديث الصحيح في تعظيم كذب الملك والمشهور أن هذا الحديث وارد في ذم الإمام الغادر، وذكر القاضي عياض احتمالين: أحدهما هذا وهو نهي الإمام ان يغدر في عهوده لرعيته وللكفار وغيرهم، أو غدره لأمانة رعيته، والالتزام بالقيام بهذا والمحافظة عليها، والاحتمال الثاني: أن يكون المراد نهي الرعية عن الغدر بالإمام.[2]

المراد من هذه الأحاديث هو تحذير الرسول ﷺ من الغدر والخيانة فعندما يكون شخص آخر يكون قد خرق العهود والعقود، لهذا جاءت السنة النبوية تؤكد على مدى أهمية الأمانة والصدق في التعامل مع الآخرين، وفي الوفاء بالعهود والعقود.

---

[1] ابن الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، رقم الحديث 1735، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط2، ج3، 1375هـ/ 1955م، ص 1305.

[2] يحي بن شرف النووي محي الدين أبو زكريا، صحيح مسلم بشرح النووي، ج12، ص3706.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ:{ يَأْتِي على النّاسِ زَمانٌ لا يُبالِي المَرْءُ ما أَخَذَ منه؛ أمِنَ الحَلالِ أمْ مِنَ الحَرامِ.}[1]

قوله: (باب من لم يبالي من حيث كسب المال) في هذه الترجمة إشارة إلى ذم ترك التحري في المكاسب، وقوله: "يأتي على الناس زمان" في رواية أحمد عن زيد عن أبي ذئب بسنده: " لَيَأْتِيَنَّ على النّاسِ زَمانٌ، " وللنسائي بوجه آخر: "يأتي على الناس زمان ما يبالي الرجل من أين أصاب المال من حلال أو حرام" وقال ابن تيمية أخبر النبي ﷺ بهذا تحذيرا من فتنة المال.[2]

أخبر النبي ﷺ أنه سيأتي زمان على الناس لا يهتم المرء بالمال الذي أخذه، هل أخذه بالسعي والعمل الحلال أم بالعمل الحرام الذي يدخل فيه النصب وسرقة أموال الآخرين، كما يحثّ الحديث على التفكير في أصل المال وكيف يتم اكتسابه وعدم تجاهل الأخلاقيات والمبادئ في عملية الحصول على المال.

ومن خلال ما سبق نصل إلى القول بأن الأحاديث السابقة تدل على تحريم الخداع والغدر وأكل أموال الناس بالباطل في المعاملات المالية بين الأفراد، فتعلمنا الأحاديث النبوية الصحيحة أن النبي محمد ﷺ حرص على أن يكون كل تعامل بين الناس سواء كان تجاريا أو غير ذلك بنية صافية وبمبدأ النزاهة والشفافية وتجنب الاحتيال والغش في البيع والشراء.

الفرع الثاني: القواعد الفقهية ومقاصد الشريعة الإسلامية:

سنتناول في هذا الفرع شرح للقواعد الفقهية وما جاء في مقاصد الشريعة لحفظ النفس ومال الآخرين.

---

[1] الإمام الحافظ ابن عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب من لم يبالي من حيث كسب المال، رقم الحديث: 2950، تحقيق الشيخ محمد علي القطب والشيخ هشام البخاري، ج2، ص613.

[2] الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، ج4، باب من لم يبالي من حيث كسب المال، ص 297 و 296.

أولا: القواعد الفقهية:

- قاعدة "لا ضَرَرَ ولا ضِرار":

أي لا فعل ضار ولا ضرار بأحد في ديننا أي لا يجوز شرعا لأحد أن يلحق بأخيه ضررا ولا ضرارا، وقد سبق ذلك بأسلوب نفس الجنس ليكون أبلغ في النهي والزجر وقاعدة مقيدة إجماعا في غير ما اذى نبي الشرع من الضرر كالقصاص والحدود وسائر العقوبات و التعازير لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح على أنها لم تشرع في الحقيقة إلا لدفع الضرر أيضا[1].

وهذه القاعدة من القواعد الكبرى التي تدخل في جميع أبواب الدين، وتهيمن على الكثير من الفروع وتضبط الكثير من الأحكام، وهي صادرة عن رحمة الله بعباده، وعن عدله وحكمته ولطفه، وتعتبر تطبيقا عمليا وترجمة فعلية لحقيقة بناء الشريعة الإسلامية على مصالح العباد في المعاشي والمعاد[2].

ومن أدلة القاعدة أيضا الآيات الكثيرة التي تصرح بمعنى الضرر والضرار مثل قول الله تعالى: ﴿بِمَعْرُوفٍۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُواْ﴾ [البَقَرَة: ٢٣١] ، وقوله ﴿وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ﴾ [الطَّلَاق: ٦] ، وقوله ﴿لَا تُضَآرَّ وَالِدَةُۢ بِوَلَدِهَا﴾ [البَقَرَة: ٢٣٣] ، إلى غير ذلك من الآيات الناهية عن الضرر والمحرمة للضرار.

نستخلص من القاعدة الفقهية عن نهي وتحريم الضرر والضرار ودفع الضرر قبل وقوعه من باب الوقاية، وبما أن جريمة النصب الإلكتروني من الجرائم المستحدثة التي يتم من خلالها الاستلاء على أموال الناس بطرق غير مشروعة فلا بد من الاعتماد في تحريم هذه الجريمة على ما جاء في النصوص والقواعد

[1] أحمد بن شيخ محمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، ط2، دار القلم، 1409هـ/1989م، ص163.

[2] عطية عبد الله عطية رمضان، موسوعة القواعد الفقهية المنظمة للمعاملات المالية الإسلامية، دار الإيمان، ص49.

الفقهية، فتعبر هذه القاعدة عن وجوب دفع الضرر بكل الوسائل وفقا بذلك لجلب المصالح ودرء المفاسد.

- قاعدة الضرر يزال:

إذا كانت القاعدة السابقة تقضي بوجوب دفع الضرر قبل وقوعه فإن هذه القاعدة تقضي بوجوب إزالته إذا وقع، فالأولى وقاية وهذه علاج[1].

- قاعدة أكل المال بالباطل حرام:

ذكر ابن تيمية رحمه الله فقال: القاعدة الثانية في المعاقد حلالها وحرامها: والأصل في ذلك أن الله حرّم في كتابه أكل أموالنا بيننا بالباطل، وذم اليهود على أخذهم الربا وأكلهم أموال الناس بالباطل وهذا يعم كل ما يأكل بالباطل في المعاوضات والتبرعات وما يأخذ بغير رضا مستحق، الأصل لهذه القاعدة قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ٢٩﴾ [النِّسَاء: ٢٩] ومعنى لا تأكلوا أموالكم بينكم: أي لا يأكل بعضكم مال بعض، ووجه هذا الامتزاج أن أخ المسلم كنفسه في الحرمة والدليل عليه الأثر والنظر، ومعنى لا تأكلوا: أي لا تأخذوا ولا تتعاطوا، وعليه فإن معنى هذه القاعدة أنه يحرم على المسلم أن يأكل أموال الناس ويأخذها ويتعاطاها بما لا يحل شرعا من الأساليب المحرّمة[2].

ثانيا: مقاصد الشريعة:

[1] عطية عبد الله عطية رمضان، مرجع سابق، ص 51.

[2] عطية عبد الله عطية رمضان، المرجع السابق، ص 273.

مما لاشك في أن الشريعة الإسلامية جاءت بالمحافظة على الضرورات الخمس والتي هي الدين والنفس والعقل والمال والعرض والنسل، وجريمة النصب تعتبر من أبشع أشكال الاعتداء على الممتلكات وقد حضرت الشريعة الإسلامية الإستيلاء على أموال الآخرين بأي طريقة أو حيلة[1].

وقد تقرر عند علمائنا أن حفظ الأموال من قواعد كليات الشريعة الراجحة إلى قسم الضروري، ويؤخذ من كلامهم أن نظام نماء الأموال وطرق دورانها هو معظم مسائل الحاجيات كالبيع والإجازة و السلم وقد ألمعنا إلى قاعدة حفظ الأموال ونمائها، إن المقصد الأهم هو حفظ مال الأمة وتوفيره لها، وأن مال الأمة لما كان لكلا المجموعين، وحصول حفظه يكون بضبط أساليب إدارة عمومه وبضبط أساليب حفظ أموال الأفراد[2].

الأصل في المعاملات أن تتم بين الناس مساحة ومراوضة والأصل في الإنسان الظلم وحب الإثارة والجهل، كما قال ابن تيمية فإن التجارة فيها باب عظيم من أبواب ظلم الناس، وأكل أموالهم بالباطل، ولذلك حضرت الشريعة الإسلامية الظلم بكافة أنواعه وصوره وتوعدت على فعله كما اعتبرت ملابسة الظلم بعقد أو معاملة موجب لفساد ذلك العقد وتلك المعاملة، ثم إن جميع المعاملات في الشريعة مبنية على أصل العدل ومنع الظلم، ومن أعظم وسائل الشريعة في تحقيق هذا المقصد إباحة البيع وتحريم الربا[3]، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البَقَرَة : ٢٧٥]

من خلال ما سبق نصل إلى القول أن جريمة النصب الإلكتروني تتضمن أساليب وأنشطة من الغش والإحتيال عبر الانترنت، بهدف الحصول على المال بطرق غير مشروعة، ويعتبر حفظ مقصد

---

[1] عبد العزيز بن عبد الرحمان بن سعد الشبرمي، جريمة النصب و الاحتيال، ص 14.

[2] محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار الكتاب اللبناني، 2011، ص 297.

[3] محمد بن ولد السيد محمد ولد حمين، عقود الخيار المالية في ضوء المقاصد الشريعة الإسلامية، ط1، 1441هـ/ 2020م، دار مذهب القاهرة، ص 71.

المال أحد التدابير الرئيسية للوقاية من جرائم النصب الإلكتروني، لهذا حرصت الشريعة الإسلامية على حفظ مقصد المال باعتباره من أهم المقومات في حياة الفرد والمجتمع وباعتباره مصدر الرزق والازدهار.

المطلب الثاني: التكييف القانوني لجريمة النصب الالكتروني:

سنتناول في هذا المطلب النصوص والأحكام القانونية التي تجرّم النصب الالكتروني وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين: الفرع الأول: النصوص القانونية الوطنية، والفرع الثاني: النصوص القانونية الدولية.

الفرع الأول: النصوص القانونية الوطنية:

أولا: قانون العقوبات:

تكلم قانون العقوبات عن جريمة النصب من خلال المادة 372 من ق.ع كالتالي:

كل من توصل إلى استلام أو تلقي أموال أو منقولات أو سندات أو تصرفات أو أوراق مالية أو وعود أو مخالصات أو إبراء من الالتزامات، أو الحصول على أي مهنة أو شرع في ذلك بالاحتيال لسلب كل ثروات الغير أو بعضها أو الشروع فيه أو باستعمال أسماء أو صفات كاذبة أو سلطة خيالية أو اعتماد مالي خيالي أو بإحداث الأمل في الفوز بأي شيء أو وقوع حادث أو أية واقعة أخرى أو وهمية أو الخشية من وقوع شيء منها، يعاقب بالحبس من سنة على الأقل إلى خمس سنوات على الأكثر وبغرامة من 20000 دينار جزائري إلى 100000 دينار جزائري.

و إذا وقعت الجنحة من شخص لجأ إلى الجمهور بقصد إصدار أسهم أو سندات أو إذونات أو حصص أو أية سندات مالية سواء لشركات أو مشروعات تجارية أو صناعية فيجوز أن تصل مدة الحبس إلى عشر سنوات والغرامة إلى عشرين مليون دينار جزائري، وفي جميع الحالات يجوز أن يحكم

علاوة على ذلك على الجاني بالحرمان من جميع الحقوق الواردة في المادة 14 أو من بعضها وبالمنع من الإقامة وذلك لمدة سنة على الأقل وخمس سنوات على الأكثر[1].

نستنتج من خلال نص المادة 372 أن المشرع الجزائري حدّد أنواع و وسائل التدليس للاستلاء على ممتلكات الآخرين و استعمال اسم كاذب أو صفة كاذبة أو مناورات احتيالية في تنفيذ عمليات النصب والاحتيال على الآخرين، وعقوبة هذه الجريمة حسب نص المادة الحبس من سنة إلى خمس سنوات وغرامة من 20000 إلى 100000 دينار جزائري وتشديد العقوبة إذا تم إصدار أسهم أو سندات مالية لشركات أو مشروعات فتصل عقوبة الحبس إلى عشر سنوات و غرامة إلى 200000 دينار جزائري.

وبالتالي نصل إلى القول أن المشرع الجزائري لم يعالج جريمة النصب الالكتروني بصورة مباشرة، فالإشكالية تطرح في الحالة التي يتلاعب فيها الجاني في البيانات المعالجة آليا أو البرامج المعلوماتية توصل الاستلاء على مال الغير ومثال ذلك قيام الجاني بالتلاعب في البيانات المخزنة أو المدخلة في الحاسب الآلي وقد تم سد الفراغ القانوني الذي عرفه هذا المجال بصدور القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 المعدل والمتمم لقانون العقوبات الذي نص على الحماية الجزائية لأنظمة المعلوماتية من خلال تجريم كل أنواع الإعتداءات التي تستهدف أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات بغرض القيام بأفعال الاحتيال والغش المعلوماتي[2].

تنص المادة 394 مكرر، يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنة وبغرامة من 50000 دج إلى 100000 دج كل من يدخل أو يبقى عن طريق الغش في كل أو جزء من منظومة المعالجة الآلية للمعطيات.

---

[1] الأمر رقم 156/66 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم.

[2] حمزة بن عقون، السلوك الإجرامي المجرم المعلوماتي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2012، ص69.

تضاعف العقوبة إذا ترتب على ذلك حذف أو تغيير لمعطيات المنظومة وإذا ترتب على الأفعال المذكورة أعلاه تخريم نظام اشتغال المنظومة، تكون العقوبة الحبس من ست أشهر إلى سنتين والغرامة من 50000 دج إلى 150000 دج[1].

من خلال نص المادة 394 المكرر، يتبين لنا أن الغش المعلوماتي يتخذ صورتين:

- الدخول في المنظومة المعلوماتية.
- المساس بالمنظومة المعلوماتية.

ثانيا: القانون التجاري:

تنص المادة 807 من القانون التجاري الجزائري على معاقبة الأشخاص الذين منحوا غشا لحصة علمية أعلى من قيمتها الحقيقية أي عندما تتم الزيادة في تقدير قيمة الأموال العينية من طرف المندوب المكلف بتقدير الحصص فهذه الزيادة ستشكل جزء خياليا من رأس مال الشركة، وصاحب الأسهم مقابل هذه الأموال الزائدة ستكون له أسهم مقابل مقدمات حقيقية وأسهم أخرى مقابل مقدمات خيالية وبالتالي سيكون هناك توزيع غير عادل للأرباح والخسائر بين المساهمين، أما بالنسبة للغير أي الدائنين فإن جزء من رأس مال الشركة يعتبر غير حقيقي مما يشكل خطر عليهم.

إن المشرع الجزائري للمادة السابقة استعمل عبارة غش يقصد بها استعمال وسائل وخطط احتيالية إما بهدف خداع الخبير المكلف بتقدير الحصص أو باختيار الخبير بالمجاملة و الاتفاق معه على تقدير الأموال العينية بأكثر من قيمتها الحقيقية وهذا للخداع والنصب لا الغير، كما أنه لا يكفي مجرد التقدير التدليسي للأموال العينية لقيام جريمة النصب، وإنما يجب أن تكون الزيادة بتقدير قيمة الأموال العينية نتيجة استعمال مناورات احتيالية، مدعمة بمظاهر خارجية أو أفعال مادية كالاستعانة بوثائق كاذبة.

---

[1] القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 قانون العقوبات.

المناورات الاحتيالية المتعلقة بالاكتتابات والدفعات للشركة التجارية:

تنص المادة 807 من القانون التجاري الجزائري على معاقبة من يقومون للتأكيد الكاذب عمدا عن بيانات تتعلق بالاكتتابات والدفعات.

لقد نص المشرع الجزائري في المادة 807 من القانون التجاري يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة من 20000 إلى 200000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط.

الأشخاص الذين أكدوا عمدا في تصريح توثيقي مثبت للاكتتابات والدفعات صحة البيانات التي كانوا يعلمون أنها صورية أو بلغوا بتسديدات مالية مالم توضع بعد تحت تصرف الشركة قد سددت أو قدموا للموثق قائمة المساهمين تتضمن اكتتابات صورية او بلغوا بتسديدات مالية لم توضع نهائيا تحت تصرف الشركة...

يعاقب المشرع الجزائري بنفس العقوبة المذكورة أعلاه الأشخاص الذين قاموا عمدا عن طريق إخفاء الاكتتابات أو الدفعات أو عن طريق نشر اكتتابات أو دفعات غير موجودة أو وثائق مزورة للحصول أو محاولة الحصول على اكتتابات أو دفعات[1].

ثالثا: التجارة الالكترونية:

جاء في المادة 20 من قانون المتعلق بالتجارة الالكترونية أنه يترتب على كل بيع لمنتوج أو تأدية خدمة عن طريق الاتصالات الالكترونية إعداد فاتورة من قبل المورد الالكتروني تسلم للمستهل الالكتروني.

[1] المادة 807 من القانون التجاري.

يجب أن تعد الفاتورة طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، يمكن أن يطلب المستهلك الالكتروني الفاتورة في شكلها الورقي[1].

ونستنتج من نص المادة 20 أنه في حالة البيع أو القيام بأي خدمة عن طريق الاتصال الالكتروني فلابد من إعداد فاتورة تكون بين المورد الالكتروني والمستهلك الالكتروني وهذا من أجل تفادي أي غش قد يقع فيه المستهلك الالكتروني.

وتنص المادة 44 من القانون المتعلق بالتجارة الالكترونية كل مخالفة لأحكام المادة 20 من هذا القانون يعاقب عليها طبقا لأحكام القانون رقم 02-04 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1425 الموافق لـ 23 يونيو سنة 2004 والمذكور أعلاه.

إن المشرع الجزائري شرع مجموعة من العقوبات لكل من يخالف القواعد والأحكام المتعلقة بالتجارة الالكترونية وذلك لحماية المستهلك الالكتروني حتى لا يقع ضحية للغش والنصب من طرف المتعاملين بالتجارة الالكترونية.

الفرع الثاني: النصوص القانونية الدولية:

أولا: عربيا:

1. القانون السعودي:

في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي تتمثل عقوبات جرائم الاستلاء على مال منقول، أو الاستلاء على سند أو توقيعه وذلك عن طريق الاحتيال أو اتخاذ اسم كاذب أو انتحال صفة غير

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 28، القانون رقم 05-18 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق لـ 10 ماية سنة 2018، يتعلق بالتجارة الالكترونية ص 7 و 5.

صحيحة المنصوص عليها في المادة الرابعة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية بالسجن والغرامة أو بواحدة من هاتين العقوبتين، وفقا لما يلي:

السجن، وقد حددت المادة الحد الأعلى للسجن في الجرائم السابقة وذلك بما لا يتجاوز 3 سنوات.

ولم تضع الحد الأدنى باستثناء ما سيأتي من الظروف المشددة للعقوبة والتي تجعل الحد الأدنى للسجن نصف المدة، وبالتالي لا تقل مدة السجن في تلك الحالات عن سنة وست أشهر.

الغرامة المقررة في الجرائم السابقة يجب أن لا تتجاوز مبلغ مليوني ريال.[1]

2. القانون الأردني:

أما قانون الجرائم الالكترونية الأردني منح المنظم الأردني للقاضي السلطة التقديرية واسعة في إقرار ما يصل إليه باجتهاد وإصدار الأحكام بالعقوبات المناسبة بحق الجاني وفقا لما يراه، ويظهر جليا في عدم تحديد العقوبة من قبل مشرع في بعض المواد ومنها المادة 3 التي تنص على أنه يعاقب كل من دخل قصدا إلى الشبكة المعلوماتية او نظام معلومات بأي وسيلة دون أي تصريح أو بما يخالف أو يجاوز التصريح، بالحبس من مدة لا تقل عن أسبوع ولا تزيد عن ثلاثة أشهر أو بغرامة لا تقل عن مائة دينار 100 دينار، ولا تزيد عن مائتي 200 دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين...)[2].

ثانيا: دوليا:

1. الولايات المتحدة الأمريكية:

---

[1] وائل محمد نصيرات، غادة عبد الرحمان الطريف ، جريمة الاحتيال عبر الشبكة المعلوماتية الدولية، دراسة مقارنة النظام السعودي والقانون الأردني، دفاتر السياسية والقانون، العدد 19 جوان 2018، ص 108.

[2] وائل محمد نصيرات، غادة عبد الرحمان الطريف ، جريمة الاحتيال عبر الشبكة المعلوماتية الدولية، دراسة مقارنة النظام السعودي والقانون الأردني، دفاتر السياسية والقانون، العدد 19 جوان 2018، ص 108

تم تجريم الاحتيال المعلوماتي بعد تعديل القانون الفيدرالي لجرائم الحاسب الآلي عام 1986 حيث تم إدراج الفقرة (أ) إلى المادة 1030 ليعد النص الأول والوحيد الذي يتناول الاحتيال المعلوماتي في القانون الأمريكي على المستوى الفيديرالي، وقد كان السبب في إضافة هذا النص هو الرغبة في العقاب على الحالات التي تنطوي على الحصول الغير مشروع في أموال الغير[1].

2. في ألمانيا:

تضمن قانون العقوبات في المادة 263 تجريما للاحتيال المعلوماتي، حيث تنص هذه المادة على أن يعد مرتكب بجريمة الاحتيال المعلوماتي كل من يقوم بنية تحقيق الربح الغير مشروع له أو الغير أو الحاق ضرر بالغير، بالتأثير في نتيجة المعالجة المالية للمعلومات عن طريق برمجية غير سليمة أو استعمال بيانات غير صحيحة أو غير مكتملة أو عن طريق الاستخدام الغير مصرح به للبيانات أو عن طريق التدخل الغير مصرح به في عملية المعالجة ذاتها.

ومن التشريعات التي جرّمت النصب الالكتروني أيضا بنص عام للقانون رقم 1805 لعام 1988م الخاص بجرائم الحاسب الآلي والذي تم بمقتضاه إضافة بعض النصوص الخاصة بالجريمة المعلوماتية إلى قانون العقوبات اليوناني[2].

---

[1] نائلة عادل، محمد فريد قزوة، جرائم الحاسب الآلي الاقتصادية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، 22005، ص 594.

[2] المرجع نفسه، ص194.

ملخص الفصل الأول:

من خلال ما تعرضنا إليه في هذا الفصل نصل للقول أن جريمة النصب الالكتروني لعبت دورا كبيرا في مجال الجريمة الالكترونية، حيث أنها تتطور باستمرار مع التقدم التكنولوجي و زيادة استخدام الانترنت.

كما أن هذا النوع من الجرائم يتمتع بمميزات أهمها الذكاء والقدرة على التكييف مع التقنيات الجديدة وابتكار أساليب احتيالية وطرق جديدة لخداع الأفراد وإيهامهم بأنهم يتعاملون مع جهات موثوقة او برامج شرعية بغرض سرقة أموالهم أو بياناتهم.

تتمتع جريمة النصب الالكتروني بمجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من الجرائم.

حرّمت الشريعة الإسلامية جميع أشكال الغش و الاحتيال سواء كان في الأعمال التجارية التقليدية أو الالكترونية وهنالك العديد من الأدلة في القرآن الكريم والسنة النبوية على تحريم جريمة النصب الالكتروني لما تخلفه من أضرار وانتهاك لحقوق الآخرين والاستلاء على أموالهم لغير حق.

جريمة النصب الالكتروني من الجرائم العمدية إذ يتوفر فيها القصد الجنائي العام والخاص وهذا ما أقره المشرع الجزائري في نص المادة 372 من قانون العقوبات الجزائري.

الفصل الثاني:

أركان جريمة النصب الالكتروني

أسبابه وآثاره

المبحث الأول: أسبـــــاب وأركان جريمة النصب الالكتروني

المبحث الثاني: الإجـــراءات المتعلقة بهذه الجريمة وآثـــارها

الفصل الثاني: أركان جريمة النصب الالكتروني أسبابه وآثاره

تمهيـــــد:

تعد جريمة النصب الالكتروني من الجرائم المستحدثة التي يتم من خلالها الاعتداء على أموال الأفراد أو المؤسسات بطرق غير قانونية وبوسائل وطرق يتخللها الخداع والغش وذلك باستخدام التكنولوجيا الرقمية لإيهام الضحايا بوجود فرصة استثمارية أو صفقة تجارية وهمية.

إن جريمة النصب الالكتروني تتمثل بقيام أركانها الثلاث وهي الركن الشرعي والركن المادي بعناصره والركن المعنوي بعناصره، وقد تزايدت صور النصب مع مرور الزمن، ولمكافحتها يتطلب اتباع الإجراءات المقررة قانونا ولهذا سنتطرق في هذا الفصل إلى مبحثين: المبحث الأول: أسباب وأركان جريمة النصب الالكتروني، والمبحث الثاني: الإجراءات المتعلقة بهذه الجريمة وآثارها.

المبحث الأول: أسباب وأركان جريمة النصب الالكتروني:

تنشأ جريمة النصب الالكتروني من خلال استغلال التكنولوجيا الرقمية لإنشاء مواقع وهمية وإرسال رسائل مزيفة واستخدام أساليب احتيالية بهدف الاستلاء على مال الأفراد، وكباقي الجرائم تقوم هذه الجريمة على أسباب وأركان تميزها عن غيرها من الجرائم الأخرى.

لهذا سأحاول في هذا المبحث التعرف على الأسباب المؤدية إلى ارتكاب هذه الجريمة وعلى الأركان التي تقوم عليها، وقد قسمت هذا المبحث إلى مطلبان، المطلب الأول: أسباب جريمة النصب الالكتروني، والمطلب الثاني: أركان جريمة النصب الالكتروني.

المطلب الأول: أسباب جريمة النصب الالكتروني:

هنالك دوافع عديدة لارتكاب جريمة النصب الالكتروني وأهم هذه الدوافع سيتم بيانها من خلال مايلي:

الفرع الأول: الدوافع المادية:

يعتبر الدافع المادي من أكثر الدوافع التي تحرك الجاني لاقتراف هذه الجريمة، وذلك من خلال التركيز على النفع المالي من خلال الخداع، ويستغل الفرص ويسعى إلى الاحتراف حتى يحقق أعلى المكاسب وبأقل جهد دون أن يترك أثر وراءه، حيث يقوم الجاني بالتلاعب بأنظمة المعالج الآلي للبنوك والمؤسسات المالية، أو اختراق نظام المعالجة الآلية قصد تحقيق الربح.

كما يمكن الحصول على مكاسب مادية من خلال المساومة على البرامج أو المعلومات المتحصل عليها عن طريق الاختلاس من جهاز الحاسوب، وقد أشارت في هذا الإطار مجلة securité informatique وهي مجلة متخصصة في الأمن المعلوماتي، أن 43% من حالات الغش المعلن عنها قد تمت من أجل اختلاس الأموال و23% من أجل سرقة المعلومات و19% أفعال الاتلاف و15% الاستعمال الغير مشروع للحاسوب من أجل تحقيق منافع شخصية، وفي

حقيقة الأمر أن في حالة نجاح المجرم الالكتروني في ارتكاب جريمته فإن ذلك يحقق له أرباح كبيرة في وقت قصير[1].

الفرع الثاني: الدوافع الذهنية:

تتجسد هذه الدوافع في المتعة والتحدي والاهتمام بفهم النظام المعلوماتي وإثبات الذات، وقد تكون هذه الدوافع سوى شغف بالالكترونيات والرغبة في التحدي والفوز على تعقيد التقنيات النظامية، فاختراق الأنظمة الالكترونية تجاوز الحواجز الأمنية المتعلقة بها، قد يشكل متعة كبيرة لمرتكبيها وفي سياق آخر قد يكون إقدام المجرم الالكتروني على اقتراف جريمته وبدافع الرغبة في قهر الأنظمة الالكترونية والتغلب عليها، وهنا يظهر المجرم ميلا إلى التباهي بتفوقه على وسائل التكنولوجيا الحديثة، وفي الغالب لا تكون لديهم دوافع حاقدة أو تخريبية وإنما ينطلق منها دافع التحدي وإثبات المقدرة[2].

دافع الانتقام وإلحاق الضرر:

يعتبر هذا الدافع من أخطر الدوافع التي يمكن أن تدفع الشخص إلى ارتكاب جريمة النصب الالكتروني، عادة ما يصدر من شخص يملك معلومات كبيرة عن المؤسسة أو الشركة التي يعمل بها، وغالبا ما يكون هذا الدافع لأسباب تتعلق بالحياة المهنية وذلك لشعوره بالحرمان من بعض الحقوق المهنية، فينبعث لدى المجرم الالكتروني الرغبة في الانتقام من رب العمل، ومثال ذلك الانتقام

---

[1] سعيداني نعيم، آليات البحث والتحري عن الجريمة المعلوماتية في القانون الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، العلوم القانونية، تخصص علوم جنائية، جامعة باتنة، 2013، ص ص 60-61.

[2] سعيداني نعيم، مرجع سابق، ص 62.

والنصب عليه من خلال التلاعب بالبرامج المعلوماتية والحصول على البيانات الحسابية الخاصة وذلك من أجل تحقيق أغراض مالية وتحصيل الربح المالي السريع[1].

الفرع الثالث: الدوافع الاستراتيجية:

تكون هذه الدوافع خاصة بالتنظيمات والحكومات خصوصا وتتمثل في سرقة المعلومات وقرصنتها من أجل التفوق الاقتصادي العسكري بالإضافة أيضا إلى التجسس العسكري والصناعي والاقتصادي الذي يمكن من خلاله الوصول إلى بيانات ومعلومات يمكن استغلالها في عمليات النصب.[2]

الفرع الرابع: دوافع اجتماعية:

التحضّر: يعدّ التحضر من أكثر الأسباب شهرة أمام مرتكبي الجرائم الالكترونية، فإن الانتقال من الريف إلى المدينة مفضّل لدى الكثير من الشباب خاصة الذين لا يمتلكون مبالغ يلبّون ويغطون فيها احتياجاتهم، وهو سبب رئيسي لارتكابهم الجرائم بشتى أشكالها، التي لا تتطلب منهم مبالغ مالية لممارستها[3].

البطالة: قد تكون البطالة عاملا يزيد من احتمالية بعض الأشخاص للانجراف نحو الجريمة بما في ذلك الجرائم الالكترونية، لأسباب منها الشعور بالإحباط والعزلة الناتجة عن البطالة، قد تزيد من احتمالية شخص للانخراط في أنشطة غير قانونية بما في ذلك الجرائم الالكترونية، بالإضافة لاعتبار البعض أن

---

[1] صغير يوسف، الجريمة المرتكبة عبر الانترنت، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2015، ص 42.

[2] لطرش فيروز وبن عزوز حاتم، الجريمة الالكترونية في الجزائر، من جريمة فردية إلى جريمة منظمة، جامعة عنابة، ص 328.

[3] لبنى مهدي، ماهي أسباب الجرائم الالكترونية في المجتمع؟ 17 ماي 2022.

https://e3arabi.com

الجرائم الالكترونية منها جريمة النصب توفر فرص سهلة لكسب الأموال دون الحاجة إلى مواجهة العقبات التي قد تواجههم في الحصول على وظيفة، وكما يقول المثال النيجيري: "العقل العاطل هو ورشة عمل للشيطان"[1].

التحول للمجتمع الرقمي: لقد دخلنا عصر المعلوماتية الجديدة أي الفضاء الالكتروني أو العالم الافتراضي، فالناس يقضون جزء من حياتهم اليومية في الفضاء الالكتروني، لهذا يمكن لأي شخص بأدوات بسيطة الوصول إلى الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي، وهذا يزيد من فرص القيام بأنشطة غير قانونية، مثل الاحتيال أو التجسس[2].

المطلب الثاني: أركان جريمة النصب الالكتروني:

سنتناول في هذا المطلب أركان جريمة النصب الالكتروني بتقسيمه إلى ثلاث فروع كالآتي: الفرع الأول: الركن الشرعي، الفرع الثاني: الركن المادي، الفرع الثالث: الركن المعنوي.

الفرع الأول: الركن الشرعي:

الركن الشرعي في هذه الجريمة يتمثل في القواعد الشرعية والقانونية التي تجرم هذا الفعل، وقد دلّت الشريعة الإسلامية على تحريمه بالكتاب والسنة والإجماع[3]، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا

---

[1] إسراء جبريل مرعي، الجرائم الالكترونية: الأهداف والأسباب، طرق الجريمة ومعالجتها، مجلة الدراسات الإعلامية، المركز الديمقراطي العربي، عدد1، ألمانيا، 2018، ص 435.

[2] المرجع نفسه، ص 437.

[3] عبد الوهاب عبد الكريم محمد مبارك، إشكالية المسؤولية القانونية عن جرائم النصب والاحتيال الالكتروني الواقعة على عملاء البنوك، المجلة القانونية العلمية، ص 1934.

ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴿٢٩﴾ [النِّسَاء : ٢٩].

يعبّر عن الركن الشرعي في التجريم بمبدأ لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، ولا تدبير أمن إلا بنص قانوني، فمضمون هذا المبدأ أن المشرع هو الذي يسيطر على سلطتي التجريم والعقاب في المجتمع، لذلك فضرورة النص على الجريمة والعقوبة أمر يفرضه مبدأ الشرعية[1].

لقد نص المشرع الجزائري في قانون العقوبات المادة 372 على ما يأتي:

كل من توصل إلى استلام أو تلقي أموال أو منقولات أو سندات أو تصرفات أو أوراق مالية أو وعود أو مخالصات أو إبراء من الالتزامات أو إلى الحصول على أي مهنة أو شرع في ذلك وكان ذلك بالاحتيال في سلب كل ثروة الغير أو بعضها أو الشروع فيها إما باستعمال أسماء او صفات كاذبة او سلطة خيالية أو اعتماد مالي خيالي أو بإحداث الأمل في الفوز بأي شيء أو في وقوع حادث أو أية واقعة أخرى وهمية، أو الخشية من وقوع شيء منها[2].

وإذا وقعت الجنحة من شخص لجأ إلى الجمهور بقصد إصدار أسهم أو سندات أو أذونات أو حصص أو أية سندات مالية سواء لشركات أو مشروعات أو مؤسسات تجارية أو صناعية، ويجوز أن تصل مدة الحبس إلى عشرة سنوات، والغرامة من 500 إلى 200000 وفي جميع الحالات يجوز أن يحكم علاوة على ذلك على الجاني بالحرمان من جميع الحقوق الواردة في المادة 14 أو من بعضها، وبالمنع من الإقامة وذلك لمدة سنة على الأقل إلى خمس سنوات على الأكثر.

---

[1] بوزيدي إلياس، تغيير ملامح الركن الشرعي في إطار جرائم الأعمال، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 7، الجزائر 2022، ص 247.

[2] الأمر رقم: 66-156 المؤرخ في 8 يونيو سنة 1966 يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم.

المادة 373 من قانون العقوبات تطبق الإعفاءات الخاصة بمباشرة الدعوة العمومية المقررة بالمادتين 368-369 على جنحة النصب المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 392.

الفرع الثاني: الركن المادي:

يمكن تعريف الركن المادي في جريمة النصب الالكتروني على أنه الوسيلة التي يلجأ إليها النصاب وذلك قصد الاستلاء على مال منقول مملوك للغير، ومن هنا يتبين أن الركن المادي له ثلاثة عناصر وهي: صور السلوك الإجرامي، النتيجة: العلاقة السببية.

أولا: صور السلوك الإجرامي:

أ- النصب باستخدام بطاقة الإئتمان:

قبل أن نتطرق لدراسة النصب في مجال بطاقة الإئتمان الممغنطة، نعرف أولا بطاقة الإئتمان: وهي عبارة عن بطاقة خاصة يصدرها المصرف لعميله تمكنه من الحصول على السلع والخدمات في محلات وأماكن معينة، ظهرت نتيجة استخدام الحاسبات الآلية تتميز بأنها وسيلة مستحدثة للدفع الالكتروني فهي تقوم بتسوية المعاملات التجارية والبنكية بين الأفراد والبنوك بنظام التمويل الآلي للنقود[1].

وبالتالي فإن بطاقة الدفع الالكتروني أصبحت تستعمل بشكل واسع، نظرا لما تتمتع به من سهولة في الدفع وإمكانية التعامل بها محليا وعالميا فضلا عن كونها ذات مسؤولية قانونية محدودة، في حالة ما إذا تعرضت للفقدان أو السرقة.

[1] جميل أحمد رشان كهينة، بطاقة الإئتمان كوسيلة من وسائل الدفع، الجزائر مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 00، ديسمبر 2009، ص 109.

كما أدى إلى استخدام الحاسوب الآلي في مجال عملية البنوك إلى منح العملاء فرصة سحب النقود من خلال أجهزة توزيع الأوتوماتيكية للأوراق النقدية باستخدام بطاقة السحب في أي مكان يتواجدون فيه[1].

يمكن القول أن النصب واستخدام الحيلة في مجال بطاقة الإئتمان الممغنطة يؤدي إلى خطر كبير في الوقت الحالي، حيث يمكن للمحتالين استخدام أجهزة تسجيل بيانات المغناطيسية بسرقة معلومات البطاقة الشخصية والمالية للأفراد دون علمهم، مما يؤدي إلى حدوث خسائر كبيرة وانتهاكات شخصية.

ب- الغش باستخدام بطاقة الإئتمان من قبل صاحبها أو بواسطة الغير:

1. الغش باستخدام بطاقة الإئتمان من قبل صاحبها:

قبل الشروع في إساءة استعمال بطاقة الإئتمان من قبل صاحبها نتعرف أولا على من يستخدمها (حامل البطاقة) وهو من الأفراد الذين يوافق البنك على طلبهم بالحصول على البطاقة لاستعمالها في شراء السلع والخدمات أو السحب النقدي من البنوك أو المكينات المعدة لهذا الغرض[2].

2. الغش باستخدام بطاقة الإئتمان بواسطة الغير:

يقصد بالغير هنا من لم تصدر البطاقة باسمه من الجهة المصدرة، باستثناء التاجر أو موظفي البنك، فهؤلاء لهم الأحكام الخاصة بهم، ولذلك يعرف بأنهم الأشخاص الذين لا يدخلون ضمن هاتين الفئتين، ويعتبر استعمال الغير لبطاقة الإئتمان استعمالا غير مشروع، وتظهر مشكلة الغير في حالة فقد البطاقة أو سرقتها أو ضياع الرقم السري الخاص بها أو سرقته، لأن العميل لا يمكن له استخدام البطاقة دون رقم سري فتستخدم البطاقة بموجبه[3]، وعليه فإن تعرض العميل لفقدان بطاقته أو ضياع رقمها السري فعليه إبلاغ البنك المصدر لها، حيث لا يتحمل مسؤولية المبالغ التي يسحبها

---

[21] رياض فتح الله بصلة، جرائم بطاقة الإئتمان: دراسة تحليلية، ط1، دار الشروق القاهرة، 1416 هـ/1995 م، ص 79.

[2] محمد بو زينة آمنة، المسؤولية الجزائية من الاستعمال الغير مشروع لبطاقة الإئتمان، مجلة الإقتصاديات، شمال إفريقيا، العدد 13، ص 149.

[3] المرجع نفسه، ص 160.

الغير من رصيده، و إذا اكتفى بالإبلاغ عن فقد البطاقة دون الرقم السري فقد يترتب على ذلك إلتزامه بسداد المبالغ التي سحبت بمعرفة الغير ولا يسأل البنك عنها، وبالتالي يمكن الاعتداء من قبل الغير إما بالتزوير أو السرقة أو النصب.

ج- غسيل الاموال:

قد أصبح استعمال الشبكة العنكبوتية في هذه الأيام لعمليات غسيل الأموال وقد زاد ذلك في ظهور التجارة الالكترونية، حيث يتم استخدام التجارة الالكترونية كوسيلة لتنفيذ هذه العملية بسبب سهولة التحويلات المالية عبر الأنترنت وصعوبة تتبع الأموال بالإضافة إلى استخدام شبكة الأنترنت لعدة أساليب في عملية غسل الأموال[1].

د- الاحتيال التجاري الالكتروني:

يمكن تعريف الاحتيال التجاري الالكتروني بأنه استخدام الكذب أو الخداع أو التضليل للحصول على ميزة أو مصلحة غير مستحقة، وكانت من حق طرف آخر، وتشير الدراسات إلى أن النصب مثله مثل كافة الجرائم الأخرى يتضمن ثلاث عناصر رئيسية هي الدافع من حيث وجود العامل المحرك للإرادة والذي يوجه السلوك الاحتيالي كالانتقام وغيرها ووجود الهدف أو الضحية للسلوك الاحتيالي وغياب القدرة على توفير الحماية.

[1] تقرير التطبيقات حول غسيل الأموال عبر الوسائل الإلكترونية، مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، 2017، ص 31.

أما الدراسات الأخرى فتعرف الاحتيال التجاري الالكتروني بأنه استخدام التكنولوجيا الرقمية والانترنت بشكل غير قانوني أو غير أخلاقي للحصول على مكاسب مالية ومعلوماتية عبر إيهام الأفراد أو الشركات بأنهم يتعاملون مع أطراف موثوق بهم أو بتقديم معلومات زائفة أو مضللة[1].

ثانيا: النتيجة: (تسليم المال المعلوماتي)

تتجسد في قيام المجني عليه بتسليم المال إلى الجاني، إلا أن النتيجة لا تتحقق بمجرد الأقوال والإدعاءات الكاذبة ولو كان المتكلم قد بالغ في تثبيت صحتها حتى تأثر بها المجني عليه وسلم له أمواله بل لابد أن تكون ملحقة بمظاهر خارجية تحمل المجني عليه إلى تسليم أمواله.

سوف نتناول الإستيلاء على المال المنقول المملوك للغير من ثلاث نقاط وهي:

- تسليم المال في مجال المعالجة الآلية للبيانات: يتم ذلك من خلال تسليم المال إلى الجاني من قبل المجني عليه المالك للمال وقد يكون هذا المجني عليه مجرد حائز له سواء كانت حيازته مؤقتة، والمفهوم بالتسليم في جريمة النصب الالكتروني هو نفسه في معناه التقليدي حيث في الغالب ما يتخذ شكلا خاصا.
- طبيعة المال المتعدي عليه في جريمة النصب الالكتروني: المال المتعدي عليه في جريمة النصب الالكتروني لا يختلف مدلوله عن المال في جريمة السرقة فلا بد أن يكون منقولا أو يكون مملوكا للغير[2].
- العلاقة السببية: تعد العلاقة السببية العنصر الثالث المكونة للركن المادي في الجريمة الالكترونية ولابد لقيام جريمة الانترنت أن تكون هناك رابطة مادية بين سلوك المادة والنتيجة الإجرامية المتحققة، ومثالا لتحقيق جريمة الاعتداء على الحق في الخصوصية عبر الانترنت يجب أن يكون هنالك دخول للشبكة العنكبوتية وذلك باستخدام حاسوب والقيام باختراق الحواسيب المختلفة في مسارها، ثم

---

[1] روسم عطية موسى، جرائم التجارة الالكترونية الخصوصية ومتطلبات المواجهة التشريعية، مجلة البحوث الأكاديمية، العدد 22 يوليو 2022، ص 100.

[2] عبد الوهاب عبد الكريم محمد مبارك، مرجع سابق، ص 1936.

بعد ذلك انتهاك خصوصية موقع ما، وأيضا يمكن اعتبار العلاقة السببية قائمة بمجرد ثبوت الضرر وهذا ما أقرته محكمة استئناف المقاطعة الكندية بإحدى أحكامها ان كل جريمة تحدث باستخدام الانترنت إنما تحدث كلها أو بعضها حسب الأحوال في العالم الافتراضي، وإذا كان النشاط المادي كله يحدث في العالم الرقمي وكذا العلاقة السببية فإن النتيجة الإجرامية لها وجود منفصل لكونها تحدث بشكل انقسامي ما بين حدوثها في العالم جزئيا أو كليا.

ومن أبرز الآثار الناجمة عنها التأثير على قواعد الإختصاص في الدول، كما أن جرائم الانترنت تنتشر فيها فكرة النتيجة المحتملة، ويعود ذلك إلى طبيعة النشاط التكنولوجي الذي قد يترتب عليه عدد من النتائج منها انتشار متسارع للفيروسات بقصد القرصنة، فإن ذلك يعتبر نتيجة محتملة تشمل الجريمة التي لا يكون فيها للضحية وجود مادي وإنما رقمي فقط[1].

الفرع الثالث: الركن المعنوي:

النصب جريمة عمدية ويعني هذا أنه يلزم توفر العلم والإرادة والنتيجة.

أولا: عناصر القصد الجنائي العام:

ويقوم على عنصرين:

أ- العلم:

وهو الحالة الذهنية التي يكون عليها الجاني ساعة ارتكاب الجريمة، ومعنى ذلك أن يمتلك الجاني قدرا لازما من المعلومات عن عناصر الواقعة الإجرامية على الوجه المحدد قانونا، ومن هذه العناصر ما يرتبط بالفعل، ومنها ما يرتبط بالنتيجة الإجرامية ومنها ما يرتبط بالظروف المكونة لهذه الجريمة، بمعنى كل ما يتطلبه المشرع لإعطاء الواقعة وصفها القانوني وتمييزها عن غيرها من الوقائع الإجرامية الأخرى.[2]

والعلم في النصب معناه أن يكون الجاني عالما بأنه يأتي فعلا من شأنه خداع المجني عليه وحمله على تسليم ماله، الأمر الذي يفترض علم الجاني أنه يكذب وهو جوهر التدليس، وعليه فإن القصد

---

[1] قبلي علال وبلخضر عبد الكريم، مرجع سابق، ص22.

[2] عراب مريم، مرجع سابق، ص 86.

الجرمي ينتفي وبالتالي تنفي المسؤولية الجزائية إذا كان الجاني يعتقد في صحة إدعائه، وبناء على ذلك لا يسأل عن جريمة النصب من يستخدم وسائل وطرق احتيالية لإقناع شخص بمشروع استثماري يعتقد هو بنجاحه فيتوصل بذلك إلى تسليم ماله منه للمساهمة في هذا المشروع، لكن المشروع فشل بسبب عدم خبرة الجاني[1].

ب- الإرادة:

الإرادة هي أساس القصد وأبرز عناصره لأن القصد أو العمد بمدلوله لدى الأغلبية هو توجيه الإرادة لتحقيق أمر معين، وإذا كان هذا الأمر إجراميا كان القصد جنائيا ، ولا يعض من دور الإرادة أن تكون مشتركة بين العمد والخطأ، لأن العمد والخطأ كليهما من المظاهر الإثم والإثم محله الإرادة ، فلا يمكن قيام عمد ولا خطأ من غير الإرادة، ومجال الإرادة في القصد الجنائي هو السلوك دائما وكذلك النتيجة حين يشترط القانون لقيام الجريمة حدوث نتيجة معينة[2].

أما في موضوع النصب الإلكتروني فتتوجه إرادة الجاني إلى اتيان فعل النصب الالكتروني وتحقيق النتيجة وهي حمل الجاني على تسليم ماله أو نقله لحيازة الجاني على الكذب ثم يتدخل أحد الأشخاص لدعم هذا الكلام دون أن يحمله على ذلك فلا يتوفر في حقه قصد استعمال وسائل الخداع[3].

ثانيا: القصد الجنائي الخاص:

يقوم القصد الجنائي الخاص في جريمة النصب الإلكتروني على اتجاه نية الجاني إلى تملك الشيء الذي تسلمه من المجني عليه، ويباش عليه مظاهر السيطرة، التي ينطوي عليها حق الملكية وأن يحرم المجني عليه من مباشرتها، ولنية التملك في النصب ذاتها مدلولها في جريمة السرقة، فإذا لم تتوافر لدى

---

[1] جريمة النصب باستعمال وسائل معلوماتية، مذكرة لنيل شهادة الماستر للحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، 2017، ص 55.

[2] رحال عبد القادر، مرجع سابق، ص 180.

[3] عبد الوهاب عبد الكريم محمد مبارك، ص 1938.

الجاني نية تملك المال الذي تسلمه فإن القصد الخاص لا يتوافر لديه، فمن كان يرغب بتسليم الشيء مجرد فحصه ثم رده أو الانتفاع به ثم رده، فإن القصد الخاص لا يتوافر لديه.

ولا يتطلب القصد الخاص إتجاه إرادة الجاني إلى الإصرار بالمجني عليه، ولا يتطلب كذلك اتجاهها الى الإثراء، فمجرد اتجاه النية إلى التملك كاف أيا كانت الآثار التي تترتب على ذلك لذمتي الجاني والمجني عليه، فمن كان يرغب باستيلائه واستحواذه على الشيء المملوك لغيره عن طريق الخداع أن يحول بينه وبين أن يستخدمه لإلحاق الضرر به، ومن كانت له رغبة لنفسه بالإثراء، وانما يرغب بعد استحواذه على الشيء أن يتبرع به أو أن يتلفه، يعتبر القصد الخاص متوافر لديهما[1].

إن جريمة النصب كجريمة السرقة جريمة وقتية، ولذا يجب أن يعاصر القصد الجنائي بقسمية العام والخاص وقت الاستلاء على المال، فتندفع نية الجاني عند استخدام الوسائل الاحتيالية إلى تملك مال المجني عليه، فإذا كان غرضه وقت ذلك هو مجرد الاستيلاء على منفعة ثم قامت لديه بعد ذلك نية التملك فلا يقوم القصد الجنائي وتنعدم جريمة النصب فالشخص الذي يلجأ إلى الحيلة لاستعارة كتاب لمطالعته ثم يعلن بعد ذلك أن يتملكه لا تتوفر في حقه جريمة النصب[2].

القصد الجنائي الخاص في جريمة النصب الالكتروني ينصرف إلى إتجاه نية الجاني لتملك الشيء الذي تسلمه من المجني عليه ، وتملكه ملكية مطلقة، حيث لا يستطيع المجني عليه مباشرة أي تصرف قانوني أو مادي، وبمفهوم آخر أن المال تم سحبه من حساب المجني عليه ويتجسد في نية تملك المال الذي يسعى الجاني إلى تسليمه، وهذه النية يدلل عليها إقدام الجاني على عدم رد المال الذي توصل إلى تسلميه أو نقل حيازته[3].

---

[1] محمد هشام صالح عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 68.

[2] عبد القادر رحال، مرجع سابق، ص 33.

[3] عبد الوهاب عبد الكريم مبارك، مرجع سابق، ص 1949.

المبحث الثاني: الإجراءات المتعلقة بهذه الجريمة وآثارها

تمهيـــد:

تتضمن جريمة النصب الالكتروني استخدام التكنولوجيا لخداع الأفراد أو الشركات بهدف الحصول على الأموال أو المعلومات الشخصية بطرق غير شرعية، فإن التعامل مع هذه الجريمة تتطلب إجراءات متفق عليها وذلك من أجل حماية الدليل غير أن وسائل حفظ الأدلة واستنتاجها تختلف من الجريمة التقليدية إلى الجريمة المعلوماتية الرقمية، واتباع هذه الإجراءات يساعد في الوقاية من جرائم النصب الالكتروني و الحد من الآثار الوخيمة لهذه الجريمة.

ولهذا سأتحدث في هذا المبحث عن الإجراءات المتعلقة بجريمة النصب الالكتروني والآثار الوخيمة الناتجة عن هذه الجريمة، وقسمت هذا المبحث إلى مطلبين: المطلب الأول: إجراءات جريمة النصب الالكتروني، والمطلب الثاني: آثار جريمة النصب الالكتروني.

المطلب الأول: إجراءات جريمة النصب الالكتروني:

سنتناول في هذا المطلب إجراءات جريمة النصب الالكتروني، فقسمت هذا المطلب إلى:

الفرع الأول: المعاينة في الجرائم الإلكترونية وجريمة النصب:

أولا: مفهوم المعاينة والسلطة المختصة بها:

أ- تعريف المعاينة:

تعتبر المعاينة من أهم إجراءات التحقيق والتي يمكن من خلالها الحصول على الدليل الجنائي وبالتالي يمكن تعريف المعاينة على النحو الآتي: هي الانتقال إلى الأماكن التي وقعت فيها الجريمة بإثبات حالة الأماكن والأشخاص وكل ما يفيد في كشف الحقيقة عن الجريمة وعن مرتكبها، فعلى السلطات المختصة لإجراء المعاينة الانتقال إلى أماكن وقوع الجريمة فور ارتكابها، لضمان عدم حدوث فارق زمني

طويل بين وقوع الجريمة وإجراء المعاينة، التي تسمح للجاني بتغيير أو إزالة كل أو بعض الآثار المادية للجريمة، التي تساهم في الكشف عن الحقيقة[1].

ونصت المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية على ما يلي:

يجب على ضباط الشرطة القضائية الذي بلغ بجناية في حالة تلبس أن يخطر بها وكيل الجمهورية على الفور ثم ينتقل بدون تمهل إلى مكان الجناية، ويتخذ جميع التحريات اللازمة وعليه أن يسهر على المحافظة على الآثار التي يخشى أن تختفي وأن يضبط كل ما يمكن أن يؤدي إلى إظهار الحقيقة[2]

ب- السلطة المختصة لإجراء المعاينة:

جاء في المادة 79: يجوز لقاضي التحقيق الانتقال إلى أماكن وقوع الجرائم لإجراء جميع المعاينات اللازمة أو القيام بتفتيشها، ويخطر بذلك وكيل الجمهورية الذي له الحق في مرافقته، ويستعين قاضي التحقيق دائما بكاتب التحقيق ويحرر محضر بما يقوم به من إجراءات.

وفي نص المادة 80: يجوز لقاضي التحقيق أن ينتقل صحبة كاتبه بعد إخطار وكيل الجمهورية بمحكمته إلى دوائر اختصاص المحاكم المجاورة في الدائرة التي يباشر فيها وضيفته للقيام بجميع إجراءات التحقيق، إذ ما استلزمت ضرورة التحقيق أن يقوم بذلك على أن يخطر مقدما وكيل الجمهورية بالمحكمة التي سينتقل إلى دائرتها وينوه في محضره عن الأسباب التي دعت إلى انتقاله[3].

ونستخلص من المادتين 79 و80 أن المعاينة تجري من طرف قاضي التحقيق وذلك بعد إخطار وكيل الجمهورية الذي له الحق في مرافقته، وكما يمكن تمديد اختصاص قاضي التحقيق إذا استدعت ضرورة

---

[1] سحتوت نادية، التنظيم القانوني للجريمة المعلوماتية، أدلة إثبات الجريمة المعلوماتية، المركز الجامعي ، سوق أهراس، ص 49.

[2] الأمر رقم 66-155، المؤرخ في 18 صفر 1386 هـ الموافق لـ 8 يونيو 1966، يتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم.

[3] الأمر رقم: 66-155، المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 8 يونيو 1966، يتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم.

الحالة إلى دوائر اختصاص المحاكم، كما يتم إجراء المعاينة من طرف ضباط الشرطة القضائية الذي عليهم إخطار وكيل الجمهورية فور وصول خبر وقوع الجريمة.

ج- شروط صحة المعاينة:

حتى تتحقق المعاينة يجب التقيد بعدة شروط كالتالي:

1- سرعة الانتقال إلى مكان وقوع الجريمة الالكترونية: على السلطة المختصة بالتحقيق الانتقال فور وصول خبر وقوع الجريمة إلى مكان الواقعة.

2- السيطرة والتحكم على مكان وقوع الجريمة المعلوماتية عند وصول سلطة التحقيق لمكان الحادث للمعاينة وجب أن تقوم بالسيطرة عليه، وذلك:

- يمنع أي شخص من الولوج إلى مكان الواقعة ريثما تنتهي الضبطية القضائية من تحرياتها.
- منع وجود أي شخص داخل مسرح الجريمة حتى لا يؤدي إلى حدوث تغيير الآثار أو الأدلة المستمدة من الواقعة سواء بقصد أو عن خطأ.
- توفير الحماية لكل من له علاقة بالحادث من وسائل وأشياء وأشخاص.
- قيام الخبراء برفع الآثار من مسرح الجريمة[1]

3- الترتيب المنطقي والتسلسل في المعاينة:

على المحقق الجنائي أن يهتم بمسألة الترتيب المنطقي في إثبات المعاينة، فلا يجب عليه الانتقال من نقطة إلى أخرى بطريقة عشوائية بل لابد أن يكون انتقاله متسلسلا وذلك لأن المعاينة إجراء مهم، لذا يجب إجراءها بطريقة منظمة ومرتبة، ويؤدي عدم الانتباه إلى إحداث أثر سيء في عملية التحقيق، فالترتيب يساعد على نقل السور الجيدة لمسرح الجريمة، والمعاينة المرتبة والمنظمة تحيط بجميع موجودات مسرح

[1] المادة 50 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

الجريمة، وكما يهدف الترتيب إلى التسلسل المنطقي و إثبات كل شيء له علاقة بالجريمة، دون أن يتخطى المحقق ما يجب إثباته[1].

4- المحافظة على مكان الجريمة:

قد لا يستطيع المحقق إجراء المعاينة في الساعات المتأخرة من الليل في الأماكن التي تفتقر إلى الإضاءة، وبطبيعة الحال فإن المحقق يسعى جاهدا إلى المحافظة على مسرح الجريمة، لهذا لابد من وضع حراسة كافية في مكان الحادث أو الجريمة حتى لا يقترب أحد منه، مما قد يؤدي إلى ضياع الأدلة التي تساعد في الكشف عن ملابسات الحادث، وبذلك يتمكن المحقق من إجراء المعاينة الصحيحة والسليمة التي تمكنه من كشف الآثار في ضوء النهار وكشف ما تعسر كشفه في الليل لظروف الرؤية[2].

5- عمل رسم هندسي لمكان الجريمة:

ويكون ذلك بوضع رسم هندسي بمكان الجريمة، أو أخذ صورة للمكان أو استخدام أي وسيلة من وسائل إثبات المعاينة[3].

6- تحرير محضر المعاينة:

لا بد على المحقق أن يقوم بتحرير محضر للإجراءات المعاينة[4] .

---

[1] عبد الرحمان محمد الدهلوي، الانتقال والمعاينة في نظم دول المجلس التعاون الخليجي، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1429 هـ/ 2008، ص 97.

[2] حفصة عماري، دور المعاينة والخبرة في الإثبات الجنائي، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، جامعة الوادي، 2017، ص31.

[3] حفصة عماري، مرجع سابق، ص 31.

[4] المرجع نفسه.

الفرع الثاني: معاينة مسرح الجرائم الإلكترونية:

أولا: الخطوات الواجب اتخاذها قبل الانتقال إلى مسرح الجرائم الالكترونية:

على المحقق الجنائي أو ضابط الشرطة القضائية قبل الانتقال لإجراء المعاينة الالتزام بالخطوات التالية:

1- الحصول على المعلومات مسبقا عن مسرح الجريمة من حيث عدد الأجهزة المطلوب معاينتها.
2- تحديد الأجهزة المحتمل تورطها في الجريمة المعلوماتية حتى يتم تحديد كيفية التعامل معها.
3- المعاينة سواء من حيث الضبط أو التأمين أو حفظ الأوراق والصور والمستندات المتداولة.
4- إعداد خطة معاينة موضحة بالرسومات مع تمام المراجعة التي تكفل تنفيذها على الوجه الأكمل.
5- إعداد فريق متخصص يتولى المعاينة وتحديد الاختصاصات المطلوبة من كل عضو على حدى[1].

ثانيا: الإجراءات الأمنية الواجب اتخاذها في مسرح الجريمة الالكترونية:

عند وصول الفريق إلى مسرح الجريمة يقوم بالتأمين والسيطرة على المكان والبدأ في التفتيش على النحو الآتي:

- السيطرة على الأماكن المحيطة في مسرح الجريمة عن طريق غلق الطرق والمداخل ووضع حراس على كل جهاز حتى لا يتمكن أحد المتهمين من تغيير أو إتلاف المعلومات.

[1] سحتوت نادية، مرجع سابق، ص 50.

- تحديد أجهزة الحاسب الآلي الموجودة في مسرح الجريمة وتحديد مواقعها[1].

الفرع الثالث: التفتيش في الجرائم الالكترونية:

أولا: مفهوم وخصائص التفتيش:

أ- تعريف التفتيش:

يعرف التفتيش بأنه إجراء من إجراءات التحقيق يباشره موظف مختص بهدف البحث عن أدلة مادية لجناية أو جنحة تحقق وقوعها في محل يتمتع بالحرمة، وذلك لغرض إثبات وقوعها ونسبها إلى المتهم وفقا للضمانات والضوابط المقررة قانونا[2].

أما مفهوم التفتيش الالكتروني فقد اختلف الفقه حول مصطلحه، حيث اعتبره البعض ينصب على أنظمة برامج أو مواقع صفحات الكترونية وبالتالي المصطلح الأدق هو الولوج أو النفاذ، في حين فضّل اتجاه آخر بالإبقاء على مصطلح التفتيش كونه عام يشمل التفتيش التقليدي والتفتيش الالكتروني[3].

ب- خصائص التفتيش: يتميز التفتيش بعدة خصائص وهي كالآتي:

1- أنه إجراء من إجراءات التحقيق، يعتبر التفتيش من أوامر التحقيق الابتدائي والذي يدخل ضمن الاختصاصات العادية لقاضي التحقيق وهذا ما اقتضت به نص المادة (68-1) واستثناء يجوز لضباط السلطة القضائية القيام بهذا الإجراء بناء على الشروط وهذا ما بينه

---

[1] خالد علي نزال، الشعار التحقيق الجنائي في الجرائم الالكترونية، بحث مقدم لاستفاء متطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق، ص 35.

[2] طرشي نورة، مكافحة الجريمة المعلوماتية، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في القانون الجنائي، جامعة الجزائر 1 كلية الحقوق، 2012، ص 115.

[3] مانع سلمى التفتيش كإجراء التحقيق في الجرائم المعلوماتية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 22، ص 229.

نص المادة (17-1) من خلال ما يلي: يباشر ضباط الشرطة القضائية...ويقومون بجمع الاستدلالات وإجراء التحقيقات الابتدائية[1].

2- التفتيش وخاصية الجبر والإكراه: إجراءات التحقيق الجنائي غالبا ما تنطوي على قدر من الإكراه والجبر، وذلك بطبيعتها الخاصة التي لا تتوافق مع الحصول على رضا من هو مشتبه به، والتفتيش في هذه الخاصية يشترك مع إجراءات التحقيق الأخرى وبالرجوع إلى نص المادة 64 من قانون الإجراءات الجزائري، نجد أن المشرع قد جعل من الرضا إجراء للتفتيش شرطا لصحته، جواز التفتيش واشتراط أن يكون هذا الرضا مكتوب بخط يد صاحب الشأن وعند التعذر عليه الاستعانة بشخص يختاره هو بنفسه[2].

3- المساس بالحق في السرية: إن الغرض من التفتيش البحث عن أدلة مادية بصدد الواقعة الجرمية الجاري التحقيق بشأنها، والبحث عن هذه الأدلة يكون في ادعاءه السر أو في مكان له حرمة، فسواء كان التفتيش يجري حيال شخص أم كان التفتيش يجري في منزله فإنه يمس وعاء له حرمة، والحق بالسر يرتبط بالحرية الفردية ولا يقتصر محله على المسكن، بل أن الحرمة تمتد إلى السكن وشخص الإنسان، وأفكاره، فكل منها مستودع للسر الذي من مظاهره حماية سحب الحرمة على محله[3].

4- البحث عن الأدلة المادية للجريمة: إن الغاية من التفتيش الوصول إلى أدلة مادية للواقعة الجرمية محل التحقيق[4].

---

[1] راجع المادة 68-01، والمادة 17-1 من قانون الإجراءات الجزائية.

[2] المادة 64 من قانون الإجراءات الجزائية.

[3] محمد أحمد جميل عليمي، ضمانات المتهم أثناء التفتيش، بحث مقدم للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، 2021 م، ص 14.

[4] المرجع نفسه، ص 16.

ثانيا: السلطة المختصة بتفتيش النظام الالكتروني:

إن التفتيش كإجراء من إجراءات التحقيق التي تشمل حقوق و حريات الأفراد يمكن إجمال الجهات المختصة بالتفتيش كما يلي:

أ- التفتيش من جهة التحقيق:

الأصل أن التفتيش هو ما يتم بمعرفة جهات التحقيق وفقا للقواعد الإجرائية المقارنة في إطار مراعات قواعد الاختصاص المكاني الذي يحدد إما بمكان وقوع الجريمة أو إقامة المتهم أو القبظ عليه، والأمر لا يختلف في جرائم التجارة الالكترونية، فيخضع إجراء التفتيش للعالم الافتراضي لنفس المبادئ العامة السابقة.[1]

ب- التفتيش من رجال الضبط القضائي:

هيأت القوانين الإجرائية الممتدة إجراء التفتيش لمرحلة الاستدلال في حالات معينة استثنائية حيث يعهد به لرجال الضبط القضائي سواء في العالم المادي أو الافتراضي[2].

ثالثا: شروط التفتيش في الجرائم الالكترونية وجريمة النصب الالكتروني:

هنالك عدة شروط يجب توافرها لإجراء التفتيش، منها ماهو موضوعي ومنها ما هو شكلي.

أ- الضوابط الشكلية للتفتيش في الجرائم الالكترونية:

الضوابط الشكلية هي تلك الإجراءات التي أوجب المشرع مراعاتها عند إجراء عملية التفتيش.

1- الحضور الضروري للأشخاص المعنيين أثناء التفتيش:

---

[1] مانع سلمى، مرجع سابق، ص 238.

[2] المرجع نفسه.

ويعتبر هذا الشرط من أهم الشروط الشكلية التي يتطلبها القانون في الجرائم التقليدية، وذلك لضمان الإطمئنان على سلامة الإجراء، إن تفتيش الأشخاص لم تشترط التشريعات الإجرائية لصحته حضور الشهود عند تفتيشهم، أما فيما يتعلق بتفتيش المساكن؛ نص القانون الجزائري على وجوب الحصول على إجراء التفتيش المتعلق بالمساكن أو ملحقاتها، بحضور المشتبه فيه أو المتهم عندما يتم تفتيش مسكنه سواء من طرف قاضي التحقيق أو ظابط الشرطة القضائية[1].

2- الميعاد الزمني لإجراء التفتيش في الجرائم الإلكترونية:

المراد بشرط الميعاد الزمني في التفتيش أن يجرمه القائم به، خلال فترة زمنية، عادة ما يحددها المشرع ، وذلك من أجل الحرص على تضييق نطاق الاعتداء على الحرية الفردية وحرمة المسكن[2] ، حدد المشرع الجزائري أوقات التفتيش من الساعة الخامسة صباحا إلى الساعة الثامنة مساء، وقد نصت على ذلك في المادة 47 فقرة1 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري: (يجوز البدأ في تفتيش المساكن ومعاينتها قبل الساعة الخامسة صباحا، ولا بعد الثامنة مساء...)[3].

3- محضر التفتيش في الجرائم الالكترونية:

بما أن التفتيش من أعمال التحقيق فلا بد من تحرير محضر يثبت فيه ما أسفر التفتيش عنه من أدلة، والذي يتطلب القانون شكلا خاصا وبالتالي لصحة محضر التفتيش نظام الحاسوب لا يشترط سوى ما تنص عليه القواعد العامة في المحاضر عموما، بأن يكون مكتوبا باللغة الرسمية وأن يكون مؤرخا

---

[1] بن طال ليندة، التفتيش في الجريمة المعلوماتية مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 16، جامعة مولود معمري، تيزي وزو الجزائر، جوان 2017، ص 493.

[2] المرجع نفسه.

[3] المادة 47 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائرية.

وموقعا عليه، ونفس الأمر بالنسبة لمحضر تفتيش نظام الحاسوب، فإنه يستلزم بالإضافة إلى شكليات سابقة ضرورة إحاطة قاضي التحقيق أو عضو النيابة بتقنية المعلومات[1].

ب- الضوابط الموضوعية للتفتيش في الجرائم الالكترونية:

- وقوع الجريمة الالكترونية والتي تعرف بأنها كل فعل غير مشروع مرتبط باستخدام الحاسوب لتحقيق أغراض غير مشروعة.
- تورط أشخاص في ارتكاب الجريمة المعلوماتية أو الاشتراك فيها.
- توفر قرائن على وجود أجهزة أو معدات معلوماتية تفيد في كشف الحقيقة.
- أن يكون محل التفتيش هو الحاسوب بكل مكوناته المادية والمعنوية وشبكات الاتصال الخاصة به.[2]

الفرع الرابع: الضبط في الجرائم الالكترونية وجريمة النصب:

يهدف التفتيش إلى ضبط الأدلة المادية التي تفيد كشف الحقيقة، فالضابط هو غاية التفتيش أو الأثر المباشر له.

أولا: مفهوم ضبط الأدلة:

---

[1] بوديسة عبد الرؤوف، آليات التحري عن الجريمة الالكترونية في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون الإعلام الآلي والانترنت، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، 2022، ص 54.

[2] صغير يوسف، التفتيش كآلية لإثبات جرائم النظم المعلوماتية، المجلة النقدية والعلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، المجلد 16، العدد 4، 2021، ص 602.

المقصود بالضبط هو وضع اليد على شيء يتصل بجريمة وقعت ويساعد في الكشف عن الحقيقة وعن مرتكبي الجريمة[1]، أما في مجال المعلوماتي فالمقصود بالضبط هو وضع اليد على الدعائم المادية المخزنة فيها البيانات الالكترونية تلك المرتبطة بالجريمة[2].

ثانيا: محل الضبط في مجال الجريمة الالكترونية:

محل الضبط في مجال الجريمة الالكترونية هو الدليل الرقمي، ويشمل الدليل الرقمي على كل البيانات التي يمكن إعدادها أو تخزينها في شكل رقمي، ويساعد المستخدمين في العثور على المعلومات التي يبحثون عنها ويستخدمونها في قضية قانونية[3].

ثالثا : ضبط المكونات المادية للحاسب الآلي:

يمكن ضبط أجزاء الحاسوب عندما تكون هذه الأجزاء وسيلة ارتكاب الجريمة أو متحصلة منها ، أو كانت دليل يساعد حقيقة جريمة معينة ، و من التطبيقات على اعتبار أجزاء الحاسوب وسيلة ارتكاب الجريمة، والأدلة المادية التي يجوز ضبطها في الجريمة المعلوماتية، والتي لها قيمة خاصة في إثبات جرائم الحاسب الآلي ونسبتها الى المتهم، تتمثل في الأوراق التحضيرية أو الأوراق النهائية التي تمت طباعتها لإعراض الجريمة الإلكترونية[4].

ويمكن أيضا ضبط وحدة الذاكرة الرئيسية سواء كانت ذاكرة للقراءة فقط أم كانت للقراءة والكتابة معا، وضبط وحدة الحساب والمنطق بما تشمله من دائرة الكترونية ومسجلات ، وضبط وحدة

---

[1] هند نجيب، ضبط الأدلة في الجرائم الالكترونية بين الإجراءات التقليدية والإجراءات الحديثة، مجلة الجناية القومية، مجلد 61، العدد 3، نوفمبر 2018، ص 89.

[2] عادل عبد الله خميس معمري، التفتيش في الجرائم المعلوماتية، مجلة الفكر الشرطي، المجلد 22، العدد 86، الإمارات 2013، ص 267.

[3] عادل حماد عثمان، ضبط الأدلة في مجال الجريمة المعلوماتية، كلية الحقوق، جامعة دار العلوم الرياض، المملكة العربية السعودية، ص 155.

[4] المرجع نفسه، ص 151.

التحكم وضبط وحدة المخرجات بما تشمل عليه من وسائل كالشاسعة ، الطابعة ، الرسم والمصغرات الفيلمية وضبط وحدات التخزين الثانوية بما تشتمل عليه من أقراص مغناطيسية بنوعيها المرن والصلب والأشرطة المغناطيسية، ويلاحظ كذلك أنه يمكن ضبط كل الأدوات والمستندات التي تكون قد استعملت أو حملت من الجرائم التي تقع على العمليات الإلكترونية ، فيمكن ضبط الأوراق المالية المزورة . وقد تضبط هذه الأوراق بداخل الحاسبات الآلية، أو تضبط أدواتها بداخل نظم الحاسب كالأوراق المعدلة لذلك والأشرطة المغناطيسية وغير ذلك من رسائل التزوير.[1]

أما بالنسبة لضبط مكونات الحاسوب المادية على القانون الجزائري فلا يوجد أي عارض من تطبيقها، فتعتبر كغيرها من الماديات التي تفي الدروس التقليدية بمواجهتها موضوعيا وإجرائيا، ومن القواعد التي تتعلق بإجراء الضبط وتطبيق على المكونات المادية للحاسوب هو أن الضبط يعتبر إجراء من إجراءات التحقيق له فلا يجوز ضبط الأشياء إلا وفقا للقانون وذلك بأمر من النيابة العامة أثناء التحقيق ومن القاضي أثناء المحاكم[2] ، وحسب نص المادة 84 من قانون الإجراءات الجزائية وجب على الفور احصاء الوثائق المضبوطة ووضعها في أماكن محترمة.

رابعا: النصوص الخاصة بإجراء الضبط:

نظم المشرع الجزائري الضبط في المادة 06 من القانون 09-04 والتي تتمكن من خلالها السلطة التي تباشر التفتيش من ضبط أو حجز المعطيات، تكون مفيدة في كشف الجرائم أو مرتكبيها[3].

ووفقا للمادة 06 عندما تكتشف السلطة التي تباشر التفتيش معطيات تفيد في كشف الجرائم أو مرتكبيها يتم نسخ المعطيات محل البحث على دعامة تخزين الكترونية تكون قابلة للحجز، والوضع

---

[1] هند نجيب، مرجع سابق، ص 91.

[2] حبيب بو سماط، جريمة النصب باستعمال الوسائل المعلوماتية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، حقوق، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2019، ص 111.

[3] شنير خضرة، الآليات القانونية لمكافحة الجريمة الالكترونية: دراسة مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص القانون الجنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دارية، أدرار، 2021، ص 101.

في أخزان وفقا للقواعد المقررة في إ.ج.ج، وإذا استحال الحجز لأسباب تقنية يتعين على السلطة التي تقوم بالتفتيش استعمال التقنيات المناسبة لمنع الوصول إلى المعطيات أو نسخها، ويجب عليها السهر على سلامة المعطيات في المنظومة المعلوماتية التي تجري بها العملية[1].

الفرع الخامس: الخبرة والشهادة في الجرائم المعلوماتية

أولا: مفهوم الخبرة وتعيين الخبير المعلوماتي:

أ- مفهوم الخبرة:

تعرف الخبرة على أنها وسيلة ومن وسائل الإثبات التي تهدف إلى التعرف على وقائع مجهولة من خلال الوقائع المعلومة، وهي تلك الاستشارة الفنية في مجال الإثبات التي يستعين بها القاضي أو المحقق لمساعدته في تقدير المسائل الفنية، أو دراسته علمية لا تتوفر لدى عضو السلطة القضائية المختص بحكم عمله وثقافته كما تعتبر أنها إستعانة القاضي أو الخصم بأشخاص مختصين في مسائل يفترض عدم إلمام القاضي بها للتغلب على الصعوبات الفنية أو العلمية التي تتعلق بوقائع النزاع وذلك بالقيام بأبحاث فنية وعملية واستخلاص النتائج منها في شكل رأي غير ملزم[2].

---

[1] شنين صالح، إجراءات التحري و التحقيق في جرائم تكنولوجيا الإعلام والاتصال في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية، جامعة عبد الرحمان، بجاية، الجزائر، العدد 1، ص 283.

[2] بينونة آسية بينونة مريم، دور الخبرة في الإثبات الجنائي، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون جنائي و علوم جنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2022، ص 8

كما أن قانون الإجراءات الجزائية الصادر بأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 8 يونيو 1966، في القسم التاسع منه الخاص بالخبرة لم يبين لها مسألة ذات طابع فني أن تأمر بندب خبير ، فأعطت الصيغة الفنية لعمل الخبير أي المتخصص في فن من الفنون[1].

ب- تعيين الخبير المعلوماتي:

إن تعيين وتكوين الخبير المناسب للاستعانة به يعتبر من أهم الصعوبة التي تواجه الخبرة، وذلك لإن الخبرة في مجال الإلكتروني لا تعتمد على الشروط التقليدية الخاصة بتعيين الخبير، بل يتطلب الأمر شروط تتلاءم مع التطورات الطارئة في مجال تكنولوجيا المعلومات والجرائم الواقعية عليها خاصة في المسائل الفنية والعلمية، فيحتاج الشخص لكي يكون خبيرا قضائيا في مجال الجريمة الالكترونية بشكل خاص أن يتمتع بشروط خاصة ، حيث يجب أن يكون مؤهلا مهنيا ومتحصل على شهادة ودراسات عليا في فرع التخصص، وأن يخضع للتدريب العملي والقانوني مع استمراريته للتدريب والدراسة خلال مسيرته الوظيفية ، فيتطلب من الخبير أن يكون ملما بالجوانب الفنية والتقنية ومنها ما يلي:

- المعرفة بتركيب الحاسب وصناعته وطرازه و نوع نظام تشغيله الرئيسية والفرعية والأجهزة الملحقة به وكلمات المرور وأكواد التشفير... الخ.
- طبيعة البيئة التي يعمل في ظلها الحاسب من حيث تنظيم ومدى تركيز أو توزيع عمل المعالجة الآلية وتحديد أماكن الآخرين والوسائل المستخدمة لذلك.
- المواضيع الرقمية المحتمل تواجد فيها أدلة الإثبات والصور أو الأشكال التي تتخذها.
- الكيفية التي يمكن بواسطتها عزل النظام المعلوماتي دون اتلاف أو تغيير أو إفساد الأجهزة.
- الكيفية التي يمكن بواسطتها نقل الأدلة إلى الأوعية دون أن يترتب على ذلك إتلافها.

[1] مستوري محمد، الخبرة في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، رقم 01، 2011.

- التمكن من تحويل أدلة الإثبات غير المرئية إلى أدلة مقروءة والمحافظة على الأدلة المستخرجة بصورة نسخ أو مطبوعات بشكل يمكن للقاضي أن يفهمها ويستوعبها.[1]

وعليه فإن تعيين الخبير المعلوماتي يتطلب النظر في عدة عوامل السابق ذكرها لأن اختيار خبير معلوماتي مؤهل ومناسب يمكن أن يساهم في تعزيز الأداء التكنولوجي وأمن المعلومات، وجمع البيانات الرقمية المتعلقة بالجريمة المعلوماتية ، كما يقوم بتحليل الأدلة الرقمية وتقديم تقارير تفصيلية توضح النتائج والاستنتاجات لتثبيت وجود الجريمة المعلوماتية وتسهيل العملية القضائية المتعلقة بها.

[1] حبيب بوسماط، مرجع سابق، ص 120.

ثانيا: مدى انطباق النصوص التقليدية المتعلقة بالخبرة المعلوماتية:

نظم قانون الإجراءات الجزائية الجزائري نصوصا خاصة بالأحكام المتعلقة بالخبرة بالنسبة للجريمة التقليدية، فحسب نص المادة 143 لجهات التحقيق أو الدعم عندما تعرض لها مسألة ذات طابع فني أن تأمر بندب خبير إما بناءا على طلب النيابة العامة وإما من تلقاء نفسها أو من الخصوم..... تهيئة الجهة القضائية التي أمرت بإجراء الخبرة.

وجاء في المادة 144: يختار الخبراء من الجدول الذي تعده المجالس القضائية بعد استطلاع رأي النيابة العامة وتحديد الأوضاع التي يجرى بها قيد الخبراء أو للعطب أسمائهم بقرار من وزير العدل ويجوز للجهات القضائية بصفة استثنائية أن تختار بقرار مسبب خبراء ليسوا مقيدين في أي من هذه الجداول.

المادة 146: يجب أن تحدد دائما في قرار ندب الخبراء مهمتهم التي لا يجوز أن تهدف إلى فحص مسائل ذات طابع فني[1].

وعليه فإن المشرع الجزائري نظم قوانين خاصة بالأحكام المتعلقة بالخبرة في الجريمة التقليدية وبما أنه لم يشرع المشرع الجزائري نصوصا خاصة بالخبرة الإلكترونية إلا أن هنالك إمكانية تطبيق النصوص التقليدية للخبرة في الجرائم الإلكترونية.

ثالثا: الشهادة:

أ- مفهوم الشهادة:

[1] - رابع المواد من 143 الى 156 من قانون الإجراءات الجزائية.

تعرف الشهادة بأنها التعبير عن مضمون الإدراك الحسي للشاهد بما رآه، أو سمعه بنفسه من معلومات عن الغير مطابقة لحقيقة الواقعة التي يشهد عليها في مجلس القضاء بعد أداء اليمين ممن تقبل شهادتهم، وممن يسمح لهم بها، ومن غير الخصوم في الدعوى[1].

ب- الشهادة في القانون الجزائري:

تعد الشهادة في غاية الأهمية باعتبارها وسيلة من أهم وسائل الإثبات الحي، يستعين فيها القاضي الجزائري للوصول إلى هدفه الأساسي وهو إظهار الحقيقة كما أنها تلعب دورا لا يستهان به في الحكم بالإدانة أو البراءة. ونظرا لما تمتاز به الشهادة فقد أولى لها المشرع الجزائري اهتماما كبيرا باعتبارها من أهم أدلة الإثبات في المسائل الجزائية، فقد أورد المشرع الجزائري الشهادة في الفصل الأول من الباب الأول من الكتاب الثاني تحت عنوان في "طرق الإثبات، المواد 212، 238[2].

وحسب نص المادة 88 من قانون الاجراءات الجزائية يستدعي قاضي التحقيق أمامه بواسطة أحد أعوان القوة العمومية كل شخص يرى فائدة من سماع شهادته، وتسلم نسخة من طلب الاستدعاء إلى الشخص المطلوب حضوره، كما يجوز استدعاء الشهود أيضا بكتاب عادي او موصى عليه أو بالطريق الإداري ولهؤلاء الأشخاص المطلوب سماعهم فصلا عن ذلك الحضور.

وبالنسبة للجريمة الإلكترونية أو جريمة النص الالكتروني وعلى الرغم من مميزاتها إلا أن في مجال الشهادة لا يوجد اختلاف مع الشهادة التقليدية، فالشاهد ملزم بقول التي يعرفها أمام المحكمة أو أمام الجهات الرسمية في إطار التحقيقات وذلك لأنه يتم اعتباره مصدرا مهما للأدلة في القضايا القانونية.

ج- الشاهد المعلوماتي:

---

[1] - محمد عبد الله الرشيدي، الشهادة كوسيلة من وسائل الإثبات دراسة مقارنة بين أحكام الشريعة والقانون، رسالة لإستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون الخاص، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، 2011، ص20

[2] - منير شرقي، شهادة الشهود كدليل إثبات في المادة الجزائية المحلل القانوني، مجلة علمية محكمة، المجلد الثاني، العدد 02، ديسمبر 202.

الشاهد في الجريمة الإلكترونية هو الفني صاحب الخبرة والتخصص في تقنية وعلوم الحاسبة الإلكترونية، والذي تكون له معلومات جوهرية أو مهمة لازمة للولوج في نظام المعالجة الآلية للبيانات اذا كانت مصلحة التحقيق تتضمن البحث عن أدلة الجريمة داخله، ويطلق على هذا النوع من الشهود الشاهد المعلوماتي وذلك تمييزا له عن الشاهد التقليدي.

ويعرف الشاهد في الجريمة الإلكترونية هو الفني صاحب الخبرة والتخصص في تقنية الحاسب وشركات الاتصال الذي تكون لديه معلومات جوهرية للولوج لنظام المعالجة الآلية للمعطيات، إذا كانت مصلحة التحقيق تقتضي البحث عن أدلة الجريمة داخله[1].

د- شروط التزام الشاهد بالإعلام في الجريمة الإلكترونية:

تتمثل شروط الالتزام بالإعلام كما يلي:

1- وجود جريمة معلوماتية: لابد من وقوع الجريمة المعلوماتية، لأن إلتزام الشاهد بتقديم معلومات لا يمكن تصوره لضبط جريمة مستقبلية وفقا للقواعد العامة حتى ولو كانت التحريات الجدية تثبت أن الجريمة سوف تقع بالفعل.

2- علم الشاهد ومعرفته بالمعلومات المتعلقة بالجريمة: لأن معرفة الشاهد للمعلومات المتعلقة بالجريمة هو جزء أساسي من قوة شهادته أو افادته في قضية الجريمة، وهذا شرط ضروري لقيام الالتزام بالإعلام في الجرائم الإلكترونية، ومضمون هذه المعلومات يتمثل في ثلاث عناصر وهي: طبع الملفات الخاصة بالبيانات والإفصاح عن كلمات المرور السرية، والكشف عن مفتاح شفرات.

[1] - رضا حميسي، أحكام الشاهد في الجريمة المعلوماتية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2015/11/16، ص2.

3- أن تقتضي مصلحة التحقيق الحصول على المعلومات: فعلى الشاهد أن يقدم تفاصيل دقيقة وشاملة عن الحادثة، ومعلومات جوهرية متعلقة باختراق المنظومة المعلوماتية لأجل البحث والتنقيب عن أدلة الجريمة[1].

المطلب الثاني: آثار جريمة النصب الإلكتروني وآليات مكافحتها في الشريعة الإسلامية والقانونية

سنتطرق في هذا المطلب إلى التحدث عن الآثار الوخيمة التي تخلفها جريمة النصب الإلكتروني وعن آليات مكافحة هذه الجريمة في كل من الشريعة الإسلامية والقانون وقمت بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين

الفرع الأول: الآثار السلبية الناجمة عن جرائم النصب الالكتروني

والفرع الثاني: آليات مكافحة جريمة النصب في الشريعة والقانون.

الفرع الأول: الآثار السلبية الناجمة عن جرائم النصب الالكتروني.

أولا: الآثار السلبية في الجانب الاجتماعي:

تؤثر جريمة النصب الإلكتروني على المجتمع بشكل كبير فعندما يتم خداع الأفراد والشركات من قبل المحتالين يؤدي ذلك إلى فقدان الثقة بين أفراد المجتمع وانعدام الأمن بالإضافة أيضا إلى ضعف الروابط الاجتماعية كما أن جريمة النصب الإلكتروني تؤدي إلى إثارة رغبة الشباب في البحث عن الكسب السريع والسهل نتيجة الضغوطات الاجتماعية مما يدفعهم إلى البحث عن الفرص التي توعد بالربح السريع[2].

---

[1] - المرجع نفسه ص 8.

[2] نسرين سيد سلامة، الجرائم الإلكترونية وآثارها على المجتمع، مجلة القاهرة للخدمة الاجتماعية، ع 39، أبريل 2023م.

ثانيا: الآثار السلبية في الجانب الاقتصادي:

تتسبب جريمة النصب الإلكتروني في إرهاق الجانب الاقتصادي وذلك من خلال اخفاض قيمة العملة الوطنية مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع والخدمات المستوردة وهذا ما يؤثر سلبا على الاقتصاد الوطني بشكل عام بالإضافة أيضا إلى انتشار البطالة والفقر اللذين يؤثران على عدم تحقيق الأفراد للدخل وتحسين مستوى معيشتهم كما قد يؤدي إلى عرقلة النمو الاقتصادي وذلك بسبب جرائم النصب الإلكتروني مما يترتب عنه انعدام الثقة بالتجارة الإلكترونية والمعاملات عبر الانترنت وتشويه التعامل التجاري[1].

فالنصب الإلكتروني يهدد المؤسسات المالية والأفراد، وهذا التهديد ينعدم معه الأمن المالي داخل المجتمع، مما يؤدي إلى الهبوط في الاستثمار وركود التجارة وكساد السوق وقلة الإقبال على المعاملات الإلكترونية البنكية والمعاملات الفردية أو المؤسساتية، فعندما لا يؤمن الناس على هذه الأموال والأرباح التي سوف يحصلون عليها من المعاملات البنكية أو التجارة الإلكترونية فإنهم سيحجمون عن ممارسة النشاط الإقتصادي داخل هذا البلد الذي لا يحمي المعلومات الخاصة بأفراده ، ويلجؤون لدول تحمي المستثمر وأمواله من النصب الالكتروني[2].

ثالثا: الاثار السلبية على الجانب النفسي:

تسبب الجريمة الإلكترونية عامة أو جريمة النصب الإلكتروني خاصة أضرار نفسية كبيرة للأفراد والمجتمعات، فبعد وقوع الجريمة يشعر الضحايا بالغضب أو الإكتئاب أو العزلة أو الخوف أو تجربة المشاعر السلبية أو يعانون من مشاكل في النوم مع تقديم مطالبة التأمين أو تلقي العلاج الطبي أو عدم القدرة على الذهاب إلى العمل في اليوم التالي، وقد تترتب على الجريمة آثار عاطفية ونفسية وعواقب جسدية، وتؤدي الى خسارة مالية أو عواقب اجتماعية مثل التوتر داخل الأسرة، ولذلك فإن الخصائص

---

[1] عبد العزيز بن عبد الرحمن بن سعد الشيرمي، مرجع سابق، ص 192.

[2] - عدي صالح محمد معروف، الاحتيال الإلكتروني دراسة فقهية معاصرة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن، الجامعة الإسلامية بغزة، جمادى الأولى 1441هـ، يناير 2020، ص ص22،21.

والخبرات الشخصية والتفاعلات الاجتماعية للضحايا قد تؤثر على قدرتهم في التعامل مع الإيذاء، وقد يعتمد ذلك على ضعفهم ومرونتهم.

إن الأحداث السلبية المأساوية قد تولد الشعور بالعجز، وهذا بحد ذاته قد يؤثر سلبا على احترام الذات ويؤدي إلى العزلة، وعندما تشكل تجربة الإيذاء صدمة فهذا يؤثر سلبا على الصحة العقلية، وفي بعض الأحيان تؤدي إلى تدهور خطير للصحة النفسية، وقد يعاني الضحايا أيضا من العوارض العاطفية والسلوكية التالية:

- الشعور بفقدان السيطرة.

-الشعور بالعجز.

- الكآبة.

وتكون هذه الأعراض اضطراب ما بعد الصدمة وقد يواجهون واحدة أو أكثر من هذه الاضطرابات[1].

رابعا: الآثار السلبية في الجانب التنظيمي:

ينتج عن جريمة النصب الإلكتروني عده آثار سلبية في الجانب التنظيمي أبرزها:

- فقدان ثقة المواطن بالأنظمة الرسمية، وفاعليتها في تحقيق الأهداف العظيمة التي أنشئت من أجلها.

- فقدان ثقة المواطن في تصريحات المسؤولين.

- ضعف وتلاشي الأمل في إصلاح المجتمع.

- إهدار القوانين واللوائح، وعدم الالتزام بها لثبوت عدم جدواها في محاربة النهابين والمحتالين.

[1] - موقع الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ، أثر الجريمة بما في ذلك الصدمة، أبريل 2021، https://www.unodc.org/romena/ar/about-unodc-romena.html

– ضعف واختفاء الأجهزة الرقابية والوسيطة بين المجتمع والحكومة، وعدم دفاعها حقوق المسلوبين.

كما يمكن ان يكون التأثير على العمليات اليومية للشركات والمؤسسات، مما يتسبب في خسائر مالية كبيرة، وتأثيرات سلبية على سمعة الشركة بالإضافة إلى ذلك تتطلب إدارة الأزمات والتعامل مع الجرائم الإلكترونية موارد إضافية وجهود مكثفة من جانب الإدارة، مما يؤثر على تنظيم العمل والتخطيط الاستراتيجي للشركة[1].

وعليه فإن جريمة النهب الإلكتروني تتسبب في أضرار كثيرة ومتنوعة على مستوى الأفراد والمؤسسات، على سبيل المثال: يمكن أن تؤدي إلى خسائر مالية كبيرة للأفراد الذين يتعرضون للإحتيال أو النصب الإلكتروني، حيث يتم خداعهم وفقدان أموالهم أو بياناتهم الشخصية، بالإضافة إلى ذلك تؤدي جرائم النصب الإلكتروني إلى خسارة سمعه وثقة الأفراد في الأنظمة الإلكترونية والتجارة الإلكترونية بشكل عام.

الفرع الثاني: آليات مكافحة جريمة النصب الإلكتروني في الشريعة والقانون:

أولا: سبل مواجهة جريمة النصب الإلكتروني في الشريعة الإسلامية:

تعتبر الشريعة الإسلامية مصدرا للتشريعات التي تهدف إلى حماية المجتمع من هذا النوع من الجرائم، وتعتمد على مبادئ أساسية منها: توضيح الحدود والضوابط الشرعية للتصرفات الإجرامية، وتشجيع الوعي بالقيم الإسلامية وتعزيزها في المجتمع، وضمان تطبيق العدالة والمساواة في المعاملة.

وقد تميزت الشريعة الإسلامية بمنهجها الفريد من نوعه في مكافحة الجريمة واستئصالها من جذورها من خلال خطين متلازمين ومتوازيين وهما[2]:

[1] - مرجع سابق عبد العزيز بن عبد الرحمن بن سعد، ص 191، 192.

[2] - ابراهيم رمضان ابراهيم عطايا مرجع سابق، ص 384 .

أ- الجانب الوقائي: فهو يمثل الخط الأعرض والأهم في معالجة ظاهرة الجريمة وأسبابها وظروفها، فالإسلام لا ينتظر وقوع الجريمة حتى يتصدى لها، وإنما يتخذ لها كل الاجراءات والتدابير وما من شأنه الحيلولة دون وقوعها[1].

فالشريعة الاسلامية ركزت على فكرة إصلاح الجاني وفتح أبواب التوبة، فالإسلام يشجع على توبة الأشخاص بعد ارتكابهم للذنوب أو الجرائم. يقول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَتُوبُواْ فَلَهُمۡ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمۡ عَذَابُ ٱلۡحَرِيقِ ١٠﴾ [البُرُوج : ١٠]. ويقول عز وجل ﴿وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابٗا ٧١﴾ [الفُرۡقَان : ٧١] ويقول سبحانه ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩﴾ [المَائِـدَة : ٣٩]

وحثه على الإقلاع والندم فمن أهم مظاهر الندم العزم على عدم العودة إلى المعصية بمعنى أن يصمم الجاني على عدم الرجوع إلى مثل المعصية التي ارتكبها فيما بقي من عمره فيترك الجاني للمعصية التي يلابسها وتداركه لما فرط فيه بسببها وعقد العزم على دوام تركها في المستقبل.

كما أن التشريع الجنائي الإسلامي قد رتب على توبة الجاني آثار تتمثل في إسقاط العقوبة أو تخفيضها لأن الشريعة الإسلامية تتوعد بالعقاب الشديد في الدنيا والآخرة بمرتكب الجريمة[2] في قوله تعالى ﴿وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٠٦ وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمٗا ١٠٧ يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ

[1] - نماذج لتكاليف مادة علم النفس الجنائي، أمل سافر المطيري، الرقم الجامعي 0632168، ص17.

[2] - عبد الحكيم حمادي، أثر التوبة في العقوبة من منظور الشريعة الإسلامية والتشريع الإسلامي والتشريع الجنائي الوصفي، مذكرة لنيل شهادة ماجستير تخصص شريعة وقانون، جامعة أدرار، 2009، ص 90.

وَهُوَ مَعَهُمۡ إِذۡ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ [النِّسَاء : ١٠٦ - ١٠٨]

دور الشريعة في الجانب الوقائي اتجاه الجريمة لا يقتصر على وضع عقاب رادع للجاني فحسب الشريعة الإسلامية تتخذ إجراءات وتدابير بهدف التربية الإسلامية المستمرة بالحكمة والموعظة باعتبارها جزءا أساسيا في الشريعة الإسلامية لتعليم الناس قيم الإسلام وأخلاقياته، وتوجيه الناس إلى الطريق الصحيح، وتذكيرهم بأهمية الاستقامة والتقوى، كما أن الشريعة الاسلامية تنشر التوعية المستمرة بالجريمة وذلك من خلال عده جوانب أهمها: تعزيز القيم والأخلاق الإسلامية التي تحث على العدل والمساواة وحسن السلوك، مما يقلل من احتمالية ارتكاب الجرائم، وكذلك تعليم الناس عن أهمية حفظ الأمن والسلامة العامة والابتعاد عن التصرفات التي قد تؤدي الى الجريمة أو تساهم فيها، توعيه الناس على أهمية العدالة الاجتماعية والشفافية في التعاملات اليومية، مما يسهم في الحد من الجرائم المالية والاقتصادية. وبالمعنى العام فإن الشريعة الإسلامية تعمل على التوعية بالجريمة ومخاطرها وهذا بهدف تحقيق مجتمع متوازن وآمن يتبع الناس فيه القوانين والأخلاق الإسلامية لتفادي الجريمة، والحفاظ على الأمن العام[1].

ب-الجانب العلاجي:

وهذا الجانب يلي الجانب الوقائي في مواجهة الجريمة بصفة عامة، والجريمة الإلكترونية بصفة خاصة وبما أن الجريمة سلوك شاذ يهدد أمن الأفراد واستقرار المجتمعات ويقوض أركان الدولة والبلاد فإن أحكام الشريعة الإسلامية الغراء بعدلها القويم ومبادئها الشاملة يدور حول صيانة الضرورات الإنسانية التي لا يستطيع الإنسان أن يستغني عنها ويعيش بدونها، فوضعت العقوبات الشرعية الزاجرة والأليمة لكل من يتعدى على هذه الضرورات الأساسية وينتهك حرمتها فوضعت لكل جريمة من الجرائم العقوبات المناسبة للحد من ارتكاب هذه الجريمة، كل هذه الخطوات تؤدي إلى مكافحة الجريمة وتقي المجتمع من أخطارها، وبذلك فقد تكفلت التشريعات الجنائية الإسلامية على عاتقها عبء مكافحة

[1] - ابراهيم رمضان ابراهيم عطايا، مرجع سابق، ص 385.

الجريمة والتصدي لها حماية للمجتمع من أن يقع فريسة لها بمختلف أنواعها وهناك حقان متميزان ترعاهما الشريعة الإسلامية

- حق المخطئ في فرصة يتوب منها ويستأنف ملكا أنظف
- حق المجتمع في صيانة كيانه من نزوات العصيان وتخبطه الذي يصيب الأبرياء والغافلين

والاسلام يرعى الحقين كلاهما فأما حق المخطئ في التوبة فليس في الأرض دين ييسر المتابة للخاطئين ويدفعهم إليه دفعا كدين الاسلام، ولكن ما عمله اذا تحول المرء إلى كلب مسعور فأصبح تركه حرا لا يزيده إلا ضراوة ولا يزيد المجتمع به إلا شقاوة، إن عقاب مثل هذا لا مناص منه[1].

يعتبر النظام العقابي في الشريعة الإسلامية عاملا مهما في ردع المجرمين وتقليص معدلات الجريمة فغاية الشريعة الإسلامية من وضع النظام العقابي بهدف حماية المجتمع من الأذى والضرر الذي قد يتسبب فيه المجرمون وبالتالي فإن النظام العقابي في الشريعة الإسلامية ينقسم إلى عقوبات الحدود وعقوبات القصاص والدية وعقوبات التعزير، وعلى سبيل المثال فجريمة القتل عقوبتها القصاص أو الدية وجريمة الزنا عقوبتها الحد، الرجم والجلد وجريمة السرقة عقوبتها الحد والقطع وجريمة الشرب عقوبتها الحد والجلد، وهكذا كل جريمة لها عقوبة منصوص عليها فهي عقوبة حدية وكل جريمة لها عقوبة ليست منصوص عليها فهي عقوبة تعزيرية[2].

وكل هذه الجرائم تقليدية قديمة عرفها الفقه الإسلامي ووضع لها عقوبات شرعية مقدرة ، ونتيجة لتقدم التكنولوجيا والاعتماد عليها في العصر الراهن برزت الجرائم الإكترونية بشكل كبير، فهذا التقدم أتاح للمجرمين الإمكانيات لإرتكاب أنواع مختلفة من الجرائم كجرائم النصب والاحتيال الإلكتروني والاختراقات السيبريانية وسرقة البيانات والابتزاز الرقمي، وغيرها من الجرائم التي تهدد الأفراد ويتجلى

---

[1] - المرجع نفسه.

[2] عمران محمد، أغراض العقوبة الأساسية التي ترتكز عليها في النظام العقابي الإسلامي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مج 14، ع 02، 2021، ص 77

موقف الشريعة الإسلامية من الجرائم الإلكترونية بمواجهتها و إيجاد الحلول المناسبة من خلال التعرف على وصف بعض الجرائم وتطبيقاتها[1].

وعلى سبيل المثال يمكن تصور جريمة النصب في هذا العصر عن طريق الانترنت من خلال النصب على المتعاملين بالتجارة الإلكترونية، فلو نظرنا إلى تعريف النصب وشروطه والعقوبات المقدرة لها في كتب الفقهاء فطبقناه على جريمة النصب الإلكتروني لاستطعنا أن نقرر باطمئنان أن جريمة النصب من خلال الانترنت هي بذاتها جريمة النصب التقليدية وبالتالي فالعقوبة المقررة لها شرعا هي نفس العقوبة المقررة لجريمة النصب التقليدية[2].

وعليه فإن في الشريعة الإسلامية يتم التعامل مع جرائم الانترنيت بناء على مبادئ الشرع التي تنص على حماية حقوق الأفراد والمجتمع، وتتضمن هذه الجرائم النصب الإلكتروني وانتهاك الخصوصية والتشهير عبر الانترنت وتداول المعلومات الخاطئة التي يمكن أن تؤثر على الناس بشكل سلبي، فتعتبر الشريعة الإسلامية الوسيلة للحفاظ على العدالة والنظام في المجتمع وتطبيق العقوبات على من يرتكبون مثل هذه الجرائم بما يتناسب مع خطورتها وتأثيرها على الناس والمجتمعات.

ثانيا: الحلول التشريعية في مكافحة الجرائم الإلكترونية

أ- التشريعات الغربية:

اعتبر القانون الوضعي في بعض دول العالم التعدي على الآخرين وعلى الممتلكات العامة والأنظمة بواسطة استخدام التقنية جريمة يعاقب عليها فاعلها لما في ذلك من إخلال بالأمن بمختلف مستوياته، ومن أمن الفرد وأمن المجتمع والأمن الدولي، بل الأمن العالمي، فيما يلي بعض مواد عدد من القوانين والتشريعات الوطنية لمكافحة الجريمة الإلكترونية .

[1] المعهد الماليزي للعلوم والتنمية، مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث والتخصصات، مج 10، رقم 1، 2014

[2] ابراهيم رمضان ابراهيم عطايا، مرجع سابق، ص387

1- الولايات المتحدة الأمريكية:

أصدرت الولايات المتحدة الأمريكية تشريعات لمكافحة الجريمة الإلكترونية عام 1973 هذا النظام يسمح للأشخاص أو المؤسسات التي تم الاعتداء على حواسيبهم بتفويض السلطات لمراقبة تحرك المعتدين، وبالتالي تتولى السلطة متابعة إتصالات المتعدي التي يبثها إلى تلك الأجهزة المحمية، وعند طلب التفتيش لابد من توافر الآتي:

- يجب أن يكون المراقب لتلك الاتصالات عضوا في لجنة التحقيق.
- يجب أن تتوافر لدى مراقب الاتصالات المعرفة لمراقبة الإتصالات التي لها علاقة بالجريمة
- مراقبة اتصالات منتهك الحاسوب الخاصة بالجريمة فقط وقدر الإمكان

عندما يسفر التحقيق عن وجود الدليل الالكتروني خارج حدود الولايات المتحدة فإن الولايات المتحدة تسعى للحصول على الدليل من الدول الأخرى على النحو التالي:

- موافقة الدولة الأجنبية
- موافقة مكتب الشؤون الدولية مع وزارة العدل[1]

وفي الولايات المتحدة الأمريكية نجدها هي الأخرى قد وضعت عددا كبيرا من الوحدات المتخصصة والأجهزة الخاصة للبحث والتحري في الجريمة الإلكترونية، ومن بين تلك الوحدات نجد المكتب المركزي لمكافحة الجريمة المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وكذلك قسم جرائم الحاسوب وجرائم حقوق الملكية الفكرية الذي تم انشاؤه سنة 1991 ونجد أيضا معهد أمن الحواسيب ووحده جرائم الإنترنت وهي وحدة مختصة في الجرائم المرتبطة بالتقنية العالية والتي يترأسها مدير مساعد مكتب التحقيقات الفيدرالية [2]

2- فرنسا :

---

[1] حسن بن أحمد الشهري، نحو قانون دولي موحد لمكافحة الجرائم المعلوماتية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 520

[2] شنتير خضرة، مرجع سابق، ص 168

ينص نظام مكافحة الجريمة المعلوماتية في فرنسا على معاقبة أي شخص لقيامه بنشاط من شأنه التحايل على النظام الآلي بالسجن لمدة تصل إلى سنة وغرامة تصل إلى 100,000 فرنك فرنسي.

ألمانيا: ينص القانون الألماني الخاص بأنظمة المعلومات على معاقبة أي شخص يدخل للنظام الآلي بدون إذن بالغرامة والسجن لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات وبخمس سنوات سجن إذا كانت الضحية من قطاع الأعمال والشركات

3- **أستراليا** : سنت أستراليا قوانين لمكافحة الجريمة الإلكترونية لحماية تدفق المعلومات عبر الشبكة العالمية وحددت الجرائم الإلكترونية بواسطة المشرع ومنها أن الشخص الذي يدخل لأنظمة الحاسب الآلي من غير إذن شرعي ويتمكن من الوصول إلى البيانات الموجودة في الحسابات الخاصة بدول الكومونولث أو البيانات الخاصة بدول الكومنولث ومخزنة في حسابات أخرى لا تنتمي لهذه الدول يعتبر هذا الشخص متهما ومنتهكا للقوانين ويستحق عقوبة السجن لمدة ستة أشهر إلى جانب مواد أخرى.

4- **كندا:** ينص نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية الكندية على أن أي فرد يحتال وبدون وجه حق على الحصول على خدمات الحاسب الآلي بواسطة أدوات إلكترومغناطيسية أو سمعية أو ميكانيكية أو أي أدوات تعترض أو تسبب خلل لوظائف نظام الحاسب أو استخدام رقم سري لشخص آخر فإنه يعتبر مدانا ويستحق عقوبة السجن لمدة لا تتعدى 10 سنوات[1].

ب- التشريع الجزائري :

1- **القانون الجزائري:** لما كانت الحاجة ملحة وضرورية لحماية المال المعلوماتي قد استقر الفكر القانوني على ضرورة وجود نصوص قانونية لهذا الغرض وقد استجابت عدة دول لذلك ومنها الجزائر، فبالنسبة للتشريع الجزائري تتدارك المشرع الجزائري مؤخرا الفراغ القانوني في مجال الإجرام

[1] حسن بن أحسن الشهري، مرجع سابق، ص 522

المعلوماتي وذلك باستحداث نصوص تجريبية لقمع الاعتداءات الواردة على المعلوماتية ضمن نصوص قانون العقوبات. قانون الملكية والفكرية والصناعية[1].

أطلق المشرع الجزائري تسمية الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال عن الجريمة المعلوماتية ولقد عرفها في المادة الثانية من القانون رقم 09-04 المؤرخ في 2009/8/15 بأنها جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المحددة، في قانون العقوبات وأكد جريمة أخرى ترتكب أو يسهل ارتكابها عن طريق منظومة المعلوماتية أو نظام الإتصالات الإلكترونية[2].

وبالرجوع الى الاتفاقية الدولية حول الجرائم المعلوماتية المنعقد بودابست سنة 2001 نجد أن المشرع الجزائري استمد تعريفه من الاتفاقية الدولية السالفة الذكر.

2- الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها

في إطار الاصلاحات التي تنتهجها الجزائر مؤخرا ذات الطابع القانوني والأمني والسياسي وإصلاح العدالة لتقرير دولة القانون ومكافحة الجريمة الإلكترونية أصدرت عدة نصوص قانونية والتي تم من خلالها إنشاء مصالح وهيئات تضم مجموعة من الموارد البشرية والامكانيات المادية والتقنية التي تسهل عملية البحث عن مرتكبي الجرائم الإلكترونية وتمكن من القبض عليهم وتسليمهم للجهات القضائية المختصة[3].

بمقتضى المادة 13 من القانون 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتهم نص المشرع الجزائري على إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من

---

[1] بوهرين فتيحة، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مج 14، ع 4، 2021م، ص 55

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، ع47، المتضمن قانون رقم 09-04 المتعلق بالقواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال و مكافحتها ، الجزائر، 2009/08/16 ص 05

[3] شنتير خضرة، مرجع سابق، ص 157.

الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها[1]، والتي كانت محط أنظار العديد من وسائل الإعلام التي تحدثت عنها، وفي الثامن من شهر أكتوبر سنة 2015 تم إصدار المرسوم الرئاسي رقم 15- 261 [2]الذي تم من خلاله تحديد تشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها[3].

3- الهيئات القضائية الجزائية المتخصصة:

والتي تم إنشاؤها بموجب القانون 04/ 14 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 المعدل لقانون الاجراءات الجزائية، وأن اختصاصها إقليمي موسع طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 06/ 348 في 2006/1/5.

4- المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام:

أنشئ هذا المعهد بموجب مرسوم رئاسي رقم 04/ 183 المؤرخ في 26 جوان 2004 وهو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويوضع تحت وصاية وزير الدفاع الوطني، يتكون المعهد من 11 دائرة متخصصة في مجالات مختلفة، من بينها دائرة الإعلام الآلي والإلكتروني مكلفة بمعالجة وتحليل وتقديم كل دليل رقمي يساعد العدالة، كما تقدم مساعدة تقنية للمحققين في المعاينات[4].

5- التدابير الوقائية المستحدثة:

أصدر لمشروع الجزائري القانون 04- 09 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المنظمة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتها قامت بإرساء قواعد إجرائية جديده تضمن تحكما جيدا

---

[1] المادة 13 من القانون رقم 09-04، المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيات الإعلام و الإتصال و مكافحتها.

[2] المرسوم الرئاسي رقم 15-261 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1436هـ الموافق ل 8 أكتوبر 2015، ع53، ص 16

[3] بوهرين فتيحة، مرجع سابق، ص 56.

[4] بوهرين فتيحة، مرجع سابق، ص 56 .

في أساليب مكافحة هذا النوع الجديد من الإجرام، فقد شملت مواده الكثير من الآليات المستحدثة وهي كالاتي:

– مراقبة الإتصالات الإلكترونية: لقد نصت المادة 01 على أربع حالات التي يجوز فيها لسلطات الأمن القيام بمراقبة المراسلات والاتصالات الإلكترونية.

–الوقاية من الأفعال التي تجعل وصف جرائم الإرهاب والتخريب وجرائم أمن الدولة.

– عندما تتوفر معلومات عن احتمال وقوع اعتداء على منظومة معلوماتية على نحو يهدد مؤسسات الدولة أو الدفاع الوطني أو النظام العام.

– لضرورة التحقيقات والمعلومات القضائية حينما يصعب الوصول إلى نتيجة تهم الأبحاث الجارية دون اللجوء إلى المراقبة الإلكترونية.

– في إطار تنفيذ طلبات المساعدة القضائية الدولية المتبادلة[1].

ج– التشريعات العربية:

هنالك العديد من الدول العربية التي عملت على التصدي ومكافحة الجرائم الإلكترونية ومن بين هذه الدول:

1- **عمان:** أصدرت عمان أول قانون عربي يتطرق لمواجهه هذه الجرائم ففي عام 2001 م أصدرت جملة من التشريعات لمكافحة الجريمة المعلوماتية تحت مسمى "قانون مكافحة جرائم الحاسب الآلي"، كان من أهمها المرسوم السلطاني رقم 72 لسنه 2001 الصادر بشأن تعديل بعض أحكام قانون الجزاء العماني ليسهل معالجة جرائم الحاسب الآلي، وذلك بإضافة فصل في الباب السابع من قانون الجزاء العماني تحت عنوان "جرائم الحاسب الآلي".

[1] قريشي محمد، أحمد مسعود مريم، آلية مكافحة جرائم تكنولوجيات الاعلام والاتصال في ضوء القانون، رقم 04- 09، مذكره لنيل شهادة الماجستير، تخصص قانون جنائي 2013، صفحه 79.

كما أنه تم إضافة مواد إلى قانون الإتصالات العماني تحرم تبادل الرسائل التي تخدش الحياة العامة وتحرم استخدام أجهزة الاتصالات أو الحصول على معلومات سرية أو إفشاء الأسرار أو إرسال رسائل تهديد، ثم وضعت السلطة قانونا ينظم المعاملات الحكومية الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني وحوادث إختراق الأنظمة[1].

2- **الامارات:** أصدرت الامارات مجموعة من القوانين بهدف التصدي للجريمة الإلكترونية، وبالتالي يتم معاقبة الجاني وفق أحكام قانون الجرائم الإلكترونية الإماراتي، وتندرج عقوبة الحبس من الحبس بما لا يقل عن ستة أشهر إلى السجن المؤقت، ثم إلى الحبس المؤبد إذا كانت الجريمة تتعلق في إنشاء موقع إلكتروني، نشر معلومات تهدف الى تغيير نظام الحكم، تعطيل أحكام الدستور أو القانون، أما الغرامة فتندرج من 1000.000 درهم إلى ما لا يزيد عن 5.000.000 درهم[2].

3- مصر:

لقد حرص المشرع المصري على التصدي لهذا الغزو التقني ومن هذه التشريعات: قانون تنظيم الإتصالات رقم 10 لسنة 2003 م الخاص بتأمين النقل وتبادل المعلومات، والقانون رقم 15 لسنة 2004 م بشأن تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية مناعة تكنولوجيا المعلومات، إلى جانب العديد من القرارات التنظيمية التي أصدرتها الوزارة المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بهدف حماية تقنية المعلومات والاتصالات. وقد أنشات مصر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 2259 لسنة 2014 المجلس الأعلى للأمن السيدرائي؛ لتكون مهمته وضع استراتيجية وطنية لمواجهة الأخطار والهجمات السيدرائية[3].

---

[1] حاتم أحمد محمد بطيخ، تطور السياسة التشريعية في مجال مكافحة جرائم تقنية المعلومات، دراسه تحليلية مقارنة،ص 21.

[2] المستشار القانوني قانون الجرائم الإلكترونية الاماراتي، 08 يناير 2024، عزة إبراهيم حسن للمحاماة والاستشارات القانونية، http//mohamie-ude.ae/blog / قانون الجرائم الإلكتروني الإماراتي.

[3] حاتم أحمد محمد بطيخ، مرجع سابق، ص 25.

4- **المملكة العربية السعودية:** حيث أصدرت عام 2007 أولى قوانينها في مجال المكافحة التشريعية لجرائم تقنية المعلومات تحت عنوان نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، وأقره مجلس الوزراء بالقرار 79 بتاريخ 3/7 1428 هـ وتم التصديق عليه بالمرسوم الملكي رقم 17 بتاريخ 8 /3/ 1428 هـ، وصدر بالقرار رقم 11567 بتاريخ 9/ 4/ 1428 هـ وكان الهدف منه الحد من نشوء هذه الجرائم المعلوماتية، فقد جاء في المادة الثانية من هذا النظام (يهدف هذا النظام إلى الحد من وقوع الجرائم المعلوماتية وذلك بتحديد هذه الجرائم والعقوبات المقرره لكل منها، بما يؤدي إلى ما يلي: المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي، حفظ الحقوق المترتبة عن الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشركات المعلوماتية، حماية المصلحة العامة والأخلاق والآداب العامة، حماية الإقتصاد الوطني[1].

[1] حاتم أحمد محمد بطيخ، ص 25.

ملخص الفصل الثاني:

من خلال دراستي نصل إلى القول بأن المشرع الجزائري وضع مجموعة من القواعد القانونية والتي يتضمنها قانون الإجراءات الجزائية لإثبات جريمة النصب، وذلك من خلال إجراءات نذكر منها: المعاينة التي تعد من أهم إجراءات التحقيق، يمكن من خلالها الحصول على الدليل الجنائي، بالإضافة إلى إجراءات التفتيش والضبط والخبرة القضائية والشهادة، ويتم تطبيق هذه الإجراءات لإثبات جريمة النصب الالكتروني مع بعض الإضافات مثل: معاينة مسرح الجرائم المعلوماتية، السلطة المختصة بتفتيش نظام المعلوماتية، الإعتماد على الخبير المعلوماتي وغيرها.....

تخلف جريمة النصب الإلكتروني آثار كبيرة في العديد من الجوانب، من الجانب الاجتماعي، الاقتصادي، النفسي، والتنظيمي، ولهذا حرصت الشريعة الإسلامية على إتباع المنهج المكون من الجانب الوقائي والعلاجي لردع المجرمين والحد من هذه الجريمة، وتليها القوانين الوضعية لمكافحة هذه الجرائم منها: التشريعات الغربية والعربية، وإخراج المشرع الجزائري مجموعة من القوانين والمنظمات كالهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال.

الخاتمة

الخاتمة:

وفي ختام هذه الدراسة تم التوصل إلى خلاصة مفادها أن جريمة النصب الإلكترونية نوع من أنواع الجرائم عبر الانترنت التي يتم من خلالها استخدام الخداع والأساليب الإحتيالية على الأفراد والمؤسسات بهدف الحصول على المال، وتوصلنا من خلالها إلى أهم النتائج التالية:

- جريمة النصب هي الإستيلاء على مال مملوك الغير بنيه تملكه باستعمال وسائل الاحتيال.

- جريمة النصب الإلكتروني من الجرائم المختلفة من حيث اختصاصها عن الجريمة التقليدية.

-النصب الإلكتروني صورة من صور الإجرام المعلوماتي، التي يستعمل فيه المجرم المعلوماتي جهاز الحاسوب من أجل تنفيذ مخططاته الإجرامية.

- النصب الإلكتروني نازلة من النوازل المستجدة، والتي جاءت الشريعة الإسلامية وفقا لما جاء للكتاب والسنة.

أغفل المشروع الجزائري في نصوصه على بعض النقاط كالاعتداء على نظام المعالجة الآلية للمعطيات، كما لم يتعرض للتزوير الالكتروني.

- غياب الخبرة في مجال التحقيق والتحري عن الجرائم الإلكترونية، جعل رجال التحقيق في الكثير من الأحيان يتسببون في ضياع الأدلة التي تدين المجرمين.

- جريمة النصب الإلكتروني ظاهرة اجرامية مستحدثة، ولها آثار سلبية صعبة المعالجة احيانا.

- تميزت الشريعة الإسلامية بمنهجها الفريد في مكافحة الجريمة واستئصالها من جذورها، وذلك من خلال جانبين؛ وهما الجانب الوقائي والعلاجي.

- تفطن المشروع الجزائري لهذا النوع من الجرائم بواسطة احداثه التعديلات في قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية واستحداث قانون 09- 04 لمكافحه هذه الجريمة، إلا أن هذا لا يعتبر كافيا مع حداثة هذا النوع من الجرائم التي هي في تزايد مستمر.

التوصيات:

أوصي في دراستي :

– التعمق في دراسة الجرائم الإلكترونية، وأن تكون دراسة كل جريمه على حدا.

– تدريب وتكوين رجال الأمن والدرك في مجال المعلوماتية من أجل حماية أوسع.

– العمل على توعية المواطنين ونشر ثقافة معلوماتية، من أجل أن يكونوا أكثر حذرا في التعامل مع أنظمة المعطيات.

– ضرورة تكوين قضاة التحقيق وقضاة الموضوع في مجال المعلوماتية.

– العمل على تشريع قانون خاص جديد يحدد طبيعة كل الجرائم المرتبطة بالمعلوماتية، وأيضا ارفاقه بقانون إجرائي خاص به من أجل متابعة المجرمين.

– ضرورة التعاون، وذلك باعتبار أن الجرائم الإلكترونية متعدية لحدود الدول.

– تعمق الوازع الديني في قلوب المسلمين، وغرس مبادئ الأخلاق في نفوسهم؛ لأنه أهم عائق أمام ارتكاب الجرائم.

ضرورة إعادة النظر في العقوبات المقررة لهذا النوع من الجرائم، لأنه لا يتناسب بما جاء في الشريعة الإسلامية.

ضرورة التحديث والتطوير من المنشآت الوطنية للوقاية من الجرائم الإلكترونية.

الفهارس العلميّة

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
سورة البقرة		
﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ لِتَأۡكُلُواْ فَرِيقٗا مِّنۡ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلۡإِثۡمِ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ١٨٨﴾	188	87-18
﴿بِمَعۡرُوفٖۚ وَلَا تُمۡسِكُوهُنَّ ضِرَارٗا لِّتَعۡتَدُواْ﴾	231	26
﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا﴾	233	26
﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾	275	28
سورة آل عمران		
﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّۚ وَمَن يَغۡلُلۡ يَأۡتِ بِمَا غَلَّ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ١٦١﴾	161	20
سورة النساء		
﴿وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٠٦ وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمٗا ١٠٧ يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمۡ إِذۡ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا ١٠٨﴾	106-108	72
سورة المائدة		
﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩﴾	39	72

سورة التوبة		
﴿* يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾	34	20
سورة الطلاق		
﴿وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ﴾	6	26
سورة الفرقان		
وجل ﴿وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا ﴿٧١﴾﴾	71	72
سورة البروج		
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُواْ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٠﴾﴾	10	71

فهرس الأحاديث النّبويّة

طرف الحديث	الرّاوي	الصفحة
أن رسول الله ﷺ حين رجع عن الخيبر قاصدا وادِي القُرى،	أبو هريرة	20
سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: إنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ، وإنَّ الحَرامَ بَيِّنٌ،	النعمان بن البشير	21
فإنَّ دِماءَكُمْ وأَمْوالَكُمْ وأَعْراضَكُمْ عليْكُم حَرامٌ، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا	عبد الله بن عباس	23
أنَّ رَجُلًا ذَكَرَ للنَّبيِّ ﷺ أنَّه يُخْدَعُ في البُيُوعِ، فَقالَ: إذا بايَعْتَ فَقُلْ: لا	عبد الله بن عمر	23
لا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ، حتّى يُحِبَّ لأخِيهِ	أنس بن مالك	24
إنَّ الغادِرَ يُنْصَبُ له لِواءٌ يَومَ القِيامَةِ،	عبد الله بن عمر	24
لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يَومَ القِيامَةِ	عبد الله بن عمر	24
يَأْتي على النّاسِ زَمانٌ لا يُبالِي المَرْءُ ما أخَذَ من	أبو هريرة	25

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم، طبعة مصحف المدينة الإلكتروني للنشر الحاسوبي.

❖ **الكتب:**

1. ابن الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، رقم الحديث 1735، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط2، ج3، 1375هـ/ 1955م.
2. ابن عثيمين، شرح الأربعين نووية، دار الثرايا للنشر، 676/631هـ.
3. ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط1، م1، .
4. أحمد بن شيخ محمد الزرقة، شرح القواعد الفقهية، ط2، دار القلم، 1409هـ/1989م،
5. أحمد صلاح الدين، سلسلة الإرشادات العلمية لجريمة النصب.د.ط، د.ت، د.م
6. الإمام الحافظ ابن عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحيل، باب ماينهى من الخداع في البيوع، رقم الحديث: 6964، تحقيق الشيخ محمد علي القطب، الشيخ هشام البخاري، الدار النموذجية للمكتبة العصرية، ج4، ط1، 1471 هـ/ 1997م، بيروت.
7. الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، ج 12، د ط، باب ما ينهى من الخداع في البيوع، المكتبة السلفية.
8. أمل سافر المطيري، نماذج لتكاليف مادة علم النفس الجنائي، ، الرقم الجامعي 0632168، ص17.
9. تقرير التطبيقات حول غسيل الأموال عبر الوسائل الإلكترونية، مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، 2017
10. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 28، القانون رقم 05-18 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق لـ 10 ماي سنة 2018، يتعلق بالتجارة الالكترونية

11. حاتم أحمد محمد بطيخ، تطور السياسة التشريعية في مجال مكافحة جرائم تقنية المعلومات، دراسة تحليلية مقارنة،
12. حسن بن أحمد الشهري، نحو قانون دولي موحد لمكافحة الجرائم المعلوماتية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،
13. خالد علي نزال، الشعار التحقيق الجنائي في الجرائم الالكترونية، بحث مقدم لاستفاء متطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق
14. رضا حميسي، أحكام الشاهد في الجريمة المعلوماتية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2015/11/16،
15. رياض فتح الله بصلة، جرائم بطاقة الإئتمان: دراسة تحليلية، ط1، دار الشروق القاهرة، 1416 هـ/1995 م،
16. سحتوت نادية، التنظيم القانوني للجريمة المعلوماتية، أدلة إثبات الجريمة المعلوماتية، المركز الجامعي ، سوق أهراس،
17. صحيح مسلم، الإمام أبي الحسين مسلم بن حجاج القشيري النيسا بوري، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب تغليض تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم الحديث 1679، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي بيروت، ج3، 1375هـ، 1955م،
18. عبد العزيز بن عبد الرحمان بن سعد الشبرمي، جريمة النصب و الاحتيال،
19. عدي صالح محمد معروف، الاحتيال الإلكتروني دراسة فقهية معاصرة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن، الجامعة الإسلامية بغزة، جمادى الأولى 1441هـ، يناير 2020
20. عطية عبد الله عطية رمضان، موسوعة القواعد الفقهية المنظمة للمعاملات المالية الإسلامية، دار الإيمان

21. قرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية، م1، بيروت، 1420 هـ، 2000م
22. لطرش فيروز وبن عزوز حاتم، الجريمة الالكترونية في الجزائر، من جريمة فردية إلى جريمة منظمة، جامعة عنابة
23. محمد أحمد جميل عليمي، ضمانات المتهم أثناء التفتيش، بحث مقدم للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، 2021 م
24. محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار الكتاب اللبناني، 2011
25. محمد بن ولد السيد محمد ولد حمين، عقود الخيار المالية في ضوء المقاصد الشريعة الإسلامية، ط1، 1441هـ/ 2020م، دار مذهب القاهرة
26. محمد رشيد رضا، تفسير المنار، دار المنار، ط2، م2، 1366هـ، 1947م
27. محمد عبد الله الرشيدي، الشهادة كوسيلة من وسائل الإثبات دراسة مقارنة بين أحكام الشريعة والقانون، رسالة لإستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون الخاص، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، 2011
28. معوض عبد التواب، الوسيط في جريمة النصب وخيانة الأمانة والتبديد، ط9، 2007، دار الفكر القانوني للنشر والتوزيع
29. نائلة عادل، محمد فريد قزوة، جرائم الحاسب الآلي الاقتصادية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، 22005
30. وائل محمد نصيرات، غادة عبد الرحمان الطريف ، جريمة الاحتيال عبر الشبكة المعلوماتية الدولية، دراسة مقارنة النظام السعودي والقانون الأردني، دفاتر السياسية والقانون، العدد 19 جوان 2018
31. يحيى بن شرف النووي محي الدين أبو زكريا، صحيح مسلم بشرح النووي، ج11، باب تغليض تحريم الدماء والأعراض والأموال، مؤسسة قرطبة، ط2، 1414هـ/ 1994م
32. يحيى بن شرف النووي محي الدين أبو زكريا، صحيح مسلم بشرح النووي، ج12.

33. يونس عرب، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر الأمن العربية، تنظيم المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية الجنائية، أبو ظبي، من 10 إلى 12 فيفري 2002.

❖ **المعاجم** :

34. أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصر، م1، ط1،القاهرة 1429هـ، 2008م،

35. جبران مسعود، الرائد معجم لغوي عصري، دار العلم للملايين، بيروت لبنان، ط7، 1992م،

36. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية،2005،

❖ **المواد:**

37. رابع المواد من 143 الى 156 من قانون الإجراءات الجزائية.

38. راجع المادة 68-01، والمادة 17-1 من قانون الإجراءات الجزائية.

39. المادة 13 من القانون رقم 09-04، المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيات الإعلام و الإتصال و مكافحتها

40. المادة 47 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائرية.

41. المادة 50 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

42. المادة 64 من قانون الإجراءات الجزائية.

43. المادة 807 من القانون التجاري.

❖ **المذكرات و الاطروحات:**

44. باعلي حفيظة، جريمة النصب في ظل قانون العقوبات الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2018،

45. بوديسة عبد الرؤوف، آليات التحري عن الجريمة الالكترونية في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون الإعلام الآلي والانترنت، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعريريج، 2022،

46. بوعلاق مهدي، جريمة النصب والاحتيال في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق جامعة تبسة، 2023،

47. بينونة آسية، بينونة مريم، دور الخبرة في الإثبات الجنائي، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون جنائي و علوم جنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2022

48. جريمة النصب باستعمال وسائل معلوماتية، مذكرة لنيل شهادة الماستر للحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، 2017

49. حبيب بو سماط، جريمة النصب باستعمال الوسائل المعلوماتية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، حقوق، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2019

50. حفصة عماري، دور المعاينة والخبرة في الإثبات الجنائي، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، جامعة الوادي، 2017

51. حمزة بن عقون، السلوك الإجرامي المجرم المعلوماتي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2012

52. رحال عبد القادر، جريمة النصب والاحتيال بين الشريعة والقانون، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر، 2010

53. سعيداني نعيم، آليات البحث والتحري عن الجريمة المعلوماتية في القانون الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، العلوم القانونية، تخصص علوم جنائية، جامعة باتنة، 2013

54. سليم علال، جريمة النصب بين الشريعة الإسلامية وقانون العقوبات الجزائري، مذكرة للحصول على شهادة الماستر، تخصص شريعة وقانون، جامعة الوادي، 2016،

55. سليم علال، جريمة النصب بين الشريعة وقانون العقوبات الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، جامعة الوادي، 2016،

56. شنتير خضرة، الآليات القانونية لمكافحة الجريمة الالكترونية: دراسة مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص القانون الجنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دارية، أدرار، 2021،

57. صغير يوسف، الجريمة المرتكبة عبر الانترنت، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2015،

58. طبلي علال وبلخضر عبد الكريم، جرائم النصب الالكتروني، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، حقوق، 2009،

59. طرشي نورة، مكافحة الجريمة المعلوماتية، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في القانون الجنائي، جامعة الجزائر 1 كلية الحقوق، 2012،

60. عبد الحكيم حمادي، أثر التوبة في العقوبة من منظور الشريعة الإسلامية والتشريع الإسلامي والتشريع الجنائي الوصفي، مذكرة لنيل شهادة ماجستير تخصص شريعة وقانون، جامعة أدرار، 2009

61. عبد الرحمان محمد الدهلوي، الانتقال والمعاينة في نظم دول المجلس التعاون الخليجي، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1429 هـ/ 2008

62. عراب مريم، جريمة النصب في مجال الأعمال، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص قانون الأعمال، جامعة وهران، 2012

63. قريشي محمد، أحمد مسعود مريم، آلية مكافحة جرائم تكنولوجيات الاعلام والاتصال في ضوء القانون، رقم 04- 09، مذكره لنيل شهادة الماجستير، تخصص قانون جنائي 2013

64. محمد زكي أبو عامر، قانون العقوبات، القسم الخاص، ط2، 1989، بيروت

65. محمد هاشم صالح عبد الفتاح، جريمة الاحتيال دراسة مقارنة لنيل شهادة الماجستير، تخصص قانون العام، جامعة فلسطين

❖ **الأوامر و القوانين :**

66. المرسوم الرئاسي رقم 15-261 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1436هـ الموافق ل 8 أكتوبر 2015، ع53

67. أمر رقم 66/156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 8 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات

68. الأمر رقم 156/66 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم.

69. الأمر رقم 66-155، المؤرخ في 18 صفر 1386 هـ الموافق لـ 8 يونيو 1966، يتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم.

70. القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 قانون العقوبات.

الأمر رقم: 66-156 المؤرخ في 8 يونيو سنة 1966 يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم.

❖ **المواقع الإلكترونية:**

71. المستشار القانوني قانون الجرائم الإلكترونية الاماراتي، 08 يناير 2024، عزة إبراهيم حسن للمحاماة والاستشارات القانونية، / http//mohamie-ude.ae/blog قانون الجرائم الإلكتروني الإماراتي.

72. الموسوعة العربية التدليس https://arab-ency.com.sy/ency/details/651/.

73. موسى سامي خليل، جريمة التزوير و استعمال المزور ، المؤسسة العربية للإعلان 2017، http://elan.gov.sy/2017/site/arabic/index.php?node=559&cat&=960

74. الاحتيال التجاري في تركيا طرقه وكيفية تجنبه . https://www.tebadul.com/ar/turkey/blog/commercial-fraud-in-turkey

75. الإحتيال العقاري في تركيا وتعريفه وأشكاله ونصائح لتجنبه . https://tmsproperty.com/real-estate-fraud-in-turkey/

76. أنواع الاحتيال الشائعة https://www.westernunion.com/ma/ar/fraudawareness/fraud-types.html

77. جريمة الاحتيال في التشريع الأردني أهم الأسئلة ، 2023 Nofal-lawpicm.com .

78. السحر والشعوذة يهددان كيان الأسرة ويزعزعان أمن واستقرار المجتمع، صحيفة الأيام البحرينية . https://www.alayam.com/alayam/Variety/542390/News.html

79. عمليات الاحتيال عبر البريد الإلكتروني، المتسللين في صندوق الوارد، كشف عمليات الإحتيال عبر البريد الإلكتروني في التسويق . https://fastercapital.com/arabpreneur/

80. كل ما تريد معرفته عن الإحتيال الإلكتروني في السعودية . https://www.shwra.sa/blog/

81. لبنى مهدي، ماهي أسباب الجرائم الالكترونية في المجتمع؟ 17 ماي 2022 . https://e3arabi.com

82. مالذي يجب أن تعرفه عن عمليات الاحتيال وكيف تحمي نفسك . https://www.scamwatch.gov.au/research-and-resources/in-your-language/arabic-

83. المحامي والمستشار حسن للقضايا الجنائية يناير 31- 2023. قضايا الاحتيال المالي https://law-md.com.sa/

84. محمد المواسي، 8 أبريل 2023، تزوير المواقع بهدف الإحتيال المالي . https://sabq.org/saudia/e7cvnubkrx

- موقع الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ، أثر الجريمة بما في ذلك الصدمة، أبريل 2021، https://www.unodc.org/romena/ar/about-unodc-romena.html

❖ **الجرائد و المجلاّت :**

85. إسراء جبريل مرعي، الجرائم الالكترونية: الأهداف والأسباب، طرق الجريمة ومعالجتها، مجلة الدراسات الإعلامية، المركز الديمقراطي العربي، عدد1، ألمانيا، 2018

86. بن طال ليندة، التفتيش في الجريمة المعلوماتية مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 16، جامعة مولود معمري، تيزي وزو الجزائر، جوان 2017

87. بوزيدي إلياس، تغيير ملامح الركن الشرعي في إطار جرائم الأعمال، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 7، الجزائر 2022

88. بوهرين فتيحة، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مج 14، ع 4، 2021م

89. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، ع47، المتضمن قانون رقم 09-04 المتعلق بالقواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال و مكافحتها ، الجزائر، 2009/08/16

90. جميل أحمد رشان كهينة، بطاقة الإئتمان كوسيلة من وسائل الدفع، الجزائر مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 00، ديسمبر 2009

91. روسم عطية موسى، جرائم التجارة الالكترونية الخصوصية ومتطلبات المواجهة التشريعية، مجلة البحوث الأكاديمية، العدد 22 يوليو 2022.

92. شنين صالح، إجراءات التحري و التحقييق في جرائم تكنولوجيا الإعلام والاتصال في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية، جامعة عبد الرحمان، بجاية، الجزائر، العدد 1

93. صغير يوسف، التفتيش كآلية لإثبات جرائم النظم المعلوماتية، المجلة النقدية والعلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، المجلد 16، العدد 4، 2021

94. عادل حماد عثمان، ضبط الأدلة في مجال الجريمة المعلوماتية، كلية الحقوق، جامعة دار العلوم الرياض، المملكة العربية السعودية

95. عادل عبد الله خميس معمري، التفتيش في الجرائم المعلوماتية، مجلة الفكر الشرطي، المجلد 22، العدد 86، الإمارات 2013

96. عبد الوهاب عبد الكريم محمد مبارك، إشكالية المسؤولية القانونية عن جرائم النصب والاحتيال الالكتروني الواقعة على عملاء البنوك، المجلة القانونية العلمية

97. عمران محمد، أغراض العقوبة الأساسية التي ترتكز عليها في النظام العقابي الإسلامي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، مج 14، ع 02، 2021

98. مانع سلمى التفتيش كإجراء التحقيق في الجرائم المعلوماتية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد22

99. محمد بو زينة آمنة، المسؤولية الجزائية من الاستعمال الغير مشروع لبطاقة الإئتمان، مجلة الإقتصاديات، شمال إفريقيا، العدد 13

100. مستوري محمد، الخبرة في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، رقم 01، 2011.

101. المعهد الماليزي للعلوم والتنمية، مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث والتخصصات، مج 10، رقم 1، 2014

102. منير شرقي، شهادة الشهود كدليل إثبات في المادة الجزائية المحلل القانوني، مجلة علمية محكمة، المجلد الثاني، العدد 02، ديسمبر 202.

103. نسرين سيد سلامة، الجرائم الإلكترونية وآثارها على المجتمع، مجلة القاهرة للخدمة الاجتماعية، ع 39، أبريل 2023م

104. هاجد بن عبد الهادي العتيبي، جريمة النصب والاحتيال في ضوء النظام السعودي، دراسة تأهيلية تطبيقية، مجلة العلوم الانسانية والإدارية، العدد 32، مصر، 1445هـ، سبتمبر 2024

105. هند نجيب، ضبط الأدلة في الجرائم الالكترونية بين الإجراءات التقليدية والإجراءات الحديثة، مجلة الجناية القومية، مجلد 61، العدد 3، نوفمبر 2018

فهرس المحتويات

بسملة .....

□□□آية.....

إهداء .....

شكر وتقدير.....

قائمة الاختصارات والرموز .....أ

مقدّمة.....أ

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والتأصيلي للنصب الإلكتروني 1

المبحث الأول: مفهوم وأنواع جريمة النصب وتميزها عن الجرائم الشبيهة لها: 3

المطلب الأول: مفهوم النصب:.....3

الفرع الأول: تعريف النصب لغة: 3

الفرع الثاني: تعريف النصب اصطلاحا:.....4

الفرع الثالث: خصائص جريمة النصب وتميزها عن الجرائم الشبيهة لها: 6

المطلب الثاني: أنواع جريمة النصب:.....12

الفرع الأول: النصب التقليدي:.....12

الفرع الثاني: النصب الالكتروني:.....15

المطلب الثالث: المقارنة بين النصب التقليدي والنصب الإلكتروني:.....18

المبحث الثاني: التأصيل الشرعي والتكييف القانوني لجريمة النصب الإلكتروني: 20

المطلب الأول: التأصيل الشرعي للنصب الإلكتروني: 20

الفرع الأول: أدلة تحريم جريمة النصب الالكتروني من الكتاب والسنة:.....20

الفرع الثاني: القواعد الفقهية ومقاصد الشريعة الإسلامية:.....27

المطلب الثاني: التكييف القانوني لجريمة النصب الالكتروني: 31

الفرع الأول: النصوص القانونية الوطنية:.....31

الفرع الثاني: النصوص القانونية الدولية: 35

ملخص الفصل الأول: 38

الفصل الثاني: أركان جريمة النصب الالكتروني أسبابه وآثاره.....40

تمهيـــــد: 40

المبحث الأول: أسباب وأركان جريمة النصب الالكتروني:.....41

المطلب الأول: أسباب جريمة النصب الالكتروني: 41
الفرع الأول: الدوافع المادية: 41
الفرع الثاني: الدوافع الذهنية: 42
الفرع الثالث: الدوافع الاستراتيجية: 43
الفرع الرابع: دوافع اجتماعية: 43
المطلب الثاني: أركان جريمة النصب الالكتروني: 44
الفرع الأول: الركن الشرعي: 44
الفرع الثاني: الركن المادي: 46
الفرع الثالث: الركن المعنوي: 50
المبحث الثاني: الإجراءات المتعلقة بهذه الجريمة وآثارها 54
المطلب الأول: إجراءات جريمة النصب الالكتروني: 54
الفرع الأول: المعاينة في الجرائم الإلكترونية وجريمة النصب: 54
الفرع الثاني: معاينة مسرح الجرائم الإلكترونية: 58
الفرع الثالث: التفتيش في الجرائم الالكترونية: 59
الفرع الرابع: الضبط في الجرائم الالكترونية وجريمة النصب: 63

الفرع الخامس: الخبرة والشهادة في الجرائم المعلوماتية 66

المطلب الثاني: آثار جريمة النصب الإلكتروني وآليات مكافحتها في الشريعة الإسلامية والقانونية 72

الفرع الأول: الآثار السلبية الناجمة عن جرائم النصب الالكتروني. 72

الفرع الثاني: آليات مكافحة جريمة النصب الإلكتروني في الشريعة والقانون: 75

ملخص الفصل الثاني: 87

الخاتمة: 89

الفهارس العلميّة 91

فهرس الآيات القرآنية 92

فهرس الأحاديث النّبويّة 94

فهرس المصادر والمراجع 95

فهرس المحتويات 106

الملخص: 110

الملخص:

هذه الدراسة تلخص جريمة تتضمن جريمة النصب الإلكتروني مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري، إذ تعتبر جريمة النصب الإلكتروني من الجرائم المستحدثة التي يتم من خلالها استخدام التكنولوجيا بطرق غير مشروعة، واستخدام أساليب يتخللها الخداع والتحايل، وذلك بهدف الإستيلاء على أموال الآخرين، كما تخلف جريمة النصب الإلكتروني العديد من الأضرار من بينها: انعدام الثقة بين الأفراد، وانعدام الأمن والاستقرار. تم تحديد مجموعه من العقوبات في الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري لمكافحة هذه الجريمة وردع المجرمين للحد من انتشارها.

Summary :

This study summarizes a crime involving electronic fraud, comparing Islamic Sharia and Algerian law. Electronic fraud is a modern crime where technology is used unlawfully, employing deceit and deception to unlawfully seize others' money. Electronic fraud results in various damages, including eroding trust among individuals and undermining security and stability. Both Islamic Sharia and Algerian law have defined penalties to combat this crime and deter criminals to mitigate its spread."